الجزء الثاني من أمالي أبي بكر عبد الرزاق بن همام بن نافع الصنعاني الرّمادي مولى حمير أخي عبد الوهاب

رواية أحمد بن منصور بن سيّار الرّمادي عنه

رواية أبي علي إسماعيل بن محمد بن إسماعيل بن صالح الصفار عنه

رواية أبي محمد عبد الله بن يحيى بن عبد الجبار السكري عنه

رواية أبي عبد الله الحسين بن علي بن أحمد بن البسري عنه

من الأسانيد الموصلة إلى راوِيَةِ النسخة القومية نشوان بنت عبد الله الكنانية : رواية الوالد السعيد الشيخ عواد بن محمد بن أحمد الكسيبري أسكنه الله جواره، عن سليمان بن حمدان، عن حمد بن فارس، عن عبد الرحمن بن حسن، عن جده، عن عبد الله بن إبراهيم بن سيف، عن أبي المواهب محمد بن عبدالباقي، عن النجم الغزي، عن أبيه، عن السيوطي، عنها.

وللنسخة الظاهرية : رواية الوالد السعيد الشيخ عواد بن محمد بن أحمد الكسيبري رحمه الله تعالى، عن سليمان الصنيع المكي، عن محمد راغب الطباخ الحلبي، عن محمد رضا الدمشقي، عن إبراهيم السقا المصري، عن ثعيلب بن سالم الفشني المصري، عن أحمد بن عبد الفتاح الملوي، عن عبد الله بن سالم البصري، عن محمد بن العلاء البابلي، عن محمد بن أحمد الرملي، عن زكريا الأنصاري، عن محمد بن مقبل، عن الصلاح ابن أبي عمر، عن الفخر ابن البخاري، عن صاحب النسخة عبد الرحمن المقدسي.


بسم الله الرحمن الرحيم

أهدي ثمرة عملي إلى من أشعل مصباح عقلي، إلى من أرشدني إلى

طلب العلم، إلى من ضحّى بالغالي والنفسي من أجلي

والدي العزيز **عواد بن محمد بن أحمد الكسيبري**

أسكنه الله جواره ورحمه وغفر له

آمين

القسم الأول:

قسم الدراسة، ويشتمل على فصلين:

الفصل الأول: ترجمة موجزة للمؤلف عبد الرزاق الصنعاني رحمه الله.

الفصل الثاني: دراسة الكتاب.

الفصل الأول: ترجمة موجزة للمؤلف عبد الرزاق الصنعاني رحمه الله

وفيه ثمانية مباحث:

المبحث الأول: اسمه، ونسبه، ونسبته، وكنيته.

المبحث الثاني: مولده، ونشأته.

المبحث الثالث: رحلاته.

المبحث الرابع: أشهر شيوخه.

المبحث الخامس: أشهر تلاميذه.

المبحث السادس: منزلته العلمية، وثناء العلماء عليه.

المبحث السابع: مؤلفاته.

المبحث الثامن: وفاته.

المبحث الأول[1]: اسمه، ونسبه، ونسبته، وكنيته.

---

(١) مصادر ترجمته: الطبقات الكبرى لابن سعد (٥/ ٥٤٨)، الطبقات الصغير لابن سعد (٢/ ١١٨)، معرفة الرجال لابن معين رواية ابن محرز (٢/ ١٦٥)، سؤالات ابن الجنيد لابن معين (ص ١٠٩ ، ١٣١ ، ١٩٩)، التاريخ والعلل لابن معين رواية الدوري (٣/ ١٨ ، ٧١ ، ٧٢ ، ٨١ ، ٩٦ ، ٩٩ ، ١٠٣ ، ١٠٦ ، ١١٧ ، ١٣٠ ، ١٣٣ ، ٤/ ٣٦١)، سؤالات ابن أبي شيبة لعلي بن المديني (٢٠٣)، طبقات خليفة (ص ٧٣٨)، تاريخ خليفة (ص ٤٧٤)، العلل لأحمد بن حنبل رواية عبد الله (١/ ٤٨ ، ٥٢ ، ١٧٤ ، ٢٧٢ ، ٣٠٧ ، ٤٩١ ، ٥٢١ ، ٥٣٢ ، ٢/ ٥٩ ، ١٣٥ ، ٢١٥ ، ٣٥٠ ، ٣٦١ ، ٤٠٩ ، ٥٩٠ ، ٦٠٥ ، ٦٠٦ ، ٣/ ١٥)، العلل لأحمد بن حنبل رواية المروذي وغيره (ص ١٢٩)، سؤالات أبي داود لأحمد بن حنبل (ص ٢٣٢ ، ٢٤١)، سؤالات الأثرم لأحمد بن حنبل (ص ٦٢)، مسائل صالح لأحمد بن حنبل (٢/ ٣٧٧)، الوقوف والترجل لأحمد بن حنبل (١/ ١٣٦)، بحر الدم (ص ٢٦٩)، التاريخ الأوسط للبخاري (٢/ ٢٥٨)، التاريخ الكبير للبخاري (١/ ٥٢، ٦/ ١٣٠)، الثقات للعجلي (٢/ ٩٣)، الكنى لمسلم (١/ ١٢٦)، سؤالات البرذي لأبي زرعة (٣/ ٩٠٢)، سيرة أحمد لابنه صالح (ص ٣٢)، سؤالات الآجري لأبي داود (ص ١٥٢ ، ٢٨٠)، المعارف لابن قتيبة (ص ٥١٩)، المعرفة والتاريخ (١/ ١٩٧)، التاريخ الكبير لابن أبي خيثمة (السفر الثالث ١/ ٣٢٩)، العلل الكبير (ص ٣٥٢)، تاريخ أبي زرعة الدمشقي (ص ٤٥٧)، الضعفاء للنسائي (ص ٣٧٩)، أخبار القضاة (٣/ ٥٥)، قبول الأخبار (٢/ ١٠٩)، الضعفاء للعقيلي (٣/ ١٠٧)، الجرح والتعديل (٦/ ٣٨)، المراسيل لابن أبي حاتم (ص ٢١٩)، الثقات لابن حبان (٨/ ٤١٢)، الكامل (٦/ ٥٣٨)، من روى عنهم البخاري (ص ٢٢٩)، تاريخ مولد العلماء (٢/ ٤٧٢)، ذكر من اختلف العلماء ونقاد الحديث فيه (ض ٤٥)، ذكر أسماء التابعين ومن بعدهم (٢/ ١٦٥)، فتح الباب في الكنى (ص ١٢٩)، رجال صحيح البخاري (٢/ ٤٩٦)، تسمية من أخرجهم البخاري ومسلم (ص ١٧٦)، رجال صحيح مسلم (٢/ ٨)، الإرشاد للخليلي (١/ ١٩٧)، التعديل والتجريح (٢/ ٩٢٣)، الأنساب للصنعاني (٨/ ٣٣١)، طبقات الحنابلة (١/ ٢٠٩)، ترتيب المدارك (٢/ ٢٠٨)، تاريخ ابن عساكر (٣٦/ ١٦٠)، طبقات فقهاء اليمن (ص ٦٧)، الضعفاء لابن الجوزي (٢/ ١٠٤)، مرآة الزمان (١٤/ ١١٥)، الكامل لابن الأثير (٥/ ٥٥٤)، وفيات الأعيان (٣/ ٢١٦)، مختصر تاريخ دمشق (١٥/ ٩٨)، السلوك في طبقات العلماء (١/ ١٢٨)، المختصر في أخبار البشر (٢/ ٢٩)، تهذيب الكمال (٤/ ٤٩٨)، طبقات علماء الحديث (١/ ٥٢٠)، الرواة الثقات للذهبي (ص١٢٥)، الكاشف (٣٣٦٢)، المعين في طبقات المحدثين (ص ٧٦)، المغني (٢/ ٣٩٣)، تاريخ الإسلام (١٥/ ٢٦٠)، تذكرة الحفاظ (١/ ٢٦٦)، ديوان الضعفاء (ص ٢٤٨)، سير أعلام النبلاء (٩/ ٥٦٣)، العبر في خبر من ذهب (١/ ٢٨٣)، من تكلم فيه وهو موثق (ص ١٢١) الميزان (٢/ ٥٣٤)، تذهيب التهذيب (٦/ ٨٥)، المختلطين للعلائي (ص ٧٤)،

أبو بكر عبد الرزاق بن همام بن نافع الصنعاني الرمادي[1]، مولى حمير[2]، من الأبناء[3]، وسئل عن نسبه فقال: "كان جدنا نافع وأخت له مملوكين لعبد الله بن عباس، فاشتراهما ابن مغيث فاتخذ الجارية لنفسه وأعتق جدنا نافعاً، فنحن مواليه ولاء عتاقة"[4].

المبحث الثاني : مولده، ونشأته.

ولد الحافظ عبد الرزاق بن همام سنة ست وعشرين ومائة من هجرة النبي ﷺ ، كذا سمعه الإمام أحمد يخبر عن نفسه[5].

إكمال التهذيب (٨/ ٢٦٦)، الوافي بالوفيات (١٨/ ٢٤٤)، نكث الهميان (ص ١٧٢)، مرآة الجنان (٢/ ٤٠)، شرح علل الترمذي (ص ٣٢٣)، الاغتباط (ص ٢١٢)، تهذيب التهذيب (٢/ ٥٧٢)، تقريب التهذيب (٤٠٦٤)، تعريف أهل التقديس (ص ٣٤)، لسان الميزان (٧/ ٢٨٧)، مغاني الأخيار (٢/ ٢٢٢)، المقصد الأرشد (٢/ ١٩٣)، تذكرة الحفاظ لابن المبرد (ص ١٥١)، طبقات الحفاظ للسيوطي (ص ١٥٨)، خلاصة التهذيب (ص ٢٣٨)، الكواكب النيرات (ص ٢٦٦)، طبقات المفسرين للداوودي (١/ ٣٠٢)، قلادة النحر (٢/ ٤٠٢)، شذرات الذهب (٣/ ٥٥)، طبقات المفسرين للادنه وي (ص ٢٩).

(١) نسبة إلى قرية رمادة. تاريخ دمشق لابن عساكر (٣٦/ ١٧٤)، معجم البلدان (٣/ ٦٦).

(٢) الطبقات الكبرى (٥/ ٥٤٨)، الطبقات الصغير (٢/ ١١٨)، التاريخ لابن معين رواية الدوري (٣/ ٩٩)، سؤالات ابن الجنيد لابن معين (ص ١٠٩)، وفي السلوك في طبقات العلماء (١/ ١٢٨): هو مولى المغيثين.

(٣) العلل لأحمد رواية عبد الله (٣/ ٤٩٠)، الثقات للعجلي (٢/ ٩٣)، والأبناء هم بنو سعد بن زيد بن مناة، في قول البلاذري، وابن حزم، وفي قول الفرّاء هم قوم آباؤهم من الفرس، وأمهاتهم من اليمن، سموا بالأبناء، لأن أمهاتهم من غير جنس آبائهم، وجعلهم ابن الأثير ثلاثة: الأول: كل من ولد باليمن من أَبنَاء الفرس الذين وجههم كسرى مع سيف بن ذي يزن فليس من العرب، والثاني: ولد سعد بن زيد مناة بن تميم، والثالث: بطن من بني سعد بن بكر. أنساب الأشراف (١/ ٥٣٠)، الزاهر في معاني كلمات الناس (٢/ ١٦٥)، جمهرة الأنساب (ص ٢١٥ ، ٢١٨)، اللباب في تهذيب الأنساب (ص ٢٦).

(٤) إكمال التهذيب (٨/ ٢٦٨).

(٥) العلل لأحمد بن حنبل رواية عبد الله (١/ ٢٧٢).

ونشأ في بيت علم وعبادة، فأبوه همام، وعمه وهب، وأخوه عبد الوهاب كلهم من رواة الحديث الشريف[1]، وحكى عبد الرزاق عن أبيه أنه حج واعتمر عشرين ومائة مرة[2]، وبدأ طلب العلم وهو صغير، فسمع من ابن جريج وهو ابن ثماني عشرة[3]، وذلك سنة أربع وأربعين ومائة، وقد سمع من عبيد الله بن عمر بمكة[4]، وقد توفي عبيد الله سنة أربع وأربعين، وقيل سنة خمس وأربعين مائة، وقيل سنة سبع وأربعين ومائة[5]، وسمع عبد الملك بن أبي سليمان[6]، وحجاج بن أرطأة[7]، وكلاهما توفي سنة خمس وأربعين ومائة[8]، أما الذهبي فقد ذكر أن عبد الرزاق طلب العلم وهو ابن عشرين سنة، وأتبع ذلك بقول عبد الرزاق: "جالست معمراً سبع سنين"[9]، وقد توفي معمر سنة أربع وخمسين مائة[10]، فتبيّن اعتماد الذهبي على مدة مجالسة عبدالرزاق لمعمر حتى وفاته، هذا يعني أنه طلب العلم سنة ست وأربعين ومائة، والصواب أنه بدأ طلب العلم قبل ذلك.

---

(١) الطبقات الكبرى (٥/ ٥٤٨).

(٢) التاريخ الكبير لابن أبي خيثمة (السفر الثالث ١/ ٣٣٠)، مشاهير علماء الأمصار (ص ٣٠٦)، الثقات لابن حبان (٧/ ٥٨٦).

(٣) تاريخ ابن أبي خيثمة (السفر الثالث ١/ ٣٣٠).

(٤) سؤالات أبي داود لأحمد بن حنبل (ص ٢٤١).

(٥) سير أعلام النبلاء (٦/ ٣٠٦).

(٦) تهذيب الكمال (٤/ ٤٩٨).

(٧) التاريخ والعلل لابن معين رواية الدوري (٣/ ٧٢).

(٨) سير أعلام النبلاء: (٦/ ١٠٩)، (٧/ ٧٣).

(٩) ميزان الاعتدال: (٤٧٩٢).

(١٠) التاريخ الكبير لابن أبي خيثمة (السفر الثالث ١/ ٣٢٨)، سير أعلام النبلاء: (٧/ ١٤ ، ١٥).

المبحث الثالث : رحلاته.

رحل الحافظ عبد الرزاق إلى مكة وسمع بها من عبيد الله بن عمر، وهشام بن حسان[١]، وسفيان الثوري[٢]، ورحل إلى المدينة فسمع بها من مالك بن أنس[٣]، ورحل إلى الشام متّجراً[٤] فسمع بها من الأوزاعي، ومحمد بن راشد المكحولي، وإسماعيل بن عياش، وثور بن يزيد الكلاعي[٥]، وذكر الذهبي أنه رحل إلى العراق[٦].

المبحث الرابع : أشهر شيوخه.

سمع الحافظ عبد الرزاق من جماعة من أهل العلم بلغوا خمسة وستين راوياً في كتاب تهذيب الكمال وحده[٧]، من أشهرهم:

١- معمر بن راشد الأزدي[٨]، أكثر عنه وجوّد، لزمه ثمان أو تسع سنين[٩]، وكتب عنه عشرة آلاف حديث[١٠]، وهو راوية كتبه وتصانيفه[١١]،

---

(١) سؤالات أبي داود لأحمد بن حنبل (ص ٢٤١).

(٢) سؤالات الأثرم لأحمد بن حنبل (ص ٦٢).

(٣) تاريخ دمشق لابن عساكر (٣٦/ ١٧٨)، العلل لأحمد بن حنبل رواية عبد الله (٢/ ٢١٥)، سير أعلام النبلاء (٩/ ٥٦٤).

(٤) تاريخ دمشق (٣٦/ ١٦٢، ١٦٣).

(٥) تاريخ دمشق (٣٦/ ١٦٠).

(٦) سير أعلام النبلاء (٩/ ٥٦٤).

(٧) تهذيب الكمال (٤/ ٤٩٨).

(٨) الكنى والأسماء لمسلم (١/ ١٢٦)، الثقات لابن حبان (٨/ ٤١٢).

(٩) المعرفة والتاريخ للفسوي (٣/ ٣٠)، التاريخ الكبير لابن أبي خيثمة (السفر الثالث ١/ ٣٣٣).

(١٠) طبقات علماء الحديث لابن عبد الهادي (١/ ٢٨٩)، سير أعلام النبلاء (٧/ ١١).

(١١) الإرشاد للخليلي (١/ ١٩٧).

وأثبت الناس فيه[1]، توفي سنة ١٥٤، روى عنه في الأمالي (١١٤) رواية.

٢- سفيان بن سعيد الثوري[2]، سمع منه بمكة واليمن[3]، توفي سنة ١٦١، روى عنه في الأمالي (٣٢) رواية.

٣- سفيان بن عيينة الهلالي، توفي سنة ١٩٨، روى عنه في الأمالي (٢٢) رواية.

٤- عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج[4]، أول ما سمع منه سنة أربع وأربعين ومائة، وعمره ثمانية عشر سنة، وهو من أثبت الرواة عنه[5]، توفي سنة ١٥٠، روى عنه في الأمالي (٢٠) رواية، وهؤلاء الأربعة هم عُمْدة شيوخه، أكثر عنهم وأطاب.

٥- مالك بن أنس الأصبحي[6]، توفي سنة ١٧٩، روى عنه في الأمالي (٧) روايات.

٦- عبد الملك بن أبي سليمان العرزمي[7]، توفي سنة ١٤٥، روى عنه في الأمالي (روايتين).

٧- عبيد الله بن عمر بن حفص العدوي، سمع منه بمكة[8]، من أقدم شيوخه وفاة، قيل في سنة وفاته أنها سنة ١٤٤، وقيل بعدها، روى عنه في الأمالي بواسطة شيخه الثوري روايتين، وروى عنه في المصنف بواسطة وبغير واسطة.

---

(١) التاريخ والعلل لابن معين رواية الدوري (٣/ ١٣٠)، تاريخ دمشق لابن عساكر (٣٦/ ١٦٩، ١٧٠)، سير أعلام النبلاء (٩/ ٥٦٥).

(٢) التاريخ والعلل لابن معين رواية الدوري (٣/ ٧٢)، التاريخ الكبير للبخاري (٦/ ١٣٠)، الكنى والأسماء لمسلم (١/ ١٢٧).

(٣) سؤالات الأثرم لأحمد بن حنبل (ص ٦٢).

(٤) التاريخ والعلل لابن معين رواية الدوري (٣/ ٧٢)، سؤالات أبي داود لأحمد بن حنبل (ص ٢٣٢)، التاريخ الكبير للبخاري (٦/ ١٣٠)، التاريخ الكبير لابن أبي خيثمة (السفر الثالث ١/ ٣٣٠).

(٥) التاريخ والعلل لابن معين رواية الدوري (٣/ ١٣٠)، تاريخ أبي زرعة الدمشقي (ص ٤٥٧).

(٦) الثقات لابن حبان (٨/ ٤١٢)، تاريخ دمشق لابن عساكر (٣٦/ ١٦٠).

(٧) رجال صحيح مسلم (٢/ ٩)، تهذيب الكمال (٤/ ٤٩٨).

(٨) الجرح والتعديل (٦/ ٣٨)، الثقات لابن حبان (٨/ ٤١٢).

المبحث الخامس : أشهر تلاميذه[1].

١- عمرو بن محمد الناقد (ت ٢٣٢).

٢- يحيى بن معين (ت ٢٣٣).

٣- علي بن عبد الله بن المديني (ت ٢٣٤).

٤- أبو خيثمة زهير بن حرب النسائي (ت ٢٣٤).

٥- إسحاق بن إبراهيم الحنظلي (ت ٢٣٨).

٦- أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني، رحل إليه سنة ثمان وتسعين ومائة[2]، (ت ٢٤١).

٧- عمرو بن علي الفلّاس (ت٢٤٩).

٨- عبد بن حميد (ت ٢٤٩).

٩- إسحاق بن منصور الكوسج (ت ٢٥١).

١٠- محمد بن يحيى الذهلي (ت ٢٥٨).

١١- أحمد بن منصور الرمادي، راوية الأمالي (ت ٢٦٥).

١٢- إسحاق بن إبراهيم الدبري، ولد سنة ١٩٥، وسمع من عبد الرزاق سنة ٢١٠ باعتناء أبيه، وهو أحد رواة كتاب المصنف عن عبد الرزاق (ت ٢٨٥).

---

(١) العلل لأحمد بن حنبل رواية عبد الله (٣/ ٢٥٦)، الكنى والأسماء لمسلم (١/ ١٢٧)، فتح الباب في الكنى (ص ١٢٩)، رجال صحيح البخاري (٢/ ٤٩٦)، تاريخ دمشق لابن عساكر (٣٦/ ١٦١)، تهذيب الكمال (٤/ ٤٩٩).

(٢) العلل لأحمد بن حنبل رواية عبد الله (٣/ ٧١).

المبحث السادس : منزلته العلمية، وثناء العلماء عليه.

حاز الحافظ عبد الرزاق بين شيوخه وأقرانه مكانة عظيمة، ومنزلة رفيعة وكذلك فيمن بعدهم، ومن ذلك ما قاله أخوه عبد الوهاب بن همام: كنت عند معمر فقال: يختلف إلينا في طلب العلم من أهل اليمن أربعة: رباح بن زيد، ومحمد بن ثور، وهشام بن يوسف، وعبدالرزاق بن همام، فأما رباح بن زيد فخليق أن تغلب عليه العبادة فينتفع بنفسه ولا ينتفع به الناس، وأما هشام بن يوسف فخليق أن يغلب عليه السلطان، وأما محمد بن ثور فكثير النسيان قليل الحفظ، وأما ابن همام فإن عاش فخليق أن تضرب إليه أكباد الإبل.

قال ابن أبي السري – راوي الخبر عن عبد الوهاب – : فوالله لقد أتعبها[1].

وقال هشام بن يوسف الصنعاني لابن معين لما قصده لسماع حديثه: يكفيك عبد الرزاق[2].

وقال: كان عبد الرزاق أعلمنا وأحفظنا[3].

وسئل أحمد بن حنبل: رأيت أحداً أحسن حديثاً من عبد الرزاق ؟ فقال: لا[4].

وسئل كذلك: هل كان له فقه؟ فأجاب: كامل الفقه لأصحاب الحديث[5].

وقال: كتب عبد الرزاق هي العلم[6].

وقال ابن معين: لو ارتدّ عبد الرزاق عن الإسلام ما تركنا حديثه[7].

---

(١) تاريخ دمشق لابن عساكر (٣٦/ ١٧٢ ، ١٧٣).

(٢) الإرشاد للخليلي (١/ ٢٧٨).

(٣) تاريخ دمشق لابن عساكر (٣٦/ ١٧٠)، تهذيب الكمال (٤/ ٥٠٠).

(٤) بحر الدم (ص ٢٦٩).

(٥) المصدر السابق.

(٦) تاريخ دمشق لابن عساكر (٣٦/ ١٧٠).

(٧) الضعفاء للعقيلي (٣/ ١٠٧)، الكامل لابن عدي (٦/ ٥٣٨).

وقال علي بن المديني: ستة كادت تذهب عقولهم عند المذاكرة: يحيى، وعبد الرحمن، ووكيع، وابن عيينة، وأبو داود، وعبد الرزاق، قال علي: من شدة شهوتهم له[1].

وقال ابن حبان: وكان ممن جمع وصنف وحفظ وذاكر[2].

وقال ابن عدي: وقد رحل إليه ثقات المسلمين وأئمتهم وكتبوا عنه[3].

وقال الخليلي: ارتحل إليه أئمة الحديث: أحمد بن حنبل، ويحيى بن معين، وعلي بن المديني، وإسحاق بن راهويه، ومحمد بن يحيى الذهلي، وكبار خراسان، وأكثر الأئمة في التصانيف عن عبد الرزاق عن معمر نازلاً وعالياً، لقلة استغنائهم عنه، وروى عنه الشافعي أحاديث[4].

وقال السمعاني: قيل: ما رُحل إلى أحد بعد رسول الله ﷺ مثل ما رُحل إليه[5].

وقال ابن عساكر: أحد الثقات المشهورين[6].

وقال محمد بن يوسف الجندي: الإمام المرحول إليه من الآفاق .... وهو أحد أئمة الأمصار المعدودين[7].

وقال ابن عبد الهادي: الحافظ الكبير، صاحب التصانيف[8].

---

(١) الجامع للخطيب (٢/ ٢٧٤).

(٢) الثقات (٨/ ٤١٢).

(٣) الكامل لابن عدي (٦/ ٥٤٥).

(٤) الإرشاد (١/ ١٩٧، ١٩٨).

(٥) الأنساب (٨/ ٣٣١)، وفيات الأعيان (٣/ ٢١٦). انظر: السلوك في طبقات العلماء (١/ ١٢٨).

(٦) تاريخ دمشق (٣٦/ ١٦٠).

(٧) السلوك في طبقات العلماء والملوك (١/ ١٢٨).

(٨) طبقات علماء الحديث (١/ ٥٢٠).

المبحث السابع : مؤلفاته.

١- المصنف، نسبه له ابن خير في الفهرسة[1]، وابن حجر في المعجم المفهرس[2]، وقد طبعته دار التأصيل للمرة الأولى سنة ١٤٣٦، وسنة ١٤٣٧ للمرة الثانية، وقد طبع قبل ذلك في المجلس العلمي بالهند سنة ١٣٩٠.

٢- التفسير، نسبه له ابن حجر في المعجم المفهرس[3]، وحاجي خليفة في كشف الظنون[4]، وقد طبعته مكتبة الرشد سنة ١٤١٠، وطبعته كذلك دار الكتب العلمية سنة ١٤١٩.

٣- المغازي، نسبه له ابن النديم في الفهرست[5]، وقد طبع في مطبعة ببتست مشن في مدينة كلكتة في الهند سنة ١٨٥٥م، ثم طبع بعد ذلك عدة طبعات.

٤- التاريخ، قال محمد بن يوسف الجندي في السلوك -وعنه الجعدي في طبقات فقهاء اليمن[6]- : وله تاريخ أخذه عنه الإمام - يعني أحمد بن حنبل - أيضاً[7].

٥- السنن في الفقه، نسبه له ابن النديم في الفهرست[8].

٦- الأمالي في آثار الصحابة، وسيأتي الحديث عنه.

---

(١) (ص ١٠٧).

(٢) (ص ٥٠).

(٣) (ص ١٠٧).

(٤) (١/ ٤٥٢).

(٥) (ص ٢٧٩).

(٦) (ص ٦٨).

(٧) السلوك في طبقات العلماء (١/ ١٢٩).

(٨) (ص ٢٧٩).

المبحث الثامن : وفاته.

توفي الحافظ عبد الرزاق في النصف من شوال سنة إحدى عشرة ومائتين[1].

وذكر الجُندي في السلوك[2] وعنه الجعدي في طبقات فقهاء اليمن[3] أنه توفي سنة ثنتي عشرة ومائتين، وقد تفرد بذلك والصواب الأول.

---

(١) الطبقات الكبرى لابن سعد (٥/ ٥٤٨)، الطبقات الصغير (٢/ ١١٨)، سؤالات ابن الجنيد لابن معين (ص ١٩٩)، تاريخ خليفة (ص ٤٧٤)، التاريخ الأوسط للبخاري (٢/ ٣٢٠)، المعارف لابن قتيبة (ص ٥١٩)، تاريخ مولد العلماء ووفياتهم (٢/ ٤٧٢).

(٢) السلوك في طبقات العلماء والملوك (١/ ١٢٩).

(٣) (ص ٦٨).

الفصل الثاني : دراسة الكتاب، ويشتمل على خمسة مباحث :

المبحث الأول : تحقيق اسم الكتاب .

المبحث الثاني : توثيق نسبة الكتاب إلى مؤلفه .

المبحث الثالث : مكانة الكتاب .

المبحث الرابع : منهج المؤلف فيه .

المبحث الخامس : وصف النسخ الخطية .

المبحث الأول : تحقيق اسم الكتاب .

ورد الكتاب معنوناً بنسخة دار الكتب القومية باسم: "الجزء الثاني من أمالي أبي بكر عبدالرزاق بن همام بن نافع الصنعاني الرمادي مولى حمير أخي عبد الوهاب".

وورد في نسخة المكتبة الظاهرية باسم : "الجزء الثاني من أمالي عبد الرزاق بن همام الصنعاني رحمه الله".

وفي آخر النسخة الظاهرية ورد قوله: "آخر الجزء الثاني من أمالي عبد الرزاق".

وكذلك ورد اسمه في إثارة الفوائد للعلائي(١)، ومعجم الشيوخ الكبير لعبد الوهاب السبكي(٢)، والمعجم المفهرس والقول المسدد والنكت على مقدمة ابن الصلاح كلها لابن حجر(٣)، والسيوطي في اللآلئ المصنوعة(٤) في أخرين.

ومما يدل على أن النسختين الخطيتين خاصة بالجزء الثاني منه، وأنّ للكتاب أجزاء أخرى، ما ورد في سماعات النسخة الظاهرية من سماع للجزء الثالث منه، وكذلك قد قرأ ابن حجر الجزء الرابع منه على بعض شيوخه(٥)، والذي تبيّن لي من خلال السماعات، والأسانيد التي ساقها ابن حجر، وكتب التراجم أن الجزء الثاني والثالث كلاهما يروى من طريق أبي محمد السكري، وسمعهما عليه جماعة من أهل العلم كالبيهقي(٦)، والخطيب البغدادي، إلا أن الأمالي اشتهرت

---

(١) (١/ ٢٥٦).

(٢) (ص ٩٠).

(٣) المعجم المفهرس (ص٣١٩)، القول المسدد (ص ١٠٨)، النكت على مقدمة ابن الصلاح (١/ ٢٩١).

(٤) (١/ ١٠١).

(٥) الإصابة في تمييز الصحابة (١/ ٤٥٩)، المعجم المفهرس (ص٣١٩).

(٦) نصّ على ذلك في دلائل النبوة (٢/ ٥١٨)، وقد روى جملة صالحة من أحاديث الأمالي في كثير من كتبه.

روايتها بعد ذلك من طريق ابن البسري، لأنه خاتمة أصحابه وبه يرتفع إسناد الكتاب، وأما الجزء الرابع فإنه يروى من طريق أبي الحسين ابن بشران، كلاهما – السكري وابن بشران – عن إسماعيل الصفار، عن أحمد بن منصور الرمادي، عن عبد الرزاق به.

المبحث الثاني : توثيق نسبة الكتاب إلى مؤلفه .

يدل على صحة نسبة الكتاب إلى عبد الرزاق الصنعاني ما يلي:

١) ما جاء على طرة النسختين من التصريح بنسبتها إليه.

٢) إسناد النسختين المؤدي إلى عبد الرزاق رحمه الله تعالى.

٣) السماعات المثبتة في النسختين وهي سماعات لأعلام كبار من علماء الحديث كأبي طاهر السلفي وغيره أثبتوا فيها أن الكتاب لعبد الرزاق رحمه الله تعالى.

٤) رواية العلماء أحاديث النسختين في كتبهم من طريق الرمادي عن عبد الرزاق كالبيهقي في السنن الكبرى وغيرها من كتبه، والخطيب في تاريخ بغداد، والعلائي في إثارة الفوائد في أخرين.

٥) روى الكتاب السبكي، وابن حجر بإسنادهما إلى عبد الرزاق.

٦) شيوخه الذين روى عنهم في هذا الكتاب هم شيوخه الذين روى عنهم في كتابه المصنف.

المبحث الثالث : مكانة الكتاب.

يُعدّ الكتاب مصدراً لكثير من المصنفين بعده، كأبي علي الصفّار المتوفى سنة (٣٤١) ، في "جزء فيه حديث إسماعيل الصفار" (٦٢)، وهو راوي الكتاب عن أحمد الرمادي، والبيهقي المتوفى

سنة (٤٥٨)، وقد أكثر من النقل عن الكتاب في كثير من كتبه ومنها "السنن الكبرى" (١/ ٢٧٥)، "والصغرى" (١٢٢)، "وشعب الإيمان" (٢٠١٣)، وغيرها من كتبه، والخطيب البغدادي المتوفى سنة (٤٦٣) في كتبه ومنها "تاريخ بغداد" (١٢/ ٤٧)، "والكفاية" (ص ٣٠٢)، والمتفق والمفترق (٥٢٤)، وابن عساكر المتوفى سنة (٥٧١) في كتبه ومنها "تاريخ دمشق" (٥٩/ ١٧٤)، "والمعجم" (١٦١٢)، والذهبي المتوفى سنة (٧٤٨) في كتابه "سير أعلام النبلاء" (١٧/ ١٣)، والعلائي المتوفى سنة (٧٦١) في كتابه "إثارة الفوائد" (١/ ٢٥٧).

هذه الكتب المذكورة روت الأحاديث الموجودة بين أيدينا، وأما من نقل بإسناد نسخة الأمالي ولم أجد حديثه في النسخة التي بين أيدينا فهذا كثير جداً ولعلّه من الأجزاء التي لم يعثر عليها والله الموفق.

المبحث الرابع : منهج المؤلف فيه .

١) لم يلتزم ترتيباً معيّناً في ترتيب الأحاديث والأثار.

٢) صيغة التحديث التي يستعملها عبد الرزاق في تحديثه قوله : "أخبرنا".

٣) لم يترجم لأحاديث الأمالي كما فعل في كتابه الأخر "المصنف".

٤) يسترسل أحياناً في ذكر الأحاديث والآثار في الموضوع الواحد، وأحياناً لا يذكر فيه إلا حديثاً أو أثراً واحداً. كالأحاديث المروية في المسح على الخفين (١٠٢ – ١٠٤)، والآثار المروية في صفة قضاء صوم رمضان (٣٤ – ٤٠).

٥) أحياناً يروي خلاف الفقهاء من التابعين في المسائل الفقهية. كخلافهم في وقت ابتداء عدة المطلقة أو الميت عنها زوجها (٨٢ – ٨٦).

٦) يذكر تعليقات شيوخه على الأحاديث والآثار. انظر مثلاً (٣)، (٦)، (٤١).

المبحث الخامس: وصف النسخ الخطية.

وفقني الله للوقوف على نسختين خطيتين للكتاب، وهما:

النسخة الأولى:

نسخة دار الكتب المصرية تحت (رقم ١٥٥٨ حديث)، تبدأ من صحيفة (٤٩٥)، وتنتهي بصحيفة (٥٣٨)، وعدد أوراقها (٢٥) ورقة.

وعنوانها: الجزء الثاني من آمالي أبي بكر عبد الرزاق بن همام بن نافع الصنعاني الرّمادي مولى حمير أخي عبد الوهاب.

وهي من رواية أبي المحاسن يوسف بن شاهين سبط ابن حجر العسقلاني، عن المسندة أم عبد الله نشوان بنت عبد الله بن علي الحنبلية عنه مكاتبة، عن المسند ناصر الدين إبراهيم بن أبي بكر بن عمر ابن السّلار إجازة، عن الحافظ أبي محمد عبد المؤمن بن خلف بن أبي الحسن الدمياطي، عن أبي إسحاق إبراهيم بن أبي بكر بن إسماعيل بن علي بن عباس الحمامي الزعبي، عن ابن شاتيل[١]، ح وأبي القاسم عبد الله بن أبي علي الحسين بن عبد الله بن الحسين بن رواحه الأنصاري، عن السلفي[٢]،

---

(١) مسند العراق أبو الفتح عبيد الله بن عبد الله بن محمد بن نجا بن شاتيل البغدادي الدبّاس، سمع من أبيه، ومن ابن البسري، وسمع منه الحازمي، وابن قدامة والسمعاني، ولد سنة (٤٩١)، وتوفي سنة (٥٨١). انظر طبقات علماء الحديث (٤/ ١١٥)، سير أعلام النبلاء (٢١/ ١١٧).

(٢) الحافظ المعمّر أبو طاهر أحمد بن محمد بن أحمد بن محمد بن إبراهيم بن سِلفة الأصبهاني، كان جوّالاً في الآفاق، وكتب الكثير، وكان ضابطاً متقناً، سمع من رزق الله التميمي، ومن أبي بكر بن مردويه، وسمع منه الحافظ عبد الغني المقدسي، وعبد القادر الرُّهاوي، ولد سنة (٤٧٨)، وتوفي سنة (٥٧٦). انظر: التقييد (ص ١٧٦)، إكمال الإكمال: (٣/ ٣٣٩)، الكامل في التاريخ: (٩/ ٤٥١)، وفيات الأعيان: (١/ ١٠٥).

عن ابن البسري[1]، عن أبي محمد السكري[2]، عن أبي علي الصفار[3]، عن أحمد بن منصور الرمادي[4]، عن عبد الرزاق بن همام.

كتبها يوسف بن شاهين سبط الحافظ ابن حجر[5] ، ضمن مجموع شهير كتب هو معظمه، والسماعات التي عليها نقلها من النسخة التي نقل منها الآمالي، ولعلها نسخة عبد المؤمن الدمياطي المحدث الشهير، لأنه نقلها من خطه.

---

(١) الشيخ الصالح الثقة محدث بغداد أبو عبد الله الحسين بن الشيه علي بن أحمد بن البسري، سمع من أبي بكر البرقاني، وهو خاتمة تلاميذ السكري أحد رواة هذا الجزء، سمع منه أبو طاهر السلفي، وشُهدة الكاتبة، وابن شاتيل وهو خاتمة تلاميذه، ولد نحو سنة (٤٠٩)، وتوفي سنة (٤٩٧). انظر: الأنساب: (٢/ ٢٢٨)، سير أعلام النبلاء (١٩/ ١٨٥)، تاريخ الإسلام (١٠/ ٧٨٩).

(٢) الشيخ المعمّر الثقة عبد الله بن يحيى بن عبد الجبار البغدادي السكري، سمع من إسماعيل الصفار عدة أجزاء انفرد بعلوها، ومن أبي بكر النجاد وغيرهما، روى عنه الخطيب البغدادي والبيهقي وابن البسري وغيرهم، توفي سنة ٤١٧. سير أعلام النبلاء (١٧/ ٣٨٦).

(٣) أبو علي إسماعيل بن محمد بن إسماعيل الصفار، الثقة الأمين مسند العراق، سمع الحسن بن عرفة، وعباساً الدوري، وسمع منه الدارقطني وابن بشران، كان عابداً متعصّباً للسنة، ولد سنة (٢٤٧)، وتوفي سنة (٣٤١). انظر: تاريخ بغداد (٧/ ٣٠١)، نزهة الأدباء (ص ٢١١)، سير أعلام النبلاء (١٥/ ٤٤٠)، بغية الوعاة (١/ ٤٥٤).

(٤) الحافظ الضابط أبو بكر أحمد بن منصور بن سيَّار البغدادي الرمادي، ولد سنة ١٨٢، روى عن عبد الرزاق بكتبه، وعن زيد بن الحباب ويزيد بن هارون وأبي داود الطيالسي وأبي عاصم النبيل وعفان وجماعة، روى عنه ابن ماجه وابن أبي الدنيا وابن أبي حاتم والمحاملي والصفّار وخلق كثير، توفي سنة ٢٦٥. تاريخ بغداد (٦/ ٣٦٢)، سير أعلام النبلاء (١٢/ ٣٨٩)

(٥) يوسف بن شاهين العلائي الكركي سبط ابن حجر، سمع من جده وغيره، ولد سنة ٨٢٨، وتوفي سنة ٨٩٩. البدر الطالع (٢/ ٣٥٤).

ومن أقدم السماعات المنقولة: سماع أبي بكر الحمامي وابنه[1] من ابن شاتيل سنة ٥٧٩ .

وقد جعلتها أصلاً اعتمد عليه في إثبات النص، وأبين الفروق المهمة بينها وبين النسخة الثانية.

النسخة الثانية:

نسخة المكتبة الظاهرية في دمشق، في (مجموع ٣، رقم ٣٧٤)، تبدأ من صحيفة (٣٥)، وتنتهي بصحيفة (٥٥)، وعدد أوراقها (٢١) ورقة.

وعنوانها: الجزء الثاني من آمالي عبد الرزاق بن همام الصنعاني رحمه الله.

كتبها عبد الرحمن بن إبراهيم بن أحمد المقدسي[2]، وذلك يوم الجمعة للعشر الأول من المحرم سنة ثلاث وسبعين وخمسمائة، وعليها سماعه هو وغيره على ابن شاتيل بإسناده، وعليها تملك لعبد الرحمن بن إبراهيم المقدسي.

والنسخة من رواية عيسى بن أحمد الهاشمي[3] ، وابن شاتيل عن ابن البسري بإسناده.

وكتب عبد الرحيم بن عواد بن محمد الكسيبري

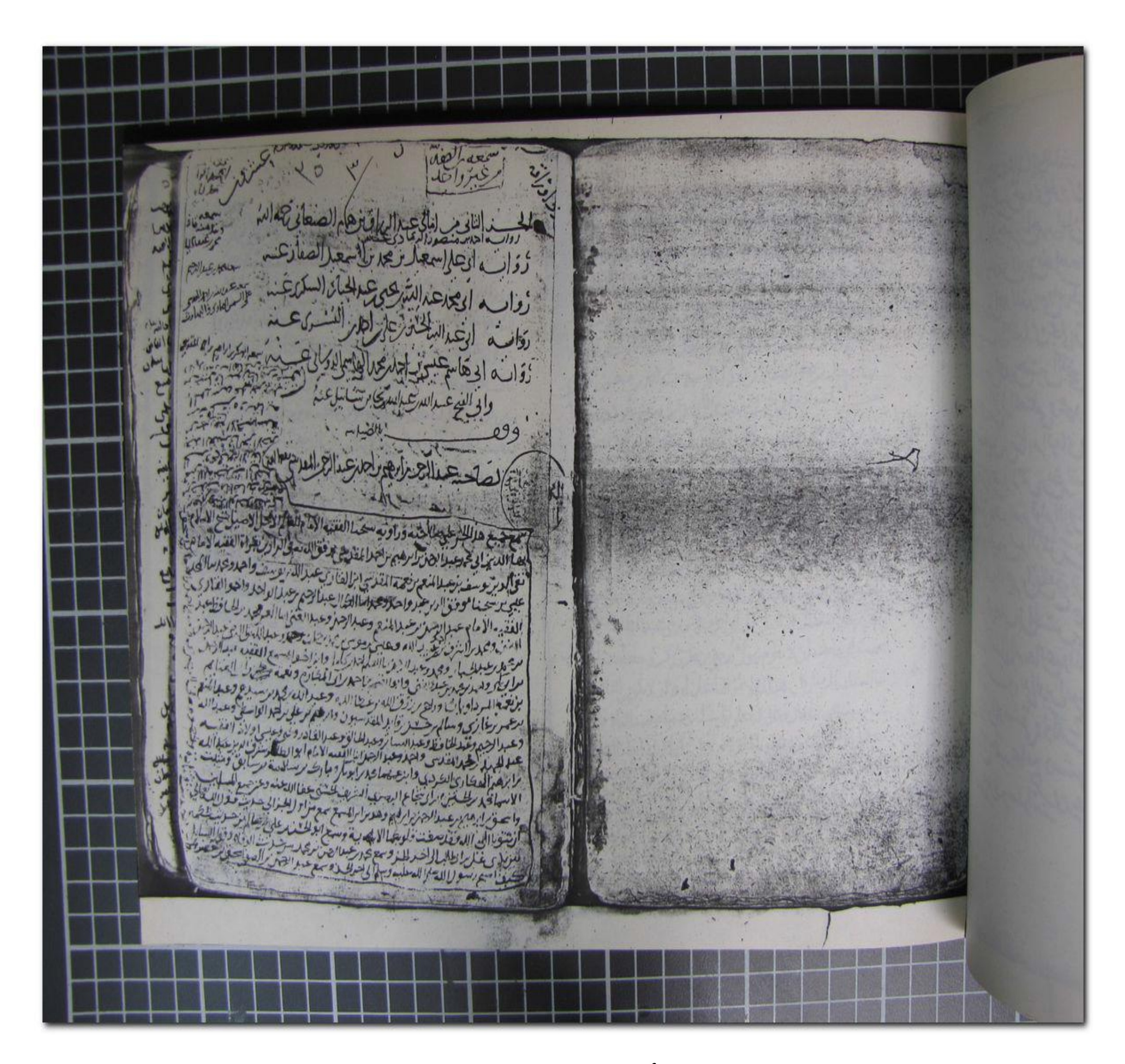
aboawad0000@gmail.com

(١) إبراهيم بن أبي بكر بن إِسماعيل بن علي الزعبي، أبو إِسحاق البغدادي المراتِبي الحمامي، سمع من ابن شاتيل، وسمع منه الدمياطي والقطب ابن القسطلاني، توفي سنة ٦٥٦. تاريخ الإسلام (١٤/ ٧٩٨).

(٢) الملقب بالبهاء، سمع من الدوباشي وشهدة، وسمع منه الفخر البخاري، ولد سنة ٥٥٥، وتوفي سنة ٦٢٤. ذيل التقييد في رواة السنن والمسانيد (٢/ ٨١).

(٣) أبو هاشم الدوباشي البغدادي، سمع من ابن البسري، وسمع منه ابن المقير، توفي سنة ٥٧٥. سير أعلام النبلاء (٢١/ ٨٣).

نماذج من المخطوطتين



اللوحة الأولى من نسخة الظاهرية



اللوحة الأخيرة من نسخة الظاهرية



اللوحة الأولى من نسخة دار الكتب القومية



الجزء فيه سوالات ابى بكر البرقانى

اللوحة الأخيرة من نسخة دار الكتب القومية

القسم الثاني: النص المحقق

١ – أخبرتنا المسنِدةُ الخَيِّرةُ الكاتِبةُ أم عبد الله نشوان بنت عبد الله بن علي الكِنانِيّة الحنبلية سماعاً عليها في تاسع جمادى الأول[1]، أنا المسند ناصر الدين إبراهيم بن أبي بكر بن عمر ابن السَّلّار الدمشقي في كتابهِ، أنا الحافظ أبو محمد شرف الدين عبد المؤمن بن خلف بن أبي الحسين الدمياطي إجازة، أنا أبو القاسم عبد الله بن أبي علي الحسين بن عبد الله بن الحسين بن رواحة الأنصاريّ الحمويّ بحلب، أنا الحافظ أبو طاهِر أحمد بن محمد بن أحمد بن محمد السِّلَفِيُّ ح قال الدمياطيّ: وأنا أبو إسحاق إبراهيم بن أبي بكر بن إسماعيل بن علي بن عبّاس الحَمّامي الرعيني بالرصافة ببغداد، أنا أبو الفتح عبيد الله بن عبد الله بن محمد بن نَجا بن شاتِيل الدَّبَّاس، [2]قالا: [3]أبو عبد الله الحسين بن علي بن أحمد بن البُسْرِيّ[4]، أنا أبو محمد عبد الله بن يحيى بن عبد الجبّار السُّكَّرِيّ قراءة عليه في يوم السبت خامس عشر شهر رمضان سنة خمس عشرة وأربع مائة، قال: أنا أبو علي إسماعيل بن محمد بن إسماعيل بن صالح الصَّفَّار قراءة عليه وأنا أسمع في يوم الثلاثاء لإحدى عشرة خلون من المحرّم سنة ٣٤١، قال: ثنا أحمد بن منصور الرَّمادِيّ، قال: حدثنا عبد الرزاق، عن معمر، عن ابن طاوس، عن أبيه: ﴿ثُمَّ يَعُودُونَ لِمَا قَالُوا۟ ۝٣﴾[5] قال: يريد الوَطْء[6].

---

(١) في حاشية الأصل: (سنة ٨٥٦).

(٢) بدأ في ظ بقوله: (بسم الله الرحمن الرحيم، رب يسر وأعن فلك الحمد، أخبرنا الشيخ أبو هاشم عيسى بن أحمد بن محمد الهاشمي الدوباشي قيل: أخبركم أبو عبد الله الحسين).

(٣) كذا في الأصل.

(٤) زاد في ظ: (البندار قراءة عليه قال).

(٥) (سورة المجادلة).

(٦) أخرجه عبد الرزاق في التفسير (٣١٦٨)، وفي المصنف (١٢٣٣٦)، وزاد: "إذا تكلم بالظهار المنكر والزور فحنث فعليه الكفارة" وعزاه السيوطي في الدر المأثور (٨/ ٧٥) لعبد الرزاق، وعبد بن حميد، وابن المنذر.

٢-[1]أخبرنا أبو علي إسماعيل، ثنا أحمد بن منصور، ثنا عبد الرزاق، أنا معمر، عن ابن جريج، عن ابن أبي مُلَيكَةَ، عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قالت: كان أَبغَض الرجالِ إلى رسول الله[2] ﷺ الألَدُّ الخَصِمُ[3].

٣-أخبرنا أبو علي إسماعيل، ثنا أحمد، ثنا عبد الرزاق، أنا معمر، عن الزهري، قال[4] ابن كعب بن مالك، عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قال: خرج العبّاس وعليّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا من عند رسول الله ﷺ في مرضِهِ الذي مات فيه، فلقيهما رجل فقال: كيف أصبح رسول الله ﷺ يا أبا الحسن؟ فقال: أصبح بارئاً، قال: فقال العبّاس لعليّ: أنت بعد ثلاث عبد العصا، قال: ثم خلا به فقال: إنّه يُخَيَّلُ إليّ أني أعرف وجوه بني عبد المطلب عند الموت، وإني خائف ألا يقوم رسول الله ﷺ من وجعه هذا، فاذهب بنا إليه فلنسأله فإن كان هذا الأمرُ إلينا عَلِمناهُ، وإلاّ يكون إلينا أَمَرناهُ أن

---

(١) في ظ يبدأ في الغالب بقوله: حدثنا عبد الرزاق.

(٢) في ظ: (إلى الله عَزَّوَجَلَّ).

(٣) قال يحيى القطّان: "أحاديث ابن جريج عن ابن أبي مليكة كلها صحاح، قال الفلّاس: وجعل يحدثني بها فيقول: حدثنا ابن جريج، قال: حدثنا ابن أبي مليكة، فقال في واحد منها: عن ابن أبي مليكة، فقلت: قل فيه: حدثني، فقال: كلها صحاح!" علل الحديث للفلّاس (ص ١١١).

والحديث أخرجه ابن بطة في الإبانة الكبرى (الإيمان ٢/ ٤٨٤) عن أبي علي الصفار، عن الرمادي، عن عبد الرزاق، عن معمر، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

وأخرجه عبد الرزاق في التفسير (٢٤٠ ، ١٧٩١)، وعنه إسحاق بن راهويه في المسند (١٢٤٣)، وكذلك أخرجه فيه (١٢٤٤) عنه، عن معمر، عن أيوب، عن ابن أبي مليكة به مثله.

وأخرجه ابن أبي الدنيا في الصمت (٥٧١) عن حسين بن مهدي، عن عبد الرزاق به.

وأخرجه ابن بطة في الإبانة الكبرى (الإيمان ٢/ ٤٨٤) من طريق هشام بن يوسف، عن معمر به.

وأخرجه البخاري عن أبي عاصم (٢٤٥٧)، ومن طريق سفيان الثوري (٤٥٢٣)، ومن طريق يحيى القطان (٧١٨٨)، ومسلم من طريق وكيع (٢٦٦٨)، أربعتهم عن ابن جريج به.

(٤) في ظ: (أخبرني ابن كعب).

يتوصى[1] بنا، قال: فقال له عليّ رضوان الله عليه: أرأيتَ إن جِئناهُ فسألناهُ فَلَم يُعطِناها أترى الناس يُعطوناها؟ والله لا أسألُها إياهُ أبداً[2].

قال عبد الرزاق: فكان معمر يقول لنا: أيّهما كان أصوب عندكُم رأياً ؟

قال: فنقول[3]: العباس، فيأبى، ثم قال: لو أن علياً سأله عنها فأعطاه إياها فمنعه الناس كانوا قد كفروا.

٤-قال عبد الرزاق: فحدثت به ابن عيينة، فقال: قال الشعبي: لو أن علياً سأله عنها كان خيراً له من ماله وولده[4].

٥-أخبرنا أبو علي إسماعيل، ثنا أحمد، ثنا عبد الرزاق، أنا ابن عيينة، عن عمرو، عن أبي جعفر قال: لما مات النبي ﷺ جاء العبّاس إلى عليّ فقال: تعال أبايعك، فإذا قيل عم رسول الله ﷺ بايع ابن عم رسول الله ﷺ لم يختلف عليك اثنان، قال: فقال له علي: ما كنت لأفْتَئِتَ على الناس بأمر، إنْ أرادوني فقد عرفوا مكاني[5].

---

(١) في حاشية الأصل: (يستوصي)، وهو المثبت في ظ.

(٢) أخرجه البيهقي في دلائل النبوة (٧/ ٢٢٤) عن أبي محمد السكري بإسناد النسخة، والدولابي في الكنى والأسماء (٦٣) عن أحمد الرمادي به.

وأخرجه البخاري من طريق شعيب بن أبي حمزة (٤٤٤٧)، ومن طريق شعيب، ويونس (٦٢٦٦) كلاهما عن الزهري به.

(٣) في ظ: (فيقول).

(٤) إسناده منقطع، ابن عيينة لم يدرك الشعبي، والخبر ذكره ابن حجر في الفتح (٨/ ١٧٩) عن عبدالرزاق، وذكر كذلك أن أبا طاهر الذهلي روى في فوائده بسنده جيد عن ابن أبي ليلى قال: "سمعت علياً يقول بعد ذلك: يا ليتني أطعت عباساً يا ليتني أطعت عباساً".

(٥) إسناده منقطع، أبو جعفر محمد بن علي بن الحسين، لم يدرك علياً رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، ولم أجد الخبر عند غيره.

٦-أخبرنا أبو علي إسماعيل، ثنا أحمد، ثنا عبد الرزاق، أنا معمر، عن ابن طاوس، عن عكرمة بن خالد، عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قال: بُعِثْتُ أنا ومعاوية حَكَمينِ، فقيل لنا: إن رأيتما أن تجمعا جَمعتُما، وإن رأيتما أن تُفَرّقا فَرّقتُما.

قال معمر: وبلغني أنّ عثمان هو بعثهُما(١).

٧-أخبرنا أبو علي إسماعيل، ثنا أحمد بن منصور، ثنا عبد الرزاق، أنا معمر، عن أيوب، عن ابن سيرين، عن عبيدة قال: شهدت علياً رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وجاءه رجل وامرأة مع كل واحد منهما فِئامٌ من الناس، فأخرج هؤلاء حكماً، وهؤلاء حكماً، فبعث علي بينهما حَكَمين، ثم قال للحكمين: أتدريان ما عليكما؟ إن عليكُما إن رأيتما أن تَجمعا جَمعتُما، وإن رأيتما أن تُفرّقا فَرّقتُما،

---

(١) أخرجه عبد الرزاق في المصنف (١٢٧٤٧)، وفي التفسير (٥٨٠)، والطبري في التفسير (٦/ ٧٢٥) عن الحسن بن يحيى – راوي التفسير عن عبد الرزاق –، وابن المنذر في التفسير (١٧٣٩) عن الدبري، كلاهما عن عبد الرزاق به، وعزاه السيوطي في الدر المنثور (٢/ ٥٢٥) لعبد الرزاق في المصنف وغيره.

وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى (٧/ ٣٠٦) معلقاً عن عكرمة بن خالد به.

وأخرج الشافعي في الأم (٥/ ١٢٥ ، ٥/ ٢٠٩)، وفي المسند (ص ٢٦٢) – ومن طريقه البيهقي في السنن الكبرى (٧/ ٣٠٦)، وفي معرفة السنن (١٤٥٦٣) –، وعبد الرزاق في المصنف (١٢٧٤٩) – ومن طريقه ابن المنذر في التفسير (١٧٤٠) –، وابن شبّة في تاريخ المدينة (٣/ ١٠٥٥) من طريق ابن أبي مليكة قال: "تزوج عقيل بن أبي طالب فاطمة بنت عتبة، فقالت له: اصبر لي وأنفق عليك، فكان إذا دخل عليها قالت: أين عتبة بن ربيعة ؟ أين شيبة بن ربيعة؟ فيسكت عنها، حتى دخل عليها يوماً وهو برم، فقالت: أين عتبة بن ربيعة ؟ أين شيبة بن ربيعة ؟ فقال: على يسارك في النار إذا دخلت، فشدّت عليها ثيابها، فجاءت عثمان بن عفان، فذكرت له ذلك، فأرسل ابن عباس ومعاوية، فقال ابن عباس: لأفرقن بينهما، وقال معاوية: ما كنت لأفرق بين شيخين من بني عبد مناف، قال: فأتياهما، فوجداهما قد شدّا عليهما أثوابهما، وأصلحا أمرهما".

فقال الزوج: أما هذه فلا. فقال: كذبت، والله لا تبَرَح حتى توصي بكتاب الله لك وعليك، فقالت المرأة: رَضِيتُ بكتاب الله لي وعَلَيّ[1].

---

(١) أخرجه عبد الرزاق في المصنف (١٢٧٤٥)، وفي التفسير (٥٧٧)، وابن أبي حاتم في التفسير (٥٢٨٢) عن الحسن بن يحيى، عن عبد الرزاق به.

وأخرجه النسائي في الكبرى (٤٦٦١)، والدارقطني في السنن (٣٧٧٩) - ومن طريقه البيهقي في السنن الكبرى (٧/ ٣٠٦) -، من طريق ابن أبي زائدة، والقاسم بن سلام في الناسخ والمنسوخ (٢١٣)، من طريق ابن عون، عن ابن سيرين، عن عبيدة، عن علي به.

وأخرجه الطبري في التفسير (٦/ ٧١٨) من طريق يزيد بن هارون، عن ابن عون، عن ابن سيرين، أن علياً، فذكر الأثر.

فأسقط عبيدة.

والصواب رواية الجماعة في إثباته، والله أعلم.

وأخرجه الشافعي في المسند (ص ٢٦٢)، وفي الأم (٥/ ١٢٤ ، ٥/ ٢٠٩) - ومن طريقه البيهقي في السنن الكبرى (٧/ ٣٠٥)، وفي الصغرى (٢٦٣١)، وفي معرفة السنن (١٤٥٦١) -، وسعيد بن منصور في السنن (٣٦٠٢) - ومن طريقه البيهقي كذلك في السنن الكبرى (٧/ ٣٠٦) -، والطبري في التفسير (٦/ ٧١٧)، من طريق أيوب السختياني، عن ابن سيرين، عن عبيدة، عن علي به.

وأخرجه القاسم بن سلام في الناسخ والمنسوخ (٢١٣)، وسعيد بن منصور في السنن (٣٦٠٣) - ومن طريقه البيهقي في السنن الكبرى (٧/ ٣٠٦) -، والطبري في التفسير (٦/ ٧١٨) من طريق هشيم، عن منصور بن زاذان، وهشام بن حسان، عن ابن سيرين، عن عبيدة، عن علي به.

وأخرجه القاسم بن سلام في الناسخ والمنسوخ (٢١٣) عن عباد بن عباد، وابن المنذر في التفسير (١٧٣٨) من طريق عبد الله بن بكر السهمي، كلاهما عن هشام بن حسان، كلاهما عن ابن سيرين، عن عبيدة، عن علي به.

وأخرج الطبري في التفسير (٦/ ٧١٨) من طريق يزيد بن هارون، عن هشام بن حسان، عن ابن سيرين، أن علياً، فذكر الأثر.

فأسقط عبيدة.

والصواب رواية الجماعة في إثباته، والله أعلم.

وعزاه السيوطي في الدر المنثور (٢/ ٥٢٥) لعبد بن حميد.

ورواه مالك في الموطأ رواية الليثي (١٧٠٩)، ورواية أبي مصعب (١٢١٧) بلاغاً عن علي رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.

٨-أخبرنا أبو علي إسماعيل، ثنا أحمد، ثنا عبد الرزاق، أنا معمر، عن محمد بن واسِع، عن أبي صالح، عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال رسول الله ﷺ : ((من وَسَّع على مَكْروبٍ كُرْبَةً في الدُّنْيا وسَّعَ اللهُ عليه كُرْبَةً في الأَخِرة، ومَن سَتَرَ عَورَةَ مُسْلِمٍ في الدّنيا ستَر الله عورته في الأخرة، واللهُ في عَونِ المرْءِ ما كانَ[1] في عَوْن أَخيه))[2].

٩-أخبرنا أبو علي إسماعيل، ثنا أحمد بن منصور، ثنا عبد الرزاق، أنا معمر، عن الزهري، عن أبي إدريس الخَولاني، عن أبي ثَعلَبة الخُشَنيّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: نهى رسول الله ﷺ عن أكل كُلّ ذي نابٍ من السِّباع[3].

١٠-أخبرنا أبو علي إسماعيل، ثنا أحمد، ثنا عبد الرزاق، أنا معمر، عن سماك بن الفضل قال: كتب عمر بن عبد العزيز أنه لا يجوز في النّحل إلا ما قد عُلم[4]، وعُزل، وأُفرد[5].

قال الشافعي في الأم (٥/ ٢٠٩): "حديث علي ثابت عندنا".

(١) زاد في ظ: (المرء).

(٢) أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٢٠١٣٩)، وعنه أحمد في المسند (٧٧٠١).

وأخرجه مسلم (٢٦٩٩)، من طريق الأعمش، عن أبي صالح به، نحوه.

وأخرجه عبد الرزاق كذلك في المصنف (٢٠١٤٠) من طريق سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: لا أدري أرفعه أم لا؟ .

ويُرفع الشك برواية الأعمش، وابن واسع.

(٣) أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٨٩٧٩)، وأحمد في المسند (١٧٧٣٨)، والبغوي في مسند ابن الجعد (٢٨٨٣) عن محمد بن عبد الملك، والرمادي ، وابن المنذر في الأوسط (٩١٠)، والطبراني في المعجم الكبير (٥٤٨) كلاهما عن الدبري، أربعتهم عن عبد الرزاق به.

وأخرجه البخاري من طريق مالك (٥٥٣٠)، ومن طريق ابن عيينة، ويونس (٥٧٨٠ ، ٥٧٨١)، ومسلم (١٩٣٢)، من طريق يونس، وابن عيينة، وعمرو بن الحارث، كلهم عن الزهري به.

(٤) كذا ضبطت في الأصل، وفي ظ بفتحها، وفي المصنف (وأُعلم).

(٥) أخرجه عبد الرزاق في المصنف (١٧٧٢٣).

١١-أخبرنا أبو علي إسماعيل، ثنا أحمد، ثنا عبد الرزاق قال: قال معمر: لقد صنع عمر أشياء لو صنعها عثمان لضُرِب بالسَّيف[١].

١٢-أخبرنا أبو علي إسماعيل، ثنا أحمد، ثنا عبد الرزاق، أنا معمر، عن سعيد بن عبد الرحمن الجحشي، عن يزيد بن عبد الله بن قُسَيط، عن ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قال: وَلَدُ المدَبَّرِ بمنزلته[٢].

هكذا يقول عبد الرزاق: ولد المدبر، ولم يقل ولد المدبرة.

١٣-أخبرنا أبو علي إسماعيل، ثنا أحمد، ثنا عبد الرزاق أنا معمر، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن زيد بن ثابت رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: إني لآكل الطّحال وما بي إليه حاجة، ولكن لأُرِي أهلي أنه لا بأس به[٣].

---

(١) لم أجده عند غيره.

(٢) أخرجه عبد الرزاق في المصنف (١٧٨٩٤)، وفيه كذلك (١٧٨٩٣) عن عبد الله بن عمر العمري عن نافع عن ابن عمر بلفظ: أولاد المدبرة بمنزلة أمهم، وابن المنذر في الأوسط (٨٧٧١) عن الدبري، عن عبد الرزاق به. وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٢٠٦١٧ ، ٢٠٦٢٣)، والطحاوي في مشكل الآثار (١٢/ ٤٥٨ ، ٤٥٩)، والدارقطني في السنن (٤٢٥٧)، والبيهقي في السنن الكبرى (٢١٥٨٤ ، ٢١٥٨٥)، وفي الصغرى (٣٤٦١) كلهم من طرق عن عبيد الله بن عمر العمري، عن نافع، عن ابن عمر قال: ولد المعتقة عن دبر منها يرقون برقها، ويعتقون بعتقها.

(٣) انظر في رواية معمر عن هشام بن عروة: التاريخ الكبير لابن أبي خيثمة (السفر الثالث ١/ ٣٢٧)، قبول الأخبار ومعرفة الرجال (١/ ٣٦٤)، التعديل والتجريح (٢/ ٧٤٢)، تاريخ دمشق (٥٩/ ٤١٤)، تقريب التهذيب (٦٨٠٩)، معمر بن راشد ومرويات البصريين عنه في الصحيحين (ص ٤٥).

وأما رواية عروة بن الزبير عن زيد بن ثابت فاختلف فيها قول علي بن المديني، فمرة عدّه ممن ثبت عنده لقيه (العلل ص ١٢٧)، ومرة عدّه ممن يقوم بقوله ممن لا يثبت له لقاؤه (ص ١٣١)، ثم عدّ من روى عنه من أهل المدينة ممن لقيه ولم يذكره منهم، ثم أعاد الكرّة فذكره ممن روى عنه ممن أدركه ولا يثبت لقيه له ولا السماع منه، وقال: "وعروة بن الزبير روى عن زيد بن ثابت وروى عمن روى عنه، وقد روى هشام بن عروة عن أبيه: أنه سمع أبا حميد يحدث

١٤-أخبرنا أبو علي إسماعيل، ثنا أحمد، ثنا عبد الرزاق، أنا معمر، عن ابن طاوس، عن عكرمة بن خالد، عن المطلب بن أبي وداعة رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ قال: رأيت رسول الله ﷺ سجد في النجم، وسَجَدَ الناسُ معه.

قال المطلب: ولم أسجد – هو يومئذ كافر –، قال المطلب: فلا أدع السجود فيها أبداً(١).

بحديث الصدقة، فقال أبو حميد: سمْعُ أذنيه وبصر عينيه وسلوا زيد بن ثابت فقد سمعه معي. قال: فهذا يدل أن عروة سمع هذا من أبي حميد وزيد حي" انتهى (ص ١٤٢ ، ١٤٥).

وقال العلائي رحمه الله في جامع التحصيل (ص ٢٣٦) – وعنه ابن العراقي في التحفة (ص ٣٤٤) –: "وذكره ابن المديني – يعني ذكر عروة بن الزبير– فيمن لم يثبت له لقاء زيد بن ثابت".

ولما ذكر ابن حجر عروة عن مروان عن زيد بن ثابت أنه سمع النبي ﷺ يقرأ بطولى الطوليين، وأن الحديث روي من وجه آخر عن عروة عن زيد، قال: "فكأن عروة سمعه من مروان عن زيد ثم لقي زيداً فأخبره". فتح الباري (٢/ ٣٢٠).

والأثر أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٩٠٥٥)، والبيهقي في السنن الكبرى (١٠/ ٧) من طريق ابن المبارك عن معمر به.

(١) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى (٢/ ٣١٤) عن أبي محمد السكري بإسناد النسخة.

وأخرجه عبد الرزاق في المصنف (٦٠٥١)، وأحمد في المسند (١٥٤٦٤ ، ١٧٨٩٢ ، ٢٧٢٤٦) – ومن طريقه الحاكم في المستدرك (٦٨٢٧) –، والطبراني في المعجم الكبير (٦٧٩) – وعنه أبو نعيم في معرفة الصحابة (٦١٨١) – عن الدبري، وابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني (٨١٣) عن ابن زنجويه، والبغوي في معجم الصحابة (٣١٠٠) عن زهير بن محمد، أربعتهم عنه.

وتابعه عبد الله بن المبارك، ومحمد بن ثور.

فأما رواية ابن المبارك فأخرجها الطحاوي في شرح معاني الآثار (٢٠٨١) من طريق يحيى الحماني، عنه، عن معمر به.

ويحيى "حافظ إلا أنهم اتهموه بسرقة الحديث" التقريب (٧٥٩١)، وضعّفه في الفتح (٣/ ٥٠٩).

وأما رواية ابن ثور فذكرها الدارقطني في العلل (١٤/ ٤٢)، ولم أجدها مسندة.

وخالفهم رباح بن زيد، والواقدي، فروياه عن معمر، عن ابن طاوس، عن عكرمة بن خالد، عن جعفر بن المطلب بن أبي وداعة، عن أبيه به.

فزادا في الإسناد جعفر بن المطلب.

١٥-أخبرنا أبو علي إسماعيل، ثنا أحمد، ثنا عبد الرزاق، أنا نعمان بن أبي شيبة، عن ابن طاوس، عن أبيه قال: عجباً لإخواننا من أهل العراق، يَزعُمون أنّ الحجّاج بن يوسف مؤمن[1]!

١٦-أخبرنا أبو علي إسماعيل، ثنا أحمد، ثنا عبد الرزاق قال: ولا أعلم معمراً إلا قد حدثناه عن ابن طاوس عن أبيه.

أخرج رواية رباح: أحمد في المسند (١٥٤٦٥ ، ١٧٨٩٣ ، ٢٧٢٤٥) - ومن طريقه النسائي في المجتبى (كتاب الافتتاح، السجود في والنجم) (٩٥٨)، وفي الكبرى (١٠٣٢)، والبيهقي في السنن الكبرى (٢/ ٣١٤)، والمزي في التهذيب (١/ ٤٧٨) -.

وأما رواية الواقدي فذكرها الدارقطني في العلل (١٤/ ٤٢)، ولم أجدها مسندة.

انظر: معرفة الصحابة لأبي نعيم (٥/ ٢٥٦٠، ٢٥٦١).

وصحح الدارقطني في العلل (١٤/ ٤٢) زيادة جعفر بن المطلب في الإسناد.

وصحح ابن حجر في الإصابة (٣/ ٤٠٥) إسناد مسند أحمد إلى عكرمة بن خالد.

وجعفر بن المطلب، قال عنه ابن حبان في المشاهير (ص ١٣٨): "من متقني أهل مكة، وكان فاضلاً".

وذكره في الثقات (٢٠٢٢)، وقال ابن حجر: مقبول. التقريب (٩٥٩)، وقد روى عنه خمسة رواة، ومما يبيّن معرفة العلماء له، ما ذكره البخاري في تاريخه (٢/ ١٩٩) عن ابن جريج قال: "أمرت سعيد بن جعفر أن يسأل أباه جعفر بن المطلب بن أبي وداعة: هل أدركت أحدا يجمع في الحجر؟ فأخبرني سعيد، أنه سأل أباه، فقال: أدركت عتبة بن أبي سفيان يجمع في الحجر".

(١) أخرجه عبد الرزاق في الخبر التالي.

وأخرجه محمد بن سعد في الطبقات الكبرى (٥/ ٥٤٠) - ومن طريقه ابن عساكر في التاريخ (١٢/ ١٨٨) -، وابن أبي شيبة في المصنف (٣٢٣٦٧)، وفي الإيمان (٩٥)، وأحمد بن منصور كما في الرواية التي تليها (١٧)، واللالكائي في شرح اعتقاد أصول السنة (١٨٢١) بإسناد صحيح عن أبي أمية الطرسوسي، أربعتهم عن قبيصة بن عقبة، عن سفيان الثوري، عن معمر، عن ابن طاوس، عن أبيه.

وذكرها ابن كثير في البداية والنهاية (١٢/ ٥٤٧).

وأخرجه عبد الله بن أحمد بن حنبل في السنة (٦٧١)، والخلال في السنة (١١٦٥ ، ١٥٣١)، واللالكائي في شرح اعتقاد أصول السنة (١٨٢٠) بأسانيدهم عن وكيع، عن سفيان الثوري، عن رجل، عن طاوس قال: يا أهل العراق أنتم تزعمون أن الحجاج مؤمن ؟.

١٧-أخبرنا أبو علي إسماعيل الصفار قال: حدثنا أحمد، حدثنا قبيصة بن عقبة، حدثنا سفيان بن سعيد، عن معمر، عن ابن طاوس، عن أبيه مثله[1].

١٨-أخبرنا أبو علي إسماعيل، حدثنا أحمد، عبد الرزاق، أخبرنا معمر، عن ابن طاوس، عن أبيه في قوله عَزَّوَجَلَّ: ﴿مَّآ أَصَابَكَ مِنْ حَسَنَةٍ فَمِنَ ٱللَّهِۖ وَمَآ أَصَابَكَ مِن سَيِّئَةٍ فَمِن نَّفْسِكَۚ ٧٩﴾[2] وأنا قَدَّرْتُها عليك[3].

١٩-أخبرنا أبو علي إسماعيل، حدثنا أحمد، حدثنا عبد الرزاق، أنا معمر، عن ابن طاوس، أن أباه أمر طبيباً أن ينظر إلى جرح في فخذ امرأته[4]، فبَقَر[5] له عنه[6].

٢٠-أخبرنا أبو علي إسماعيل، حدثنا أحمد، حدثنا عبد الرزاق، أنا داود بن إبراهيم قال: سألت طاوساً عن الطِّلاء فقال: لا بأس به. فقلت: وما الطلاء؟ قال[7]: أرأيت الذي مِثل العسل

---

(١) من زيادات أحمد بن منصور.

(٢) (سورة النساء).

(٣) أخرجه ابن بطة في الإبانة (القدر ٢/ ٢١٤)، واللالكائي في شرح اعتقاد أصول السنة (٩٧٩) عن الحسن بن عثمان، والبيهقي في القضاء والقدر (٥٧٥) عن أبي محمد السكري، ثلاثتهم عن أبي علي الصفار به.

(٤) في ظ والمصنف: (امرأة).

(٥) في المصنف: (فَجَوَّب له عنه، يعني: فجوّف).

(٦) أخرجه عبد الرزاق في المصنف (١٨٣٦٣).

(٧) (قال) تكررت في الأصل.

تأكل[1] الخبز، وتصُبّ عليه الماء فَتَجْدحه بالمخوض[2] عليك به، ولا تقرب ما دونه، ولا تشتره ولا تبعه، ولا تستعن بثمنه[3].

٢١-أخبرنا أبو علي إسماعيل، حدثنا أحمد، حدثنا عبد الرزاق، أنا داود قال: رأيت وهب بن منبه يصلي في نعليه[4].

٢٢-أخبرنا أبو علي إسماعيل، حدثنا أحمد، حدثنا عبد الرزاق، عن أبيه قال: رأيت وهباً إذا قام في الوتر قال: الحمد لله الدائم السَّرْمَد، حمداً لا يحصيه العدد، ولا يَقطَعه الأبد، كما ينبغي لك أن تُحمد، وكما أنت له أهل، وكما هو لك علينا حق، قال: ورأيته يرفع يديه، ولا يجاوز بهما رأسه[5].

---

(١) في ظ: (يؤكل بالخبز)، وفي المصنف والمحلى: (تأكله بالخبز).

(٢) الجدح أي تحريك السويق وغيره بالماء. ومنه حديث: ((انزل فاجدح لنا)) أخرجه البخاري (١٩٥٦)، ومسلم (١١٠١). بالمخوض: أي بخلطه بالماء. العين (٣/ ٧٣)، جمهرة اللغة (١/ ٤٣٥)، التوضيح شرح الجامع الصحيح (١٣/ ٣١٧)

وجاءت اللفظة في المصنف والمحلى والمتفق والمفترق: (فتشربه).

(٣) أخرجه الخطيب في المتفق والمفترق (٥٢٤) عن أبي محمد السكري بإسناد النسخة، ومن طريق أحمد بن حنبل، عن عبد الرزاق به، وأخرجه عبد الرزاق في المصنف (١٨٣٣٨).

وصححه ابن حزم في المحلى (٨/ ١٣٠)، وعزاه ابن حجر للنسائي وليس في المطبوع من الكبرى ولا المجتبى. فتح الباري (١٠/ ٨١).

(٤) أخرجه عبد الرزاق في المصنف (١٥٦٧).

(٥) أخرجه البيهقي في شعب الإيمان (٤٢٦٧) - ومن طريقه ابن عساكر في التاريخ: (٦٣/ ٣٧٨) -، عن أبي محمد السكري بإسناد النسخة.

وأخرجه المروزي في مختصر قيام الليل (ص ٣٢١) معلقاً عن وهب، وذكره محمد بن يوسف الجُندي في السلوك في طبقات العلماء والملوك (١/ ١٠٠)، والمزي في التهذيب (٧/ ٤٩٩)، والذهبي في السير (٤/ ٥٤٧).

٢٣-أخبرنا أبو علي إسماعيل، حدثنا أحمد، حدثنا عبد الرزاق، أنا داود قال: رأيت المغيرة بن حكيم يدعو فيجتهد، فإذا أراد الانصراف قال: اللهم هذا جهدنا وطاقتنا فبلغ عليك البلاغ[1].

٢٤-أخبرنا أبو علي إسماعيل، حدثنا أحمد، حدثنا عبد الرزاق، أنا معمر أخبرني بَحِيرُ بن شرحبيل أن[2] المغيرة بن حكيم أخبر قال: كنت عند ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا بعد صلاة الصبح، فقرأ قاصٌّ سورةً فيها السجدة فسجدوا فلم يسجد ابن عمر معهم، فلما طلعت الشمس سجدها ابن عمر وقضاها[3].

٢٥-أخبرنا أبو علي إسماعيل ، ثنا أحمد ، ثنا عبد الرزاق ، قال: أخبرني أبي، قال: أخبرني هارون بن قيس ، قال: سمعت سالم بن عبد الله يقول: قال رسول الله ﷺ : ((رَحِمَ اللهُ عبدَ اللهِ بنَ رَواحَة كان يَنْزِلُ في السَّفَرِ عنْدَ وَقْتِ كُلِّ صَلاة))[4].

---

(١) لم أجده عند غيره.

(٢) في الأصل: (بن المغيرة بن حكيم)، والمثبت من ظ وهو الصواب.

(٣) بحير ذكره ابن يونس في تاريخه (١/ ٦٠)، والدارقطني في المؤتلف والمختلف (١/ ١٥٨)، ولم يذكرا فيه جرحاً ولا تعديلاً، والأثر أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٦١٠٨)، وأخرجه أبو الحسن العسكري في مشيخته من طريق أبي بكر النيسابوري عن الرمادي به (مخطوط / ص ١٠٢).

(٤) مرسل، وقد روي موصولاً، وفيه هارون بن قيس، لم يوثقه أحد سوى أن ابن حبان ذكره في الثقات (٧/ ٥٨٠)، ولم يرو عنه سوى همام بن نافع فهو مجهول. وترجم له البخاري في التاريخ الكبير ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً (٨/ ٢٢٣).

والحديث أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٤٥٦٣)، والطبراني في المعجم الكبير (١٣٢٤١) من طريق محمد بن أبي السّري العسقلاني عن عبدالرزاق به.

وأخرجه العقيلي في الضعفاء من طريق بقية بن الوليد، عن ابن المبارك، عن همام بن نافع، عن سالم بن عبد الله، عن أبيه فذكره (٤/ ٣٧١)، وأسقط منه هارون بن قيس.

ومن طريق بقية أخرجه كذلك ابن عساكر في تاريخه (٢٨/ ٨٥).

٢٦-أخبرنا أبو علي ، ثنا أحمد بن منصور ، ثنا عبد الرزاق ، أنا ابن عيينة ، عن ابن عجلان، عن أبيه، عن أبي هريرة قال: للمملوك ثلاثة: طعامه، وكسوته، ولا يكلف من العمل ما لا يطيق[1].

٢٧-أخبرنا أبو علي ، ثنا أحمد ، ثنا عبد الرزاق ، أنا ابن عيينة ، عن عمرو ، عن جابر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أن النبي ﷺ قال : ((الحَرْبُ خَدْعَة))[2].

٢٨-أخبرنا أبو علي إسماعيل ، ثنا أحمد ، ثنا عبد الرزاق ، أنا ابن عيينة ، عن سليمان الأحول، عن سعيد بن جبير قال : قال ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: يوم الخميس وما يوم الخميس، ثم بكى حتى خضب دمعه الحصى، قال : فقلت : يا أبا عباس ، ما يوم الخميس ؟ قال : لما احتضر النبي ﷺ قال : ((قَرّبوا أَكْتُب لَكُم كِتاباً لا تَضِلّوا بَعْدَه)). قال: فتنازعوا ، ولا ينبغي عند نبي الله ﷺ تنازع، فقالوا: ما شأنه أهجر[3]؟ استَفْهَموه. فقال: ((دَعوني فالذي أنا فِيهِ خَيْرٌ مِمّا

وقد حسّن الهيثمي إسناد الطبراني، إلا أن البخاري وأبا حاتم حكما على الحديث بالإرسال.

التاريخ الكبير (٨/ ٢٢٣)، الجرح والتعديل (٩/ ٩٤)، مجمع الزوائد (٩/ ٣١٦).

(١) موقوف، وقد روي مرفوعاً أخرجه عبد الرزاق في المصنف (١٩٢٠٩) عن ابن عيينة، عن ابن عجلان، عن يزيد بن عبد الله بن الأشج، عن عجلان، عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مرفوعاً.

زاد في إسناده يزيد بن عبد الله، والصواب: بكير بن عبد الله بن الأشج، كذا أخرجه أحمد في المسند (٧٣٦٤) عن ابن عيينة، وكذا في بقية مصادر التخريج.

وأخرجه مسلم (١٦٦٢) من طريق عمر بن الحارث، عن بكير ابن الأشج، عن عجلان مولى فاطمة، عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مرفوعاً.

(٢) أخرجه البخاري (٣٠٣٠)، ومسلم (١٧٣٩). وهو حديث متواتر كما ذكر السيوطي والمناوي.

قطف الأزهار المتناثرة (ص ٢٥٥)، فيض القدير (٣/ ٤١١).

(٣) ذكر بعض العلماء أنّ المراد أنه قاله مُنكراً على من توقف في امتثال أمره بإحضار الكتاب، وقيل: المراد أن قائل ذلك بعض من قرب دخوله في الإسلام، ظنًّا منه أن الخطأ يقع من رسول الله ﷺ في مرض وفاته. انظر: فتح الباري

تَدعونَني إليه)). قال : فأوصى بثلاث عند موته قال : ((أَخْرِجوا المشْرِكِينَ مِن جَزيرَةِ العَرَبِ، وأَجِيزوا الوُفودَ بنحوِ مِمّا كُنْتُ أُجيزُهُم))، قال : فإما أن يكون سعيد سكت عن الثالثة، وإما أن يكون قد نسيها[1].

٢٩-أخبرنا أبو علي إسماعيل، ثنا أحمد، ثنا عبد الرزاق، أنا ابن جريج قال: قال مجاهد في قوله عَزَّوَجَلَّ: ﴿ فِي مَا فَعَلْنَ فِيٓ أَنفُسِهِنَّ مِن مَّعْرُوفٍۗ ﴾[2] قال: هو النّكاح الحلال الطيّب[3].

٣٠-أخبرنا أبو علي إسماعيل، ثنا أحمد، ثنا عبد الرزاق، أنا معمر، عن أخي الزهري عبد الله بن مسلم قال : رأيت ابن عمر وَجَد تمرة في السِّكَّة فأخذها فأكل نصفها ثم لقِيَه مسكينٌ فأعطاه النّصف الآخر[4].

(٨/ ١٦٧). وقد صنّف أبو الخطّاب ابن دحية كتاباً سمّاه "من ألقم الحجر إذ كذب وفجر وأسقط عدالة من قال من الصحابة ماله أهجر".

(١) أخرجه عبد الرزاق في المصنف (١٠٨٣٥ ، ٢٠٤٢٢).

وأخرجه البخاري (٣٠٥٣ ، ٣١٦٨ ، ٤٤٣١)، ومسلم (١٦٣٧)، من طريق ابن عيينة به، وأخرجه مسلم من طريق طلحة بن مصرف، عن سعيد بن جبير به نحوه.

(٢) (سورة البقرة).

(٣) انظر في رواية ابن جريج ابن جريج عن مجاهد، سؤالات ابن الجنيد لابن معين (٤١٥-٤١٦)، والخبر أخرجه الطبري في التفسير (٤/ ٢٦٠) عن الحسن بن يحيى عن عبد الرزاق به.

وأخرجه ابن أبي حاتم في التفسير (٢/ ٤٣٨) من طريق الثوري عن ابن جريج عن مجاهد.

وأخرجه الطبري في التفسير (٤/ ٢٥٩) من طريق ابن أبي نجيح، وفي إسناده مؤمل بن إسماعيل وهو "صدوق سيء الحفظ" التقريب (٧٠٢٩).

كذلك أخرجه فيه (٤/ ٢٥٩) من طريق القاسم بن أبي بزة وفي إسناده محمد بن حميد الرازي وهو "حافظ ضعيف" التقريب (٥٨٣٤)، ومحمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى وهو "صدوق سيء الحفظ جداً" التقريب (٦٠٨١).

(٤) أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٢٠٢٥٦)، وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٢٣٠١٨) من طريق مسعر، عن شيخ لم يسمّه قال: رأيت ابن عمر وجد تمرة فمسحها ثم ناولها مسكيناً.

وأخرجه فيه (٢٣٠١٠) من طريق طلحة بن مصرف عن ابن عمر أنه وجد تمرة فأكلها.

٣١-أخبرنا أبو علي إسماعيل، ثنا أحمد، ثنا عبد الرزاق، أنا معمر، عن أيوب، عن أبي قلابة قال : ما ابتَدع قوم بدعة إلا استحَلُّوا بها السيف(١).

٣٢-أخبرنا أبو علي ، ثنا أحمد ، ثنا عبد الرزاق ، أنا معمر ، عن إسماعيل بن أمية ، عن نافع قال: كان ابن عمر إذا اشترى شيئاً مشى أَذْرُعاً ليَجِب البيع ثم يرجع(٢).

٣٣-أخبرنا أبو علي إسماعيل ، ثنا أحمد ، ثنا عبد الرزاق ، قال: أنا معمر ، - قال الرمادي: أحسب عبد الرزاق قال : - قلت لهشام بن عروة: إني لقيت بعض أهل المدينة لم يحرم من ذي الحُلَيفَة، لقيته حلالاً يريد أن يحرم من الجُحْفَة، فهل عندكم في ذلك رُخصة ؟ قال : لم أسمع أبي يُرخِّص في ذلك، وبالمدينة مَنِ الزنجُ من هو خيرٌ منهم(٣).

---

(١) أخرجه اللالكائي في شرح اعتقاد أصول السنة (٢٤٧) عن الحسن بن عثمان، عن أبي علي الصفار، به، وأخرجه عبد الرزاق في المصنف (١٩٨٥٩).

وأخرجه الدارمي في المسند (١٠٧)، وابن سعد في الطبقات الكبرى (٧/ ١٨٤)، والفريابي في القدر (٣٦٨)، - وعنه الآجري في الشريعة (١/ ٤٦٠ ، ٥/ ٢٥٤٨) - كلهم من طرق عن وهيب عن أيوب.

وأخرجه ابن سعد في الطبقات كذلك (٧/ ١٨٤)، وأبو عمرو الداني في الرسالة الوافية (٢٠٤) كلاهما من طريق عبيد الله بن عمرو الرقي عن أيوب .

وأخرجه الفريابي في القدر (٣٦٩) - وعنه الآجري في الشريعة (٥/ ٢٥٤٧) - من طريق عبد الوهاب الثقفي عن أيوب.

وأخرجه أبو نعيم في الحلية (٢/ ٢٨٧) من طريق مقاتل بن حيان عن أبي قلابة.

(٢) أخرجه عبد الرزاق في المصنف (١٥٢٠١) ولفظه: "كان ابن عمر إذا اشترى شيئاً مشى ساعة قليلاً ليقطع البيع، ثم يرجع".

وأخرجه البخاري (٢١٠٧) من طريق يحيى بن سعيد الأنصاري، عن نافع، بلفظ: "كان ابن عمر إذا اشترى شيئاً يعجبه فارق صاحبه"، وأخرجه مسلم (١٥٣١) من طريق ابن جريج، عن نافع، بلفظ: "فكان إذا بايع رجلاً، فأراد أن لا يقيله، قام فمشى هنية، ثم رجع إليه".

(٣) أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٩٨٧٧)، والمناسك الكبير (٢٨٢)، ولفظه: "أن أباه كان يكره أن يجاوز أحد من أهل المدينة ذا الحليفة، حتى يحرم منها، قال: قلت لهشام: فإني قد لقيت غير واحد من أهل المدينة لم يحرم إلا من الجحفة، فقال: بالمدينة من الزنج خير منهم".

٣٤-أخبرنا أبو علي إسماعيل، ثنا أحمد، ثنا عبد الرزاق، أنا الثوري، عن أبي إسحاق، عن الحارث، عن علي رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ في قضاء رمضان قال: تتابُعاً[1].

٣٥-أخبرنا أبو علي إسماعيل، ثنا أحمد، ثنا عبد الرزاق، أنا الثوري، عن داود، عن الشّعبي قال: تِباعاً[2].

٣٦-أخبرنا أبو علي إسماعيل، ثنا أحمد، ثنا عبد الرزاق، قال: أنا الثوري، عن عبيد الله، عن نافع، عن ابن عمر رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا قال: تِباعاً[3].

---

(١) الحارث بن عبد الله الهمداني. ضعّفه جماعة من أهل العلم.

وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى (٤/ ٢٥٩) عن أبي محمد السكري بإسناد النسخة.

وأخرجه عبد الرزاق في المصنف (٧٨٩٨).

وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٩٣٨٤) عن أبي الأحوص، عن أبي إسحاق به، ولفظه: "من كان عليه صوم من رمضان فليصمه متصلاً ولا يفرقه".

قال البيهقي في السنن الكبرى (٤/ ٢٥٩، ٢٦٠): "وروى علي بن الجعد، عن زهير، عن أبي إسحاق، عن الحارث، عن علي أنه كان لا يرى به متفرقاً بأساً، ثم قال: واختلف فيه على علي بن أبي طالب، وراويه الحارث الأعور، والحارث ضعيف".

(٢) أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٧٨٩٧).

وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٩٣٩٠) عن أبي خالد الأحمر، عن داود، عن الشعبي قال: "أحب إليّ أن يقضيه كما أفطره".

وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٩٣٧٤) من طريق مجالد بن سعيد، عن الشعبي قال: "إن شقّ عليك أن تقضي متتابعاً فرّق، فإنما هي عدّة من أيام أخر". ومجالد "ليس بالقوي وقد تغيّر في آخر عمره" التقريب (٦٤٧٨).

وأخرجه أبو يوسف في الآثار (٨١١) عمن حدثه، عن عامر أنه قال: "قضاء رمضان متتابعاً أحب إلينا".

(٣) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى (٤/ ٢٥٩) عن أبي محمد السكري بإسناد النسخة، ولكن فيه عبدالله بدل عبيدالله.

وأخرجه عبد الرزاق في المصنف (٧٨٩٦).

وأخرجه البيهقي كذلك في السنن الكبرى (٤/ ٢٦٠) من طريق ابن نمير، عن عبيد الله بن عمر، عن نافع، ولفظه: أنه كان لا يفرّق قضاء رمضان.

٣٧-أخبرنا أبو علي إسماعيل ، ثنا أحمد ، ثنا عبد الرزاق ، أنا سفيان[١] ، عن يحيى بن سعيد، عن سعيد بن المسيب قال: تِباعاً[٢].

٣٨-أخبرنا أبو علي إسماعيل، حدثنا أحمد، حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا معمر، عن قتادة، عن ابن المسيب قال: صُمْه كيف[٣] شِئت وأَحْصِ[٤] العِدَّة[٥].

قال أبو علي إسماعيل: قال الرّمادي: خالفَ يحيى بن سعيد في روايته عن سعيد بن المسيب.

٣٩-أخبرنا أبو علي إسماعيل ، ثنا أحمد ، ثنا عبد الرزاق ، أنا معمر ، عن أيوب ، عن أبي قِلابة ، عن ابن مُحَيريز قال: صمه كيف شِئت[٦].

وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٩٣٨٣) عن حفص بن غياث، عن عبيد الله به، ولفظه: "كان يأمر بقضاء رمضان متتابعاً".

وأخرجه ابن أبي شيبة كذلك في المصنف (٩٣٨٢) من طريق أيوب، عن نافع، ولفظه: قال: "في قضاء رمضان يتابع بينه".

وأخرجه مالك في الموطأ رواية الليثي (٨٣٨)، ورواية أبي مصعب (٦٤٦) - ومن طريقه البغوي في شرح السنة (١٧٧٢) - عن نافع، ولفظه: "كان يقول: يصوم رمضان متتابعاً، من أفطره من مرض أو في سفر".

وأخرجه عبد الرزاق في المصنف (٧٨٩٣ ، ٧٨٩٤) من طريق سالم بن عبد الله، عن أبيه قال: "صمه كما أفطرته".

وأخرجه الدارقطني في السنن (٢٣٢٠) وصحّحه من طريق عبيد الله بن عبد الله قال: قال ابن عمر: "صمه كما أفطرته" انظر: إتحاف المهرة (٨٠١٨).

(١) في ظ: (الثوري) بدل سفيان.

(٢) أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٧٨٩٩).

وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٩٣٨٨) عن عبدة، عن يحيى بن سعيد، عنه قال: "يقضيه كهيئته".

(٣) في الأصل كرر قوله: (كيف).

(٤) في ظ (واقض)، وفي المصنف: (وأحصي).

(٥) الخبر أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٧٩٠٠).

(٦) أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٧٩٠٧)، وابن أبي شيبة في المصنف (٩٣٦٦).

وأخرجه عبد الرزاق في المصنف كذلك (٧٩٠٨) من طريق خالد الحذاء، عن أبي قلابة به.

٤٠-أخبرنا أبو علي إسماعيل ، ثنا أحمد، ثنا عبد الرزاق ، أنا معمر ، عن ابن طاووس ، عن أبيه قال: صمه كيف شئت إذا أَحْصيت صيامه[1].

٤١-أخبرنا أبو علي إسماعيل ، ثنا أحمد ، ثنا عبد الرزاق ، أنا معمر ، عن أيوب ، عن مجاهد ، عن ابن عباس رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمَا قال: لا يُقطَع عبدٌ ولا ذميٌّ في سرق[2].

---

(١) أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٧٩٠٦).

(٢) أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٢٠١٩٧) - ومن طريقه الدارقطني في السنن (٣١٠٦) - عن الثوري ومعمر، عن عمرو بن دينار، عن مجاهد، عن ابن عباس رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمَا أنه كان لا يرى على عبد آبق سرق قطعاً، وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٣٠٠١٣) من طريق الثوري وحده به.

وأخرجه الطحاوي في مشكل الآثار (٣٧٢٦) من طريق ابن عيينة، عن عمرو بن دينار به، ولفظه: "ليس على المملوكين، ولا على أهل الأرض قطع، يريد أهل الذمة".

وأخرجه الدارقطني في السنن (٣١٠٧) من طريق إسحاق بن إبراهيم السمرقندي، عن ابن جريج، عن عمرو بن دينار به، ولفظه: "أنه كان لا يرى على العبد حداً، ولا على أهل الأرض اليهودي والنصراني حداً".

وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٣٠٤٦٢) من طريق شعبة، عن عمرو بن دينار به، ولفظه: "ليس على أهل الكتاب حد".

وأخرجه مرفوعاً الطحاوي في مشكل الآثار (٣٧٢٧)، وأبو إسحاق المزكّي في المزكّيات (١٦٥)، والدارقطني في السنن (٣١٠٥)، والحاكم في المستدرك (٨٣٦٦)، كلهم من طرق عن فهد بن سليمان، عن الثوري، عن عمرو بن دينار، عن مجاهد، عن ابن عباس مرفوعاً.

قال الدارقطني: "لم يرفعه غير فهد، والصواب وقفه".

وقال الحاكم: "هذا حديث إسناده صحيح على شرط الشيخين، وقد تفرد بسنده موسى بن داود، وهو أحد الثقات، ولم يخرجاه".

وأخرجه مرفوعاً كذلك الدراقطني في السنن (٣١٠٨) من طريق عبيد الله بن النعمان، عن أبي عاصم النبيل، عن ابن جريج، عن عمرو بن دينار به.

وقال: "الذي قبله موقوف أصح من هذا، والله أعلم".

وعبيد الله ترجم له الخطيب في تاريخه (١٢/ ٤٧) ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً.

قال ابن القطان في بيان الوهم (٣/ ٥٧١): "هذا الذي ذكر صواب، غير أنه مجمل، وتفسيره هو أنا أبا محمد فهد بن سليمان النخاس في الرقيق مصري لم تثبت عدالته حتى يحتمل له ما ينفرد به، وإن كان مشهوراً".. إلى أن قال:

قال معمر: ولا يُؤْخَذ بذا[1].

٤٢-أخبرنا أبو علي إسماعيل ، ثنا أحمد ، ثنا عبد الرزاق ، أنا ابن جريج ، عن عطاء: أن النبي ﷺ توضأ وعليه عِمامة فأزالها عن رأسه شيئاً ثم أدخل يده فمسح اليافوخ[2] فقط مسحة واحدة ثم أعادها[3] [4].

٤٣- ٤٤ - أخبرنا أبو علي إسماعيل، ثنا أحمد، ثنا عبد الرزاق، أنا هشام، عن الحسن،

"والناس رووه عن الثوري بهذا الإسناد فوقفوه، منهم عبد الرزاق، وكذلك ابن جريج أيضاً رواه عن عمرو بن دينار فوقفوه ولم يتجاوز ابن عباس، وأما رواية عبيد الله بن النعمان، فإنها عن أبي عاصم عن ابن جريج ... مرفوعاً، إلا أن عبيد الله هذا لا تعرف حاله، فهذه حال الخبر".

وقال البيهقي: " وقد رفعه بعض الضعفاء عن ابن عباس وليس بشيء" السنن الكبرى (٨/ ٢٦٩).

(١) ذكر أبو عمر ابن عبد البر أن أهل العلم اختلفوا في المسألة قديماً ثم انعقد الإجماع بينهم على القطع.

انظر: موطأ مالك (٢٤١٢ - ٢٤١٥)، الاستذكار (٧/ ٥٣٨)، السنن الكبرى للبيهقي (٨/ ٢٦٨).

(٢) مكان التقاء عظم مقدم الرأس ومؤخره، في الموضع الذي لا يلتئم من الصبي إلا بعد السنتين. الكنز اللغوي (ص ١٦٦)، غريب الحديث لإبراهيم الحربي (٢/ ٨٥٧)، تهذيب اللغة (٢/ ٢٥٨).

(٣) مرسل، وأخرجه عبد الرزاق في المصنف (٧٦٨)، وأخرجه الشافعي في الأم (١/ ٤١)، وفي المسند الشافعي (ص ١٤)، ومن طريقه البيهقي في السنن الكبرى (١/ ٦١)، ومعرفة السنن والآثار (٦٢٠)، وقال فيهما: "هذا مرسل"، وزاد في السنن: "وقد رويناه موصولاً في حديث المغيرة بن شعبة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ"، وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف مختصراً (٢٣٨ ، ١٨٥٨)، قال ابن عبد الهادي في التنقيح (١/ ١٩٦): "هذا مرسل".

وقد ثبت المسح على العمامة عن النبي ﷺ في حديث عمرو بن أمية رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ في صحيح البخاري (٢٠٥)، وحديث المغيرة بن شعبة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ في صحيح مسلم (٢٤٧)، وهو قول العُمَرين رضي الله عنهما.

(٤) زاد في ظ: "قال سفيان: هذا الذي نأخذ به في العمامة".

قال ابن حزم رحمه الله في المحلى (١/ ٣٠٦): "وهو قول سفيان الثوري رويناه عن عبد الرزاق عنه قال: القلنسوة بمنزلة العمامة".

انظر: الجامع للترمذي (أبواب الطهارة عن رسول الله ﷺ ، باب ما جاء في المسح على الجوربين والعمامة) (١/ ٣٤٠)، ومختصر اختلاف العلماء للطحاوي (١/ ١٤٥).

والأوزاعي، عن واصل، عن مجاهد قالا: ليس وصية الغلام بشيء حتى يحتلم[1].

٤٥-أخبرنا أبو علي إسماعيل ، ثنا أحمد ، ثنا عبد الرزاق قال: قال ابن عيينة: يتّهمون ابن أبي نجيح في القدَر، وما سمعت منه فيه حرفاً قط[2].

٤٦-أخبرنا أبو علي إسماعيل ، ثنا أحمد ، ثنا عبد الرزاق قال : إني كنت إذا رأيت معمراً ذكر ابن أبي نجيح في حِلْمِه وحُسن خُلقه[3].

٤٧-أخبرنا أبو علي إسماعيل ، ثنا عبد الرزاق ، قال معمر: وذُكر عند أيوب قول الحسن في القدَر فقال أيوب : إن الحسن كان يغلبه مَنطقه فإذا كُلّم رجع[4].

٤٨-أخبرنا أبو علي إسماعيل ، ثنا أحمد ، ثنا عبد الرزاق قال: قال معمر: قيل لأيوب: ما لكَ لم تكثر عن طاووس وهو طاووس وقد رأيته ؟

قال: رأيته بين رجلين استَثْقَلتُهما عبد الكريم - يعني البصري - وليثاً[5].

---

(١) واصل بن أبي جميل ضعّفه الدارقطني وغيره، السنن للدارقطني (٣٠٧٨)، ورواية هشام عن الحسن فيها مقال، تهذيب الكمال (٧/ ٣٩٨).

وأخرجه عبد الرزاق في المصنف (١٧٦٣٢)، وأخرجه كذلك فيه (١٧٦٢٩) عن معمر، عن رجل، عن الحسن، وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٣٢٩٠٣ ، ٣٢٩٠٦) وزاد في الرواية الأولى: "ولا جارية حتى تحيض".

قال ابن حزم في المحلى (٨/ ٣٧٦): "وصحّ هذا عن الحسن البصري".

وأخرج سعيد بن منصور في السنن (٤٣٦) من طريق يونس بن عبيد، عن الحسن أنه قال: "لا يجوز طلاق الغلام حتى يحتلم أو يحتلم لِداتُه، ولا عتاقته، ولا وصيته، ولا هبته، ولا صدقته".

(٢) لم أجده عند غيره.

(٣) لم أجده عند غيره.

(٤) لم أجده عند غيره.

(٥) نقله عن عبد الرزاق ابن قتيبة في المعارف (ص ٤٧٨)، وأبو القاسم الكعبي في قبول الأخبار (١/ ٣٧٧).

وأخرجه العقيلي في الضعفاء (٣/ ٦٣) من طريق الحميدي، عن سفيان بن عيينة: قلت لأيوب: فذكره، وزاد: فذهبت وتركته. وبيّن أن السائل هو ابن عيينة، وذكره الذهبي في ميزان الاعتدال (٢/ ٥٦٣) عن الحميدي.

٤٩-أخبرنا أبو علي إسماعيل ، ثنا أحمد ، ثنا عبد الرزاق قال: قال معمر: ما رأيت أيوب اغتاب أحداً غير عبد الكريم - يعني البصري -.

قال رحمه الله: كان غير ثقة.

قال معمر: قال أيوب: حدثته يوماً بحديث عن عكرمة - يعني عبدالكريم - قال: ثم قال : سمعت عكرمة[1].

٥٠-أخبرنا أبو علي إسماعيل، ثنا أحمد، ثنا عبد الرزاق، أنا ابن جريج، عن ابن شهاب، عن ابن المسيب، عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

قال ابن شهاب: وحدثني عمر بن عبد العزيز، عن إبراهيم بن عبد الله بن قارِظ، عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال : قال رسول الله ﷺ : ((إذا قال الرّجُلُ لِصاحِبِه أَنْصِتْ والإمامُ يَخْطُب فقَدْ لغا))[2].

---

(١) أخرجه أحمد في العلل رواية ابنه عبد الله (٢/ ٣٠٨)،

ومسلم في مقدمة الصحيح (١/ ١٦) عن محمد بن رافع، وحجاج بن الشاعر،

والعقيلي في الضعفاء (٣/ ٦٢) عن الحسن الخلال، وحجاج الشاعر،

وابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٦/ ٥٩) عن محمد بن حماد الطهراني،

خمستهم عن عبد الرزاق به، وذكره المزي في تهذيب الكمال (٤/ ٥٤٣).

(٢) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى (٣/ ٢١٩)، وفي الصغرى (٦٢٧) عن ابن بشران، عن أبي علي الصفار به.

وأخرجه عبد الرزاق في المصنف (٥٥٦٩ ، ٥٥٧٠)، وأحمد في المسند (٧٦٨٦ ، ٧٧٦٤)، وابن خزيمة في الصحيح (١٨٠٥) عن محمد بن رافع، وابن المنذر في الأوسط (١٨٠٥ ، ١٨٠٦) عن الدبري، وابن حبان في التقاسيم (٢٦٩٥)، والإحسان (٢٧٩٥)، من طريق إسحاق بن إبراهيم الحنظلي كلهم عن عبد الرزاق به.

وفي رواية ابن حبان قرن بابن جريج مالكاً.

وأخرجه البخاري (٩٣٤)، ومسلم (٨٥١)، كلاهما من طريق عقيل، عن ابن شهاب به.

وأخرجه مسلم كذلك من طريق الأعرج، عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ نحوه.

٥١-أخبرنا أبو علي إسماعيل، ثنا أحمد، ثنا عبد الرزاق قال: سمعت رجلاً قال للثوري: من آل محمد ﷺ ؟

قال: اختلف الناس فمنهم من يقول: أهل البيت، ومنهم من يقول: من أطاعه، وعمل بسنّته.

قال أبو بكر[1]: أحسب عبد الرزاق قال: من أطاعه[2].

٥٢-أخبرنا أبو علي إسماعيل، ثنا أحمد، ثنا عبد الرزاق، أنا معمر، عن مغيرة، عن الشعبي قال: لا يقطع من سرق من بيت المال شيئاً، لأن له فيه نصيباً[3].

---

(١) أحمد بن منصور الرمادي راوي الكتاب عن عبد الرزاق.

(٢) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى (٢/ ١٥١) عن أبي محمد السكري بإسناد النسخة، والهروي في ذم الكلام (٤٧٨) من طريق شَكَّر، عن الرمادي به.

وأخرج أبو نعيم في الحلية (٧/ ١٩) عن يعقوب الدشتكي، حدثنا الحمّاني قال: "سألت الثوري: من آل محمد ؟ قال: أمة محمد ﷺ". والدشتكي لا أعرفه.

وفي تاريخ أصبهان (٢/ ١٢٠) بإسناد صحيح عن عصمة بن الفضل، عن الحمّاني قال: "سألت الثوري: من آل محمد ؟ قال: كل تقي". والحمّاني مختلف فيه .

(٣) المغيرة بن مقسم اتهم بالتدليس، كما في تعريف أهل التقديس (ص ١٥٥)، ولكن ممن روى عنه الخبر شعبة بن الحجاج، وقد قال يحيى القطّان: "كل شيء يحدث به شعبة عن رجل فلا تحتاج أن تقول عن ذاك الرجل أنه سمع فلاناً، قد كفاك أمره !" الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (١/ ١٦٢)، وانظر: الجرح (١/ ١٧٣)، العلل لابن أبي حاتم (١/ ٤٥١)، فتح الباري (١٢/ ٢٧٠).

والخبر أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٢٠٠٧٦).

وأخرج البيهقي في السنن الكبرى (٨/ ٢٨٢) من طريق هشيم، عن مغيرة، عن الشعبي، عن عليّ أنه كان يقول: "ليس على من سرق من بيت المال قطع".

وأخرجه البغوي في مسند ابن الجعد (٦٥٧) عن شعبة، عن المغيرة، عن الشعبي أن رجلاً سرق من بيت المال، فرفع إلى عليّ، فلم يقطعه، ثم قال: "إن له فيه نصيباً".

٥٣-أخبرنا أبو علي إسماعيل، ثنا أحمد بن منصور، ثنا عبد الرزاق، قال: أنا ابن عيينة، عن جامِع، - أحسب عبد الرزاق قال: - عن ابن أبي الهُذيل، قال: بينا عبد الله وحذيفة جالسين في السوق إذا امرأة قد أخذت جذباً، وحملت على بعير، قال: فاجتمع الناس والصبيان حولها، قال: فنظر أحدهما إلى الآخر فقال: أهي هي ؟

فقال الآخر: لا، إن حول تلك بارِقة، يعني السيف[1].

٥٤-أخبرنا أبو علي إسماعيل، حدثنا أحمد، قال: وقال[2] عبد الرزاق قال: أخبرني من سمع ابن جريج يقول: قلت لعطاء: أقرأ عليك الحديث فأقول أخبرني عطاء ؟ قال: نعم[3].

٥٥-أخبرنا أبو علي إسماعيل، ثنا أحمد بن منصور، ثنا عبد الرزاق، قال: أنا ابن عيينة، قال: ثنا جعفر بن محمد عن أبيه قال: اعْتلَّ عثمان رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ وهو بمنى، فقيل لعليّ: صلّ بالناس، قال: نعم إن شئتم صليت لكم صلاة رسول الله ﷺ - يعني ركعتين -.

وأخرجه أبو إسحاق الفزاري في السير (٤٢٤) واللفظ له، وعبد الرزاق في المصنف (٢٠٠٧٥)، وابن أبي شيبة (٣٠٤٧٢)، وابن حزم في المحلى (١٢/ ٣١١)، والبيهقي في معرفة السنن (١٧٢٧٠) كلهم من طرق عن ابن الأبرص قال: "كان عليٌّ يقسم الخمس، فأتي برجل قد سرق من الخمس مغفراً، فلم يقطعه، وقال: له فيه نصيب".

وأخرجه أبو إسحاق الفزاري في السير كذلك (٤٢٥) "عن الأعمش، عن أصحابه أن علياً أتي برجل قد سرق بيضةً من الفيء من حديد فتركه، وقال: له فيها نصيب".

(١) أخرجه نعيم بن حماد في الفتن (١٩٠) عن عبد الرزاق، عن ابن عيينة، عن عمار الدهني، عن أبي الهذيل "أن ابن مسعود، وحذيفة، كانا جالسين، ومر بامرأة على جمل قد أحدثت حدثاً، فقال أحدهما لصاحبه: " لهي هي؟ فقال الآخر: لا، إن حول تلك بارقة. يعنون عائشة رَضِيَٱللَّهُعَنْهَا".

(٢) في ظ: (حدثنا عبد الرزاق).

(٣) أخرجه الخطيب في الكفاية (ص ٣٠٢) عن أبي محمد السكري بإسناد النسخة.

وقد روي ذلك عن الحسن البصري، والزهري. انظر: المحدث الفاصل (ص ٤٢٨)، الكفاية للخطيب (ص ٣٠٥).

قالوا: لا إلا صلاة أمير المؤمنين - يعنون أربعاً -. قال: فأبى أن يصلي بهم[1].

٥٦-أخبرنا أبو علي إسماعيل، حدثنا أحمد، حدثنا عبد الرزاق، أنا معمر، عن ابن طاوس، عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ: ((إذا ذُكِرَ أَصْحابي فَأَمْسِكوا، وإذا ذُكِرَ القدَر فأَمسِكوا، وإذا ذُكِرَ النُّجومُ فأَمسِكوا))[2].

---

(١) إسناده منقطع، محمد بن علي لم يدرك عثمان ولا علياً رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا. ولم أجد الخبر عند غيره.

(٢) مرسل، وفي الباب عن ابن مسعود، وأبي ذر، وأبي هريرة، وابن عمر، وعبيد بن عبد الغفار، والحسن البصري مرسلاً.

- **حديث ابن مسعود:** أخرجه الطبراني في المعجم الكبير (١٠٤٤٨)، وأبو نعيم في الحلية (٤/ ١٠٨)، وفي تثبيت الإمامة (١٩٩)، والبيهقي في القضاء والقدر (٤٤٤)، وعزاه السيوطي للخطيب، الدر المنثور (٣/ ٣٣٠)، موصولاً من طريق مسهر بن عبد الملك بن سلع، عن الأعمش، عن أبي وائل، عن عبد الله بن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

وحسّن العراقي إسناد الطبراني، المغني (ص ٣٩).

ومسهر بن عبد الملك بن سلع، قال فيه البخاري: "فيه بعض النظر" التاريخ الأوسط (٢٥٧٨)، وقال أبو داود: "أصحابنا رأيتهم لا يحمدونه" تهذيب الكمال (٧/ ١١٣)، وقال النسائي: "ليس بالقوي" تهذيب الكمال (٧/ ١١٣)، وقال ابن حبان: "يخطئ ويهم" الثقات (٩/ ١٩٧)، (٧/ ١٠٤)، وقال الذهبي: "ليس بالقوي" المغني في الضعفاء (٢/ ٦٥٨)، ديوان الضعفاء (٤١٢٢)، وقال هو وابن حجر والعيني: "ليّن" المقتنى في سرد الكنى (٥٤١٩)، تقريب التهذيب (٦٦٦٧)، مغاني الأخيار (٥٩١).

- وأخرجه الحارث في مسنده (بغية الباحث ٧٤٢)، إتحاف الخيرة (٢٢٠)، والخرائطي في مساوئ الأخلاق (٧٤٠)، وابن عدي في الكامل (٨/ ٢٦٤)، وابن أبي زمنين في أصول السنة (١٨٦)، واللالكائي في أصول الاعتقاد (٢١٠-٢٣٥١)، وابن عساكر في تاريخ دمشق (٤٩/ ٤٠)، من طرق عن أبي قحذم النضر بن معبد عن أبي قلابة عن ابن مسعود مرفوعاً، وله علتان:

الأولى: أن مدار الحديث على أبي قحذم، وقد قال ابن معين: "ليس بشيء" تاريخه رواية الدوري (٤/ ٣٢٦)، وقال النسائي: "ليس بثقة" الضعفاء (٦٦٣)، وقال ابن عدي بعد أن أورد حديثه هذا: "ومقدار ما يرويه لا يتابع عليه" (٨/ ٢٦٥).

الثانية: أخشى أن أبا قلابة لم يسمع من ابن مسعود رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ ، وأقدم شيوخه هو سمرة بن جندب رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ توفي سنة (٥٨)، وأما الذين روى عنهم قبله فنص أهل العلم على أنه لم يسمع منهم، فالله أعلم.

قال أبو حاتم الرازي: "لا يعرف لأبي قلابة تدليس" الجرح (٥/ ٥٨)، قال الذهبي: "معنى هذا: أنه إذا روى شيئاً عن عمر أو أبي هريرة مثلا مرسلاً لا يدري من الذي حدثه به، بخلاف تدليس الحسن البصري، فإنه كان يأخذ عن كل ضرب، ثم يسقطهم، كعلي بن زيد تلميذه" السير (٤/ ٤٧٣).

قال المعلّمي: "ذكر ابن حجر في ترجمته من التهذيب ما يُعلم منه أن معنى ذلك أن أبا قلابة لا يروي عمن قد سمع منه إلا ما سمعه منه" التنكيل (٢/ ١٤٨).

وقال في موضع آخر: "حمله ابن حجر على معنى أنه لم يكن يرسل عمن قد سمع منه، ويحتمل أن يكون المراد أنه لم يكن يرسل على سبيل الإيهام، وإنما يرسل عمن قد عرف الناس أنه لم يلقه" حاشية الجرح (٥/ ٥٨).

وقال الذهبي: "وهو يدلس" السير (٤/ ٤٦٩)، وقال: "يدلس عمن لحقهم وعمن لم يلحقهم، وكان له صحف يحدث منها ويدلس" الميزان (٢/ ٣٨٣)، وقال ابن حجر: "كثير الإرسال" التقريب (٣٣٣٣).

- **حديث أبي ذر**: أخرجه ابن بطة في الإبانة من حديث مالك بن خالد الواسطي، عن عثمان بن سعيد الخياط، عن الحكم بن سنان الباهلي، عن داود بن أبي هند، عن الحسن، عن أبي ذر رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ مرفوعاً (١٢٧٥-١٩٨٢)، وله ثلاث علل:

الأولى: في إسناده أبو غسان مالك بن خالد الواسطي، ذكره ابن حبان في ثقاته (٩/ ١٦٥)، ولم يؤثر توثيقه عن أحد الأئمة.

الثانية: في إسناده الحكم بن سنان، قال ابن حبان: "ينفرد عن الثقات بالأحاديث الموضوعات، لا يشتغل بروايته" المجروحين (١/ ٣٠٣).

الثالثة: أن الحسن لم يسمع من أبي ذر رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ ، قال ابن أبي حاتم: "سمعت أبي يقول: لم يلق الحسن، ومحمد بن سيرين: أبا ذر الغفاري" (ص ١٨٨).

- وخالفه محمد بن المثنى فأخرجه أبو حيان في طبقات المحدثين بأصبهان من طريق محمد بن المثنى، عن الحكم بن سنان، عن داود، عن الحسن، عن أبي هريرة رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ مرفوعاً. (٤/ ١٣٣).

فجعله من مسند **أبي هريرة** رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ.

وذكره الدارقطني في ترجمة الحكم بن سنان أبو عون، وقال: "روى عن داود بن أبي هند، عن الحسن، عن أبي هريرة رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ " ثم قال: "تفرد أبو عون بهذا الحديث" التعليقات على المجروحين (ص ٧٧).

- **مرسل الحسن**: مخرج في نسخة طالوت بن عباد (١٠٠)، وأخرجه الحارث في مسنده (بغية الباحث ٧٤٣)، إتحاف الخيرة (٢٢١) عن داود بن المحبر، كلاهما عن صالح المري، عن الحسن مرسلاً.
وداود بن المحبر ضعّفه الناس، إلا أنه متابع من طالوت، وصالح المري ضعّفه جمع من النقاد.
- **حديث ابن عمر**: أخرجه ابن عدي (٧/ ٣٥٥)، وعنه حمزة السهمي في تاريخ جرجان (ص ٣٥٧)، من حديث محمد بن الفضل العبسي، عن كرز بن وبرة، عن عطاء، عن ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، ومحمد بن الفضل متروك الحديث. تاريخ الإسلام (٤/ ٩٦٤).
- وأخرجه حمزة السهمي من حديث الفرات بن السائب، عن ميمون بن مهران، عن ابن عمر. تاريخ جرجان (ص ٢٩٥)، والفرات بن السائب قال فيه ابن عدي: "أحاديثه عن ميمون بن مهران مناكير" الكامل (٧/ ١٣٦).

وقال ابن حبان في المجروحين في ترجمة يحيى بن سابق المديني: "وهو الذي روى عن موسى بن عقبة، عن نافع، عن ابن عمر" وذكر الحديث، وقال عن يحيى بن سابق: "كان ممن يروي الموضوعات عن الثقات، لا يجوز الاحتجاج به في الديانة ولا الرواية عنه بحيلة" (٢/ ٤٦٦)، تذكرة الحفاظ للقيسراني (٦٠)، ميزان الاعتدال (٥/ ١١٨)، وقال أبو نعيم: "حدث عن موسى بن عقبة، وأبي حازم، وابن المنكدر موضوعات" الضعفاء (٢٧٥).

- **حديث عبيد بن عبد الغفار**: أخرجه أبو نعيم في معرفة الصحابة (٤/ ١٩٠١) من حديث عبيد بن عبد الغفار مولى النبي ﷺ، وقال: "ذكره بعض المتأخرين، مجهول لا يعرف، غير متابع عليه"

ثم قال: "ذكره – أي المتأخر المذكور – عن سهل بن السري، قال: ذكر يحيى بن خالد المهلبي، عن علي بن محمد المنجوري، عن حماد بن سلمة، عن ثابت البناني، عن عبيد بن عبدالغفار مولى النبي ﷺ به.

ولعله يقصد بالمتأخر أبو عبد الله ابن منده في كتابه معرفة الصحابة، وكتاب ابن منده المطبوع غير كامل.

وسهل بن السري شيخ لأبي عبد الله ابن منده.

وسهل بن السري لم أجد من ترجم له.

ويحيى بن خالد المهلبي ترجم له ابن حجر في اللسان فقال: "روى عن شقيق البلخي حديثاً مقطوعاً وهم في وصله ورفعه.." (٦/ ٢٥١).

وعلي بن محمد المنجوري، ضعّفه الدارقطني، اللسان (٤/ ٢٥٧)، ووثقه الحاكم، سؤالات السجزي (١٧١)، وقال الخليلي: "ثقة، يخالف في بعض حديثه" الإرشاد (٣/ ٩٥١)، وذكره ابن حبان في ثقاته (٨/ ٤٦٦).

٥٧-أخبرنا أبو علي إسماعيل، حدثنا أحمد، حدثنا عبد الرزاق، أنا أبو جعفر الرازي، حدثنا يحيى البَكّاء قال: رأيت ابن عمر رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمَا يصلي في إزارٍ ورداء، قال: فرأيته يضع يديه[1] على أنفه، ثم يضرب بيده إلى إبْطه وهو في الصلاة[2].

وذكر ابن حجر حديث عبيد في الإصابة فقال: "روى أبو موسى من طريق علي بن محمد المنجوري عن حماد عن ثابت عن عبد الله بن عبدالغافر،.. وفي إسناده محمد بن علي الحناحاني، ذكره الحاكم فقال: أكثر أحاديثه مناكير، وأخرجه ابن منده من غير طريقه مختصراً لكنه قال: عبيد بن عبدالغافر" الإصابة (٢/ ٣٢٩)، انظر: أسد الغابة (٣/ ١٩٨).

قال ابن كثير: "منكر جداً لا يصح إلى حماد بن سلمة" جامع المسانيد (٥/ ٣٤٧).

والحديث من العلماء من حسّنه لشواهده كالسيوطي والألباني، ومن العلماء من رأى أن طرقه ضعيفة لا ترقى لتحسينه كابن تيمية وابن رجب ومرعي الكرمي، والله أعلم بالصواب.

انظر: فضل علم السلف (ص ٦٨)، الفوائد الموضوعة في الأحاديث الموضوعة لمرعي الكرمي (ص١٢٥)، والتيسير بشرح الجامع الصغير (١/ ٩٦-٩٧)، سلسلة الأحاديث الصحيحة (١/ ٤٢ - ٤٦)، والمداوي لعلل الجامع الصغير (١/ ٣٦٥).

(١) في ظ: (يده).

(٢) يحيى البكاء ضعفه غير واحد من أهل العلم. ميزان الاعتدال (٥/ ١٤٣).

والأثر أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٤٢٠)، وابن المنذر في الأوسط (١٤١) عن إسحاق الدّبري عن عبدالرزاق به.

وأخرجه البيهقي (١/ ١٣٨-١٣٩) في السنن الكبرى بإسناده عن أبي معاوية عن أبي جعفر به.

وأخرجه كذلك فيه (١/ ١٣٩) من رواية عبد الله بن عمر، ومن رواية عبيد الله (١/ ٢٥٥)، كلاهما عن نافع أن عبد الله بن عمر كان يتوضأ في الحر، ويمر يديه على إبطيه، ولا ينقض ذلك وضوءه.

وروي عن ابن عمر خلاف ذلك، فروى ابن المنذر في الأوسط (١٣٩)، والدارقطني في السنن (٥٤٩) - ومن طريقه البيهقي (١/ ١٣٨) -، من طريقين عن خلف بن خليفة، عن ليث بن أبي سليم، عن مجاهد عن ابن عمر قال: "إذا توضأ الرجل ومس إبطه أعاد الوضوء". وليث ضعّف الناس حديثه. سير أعلام النبلاء (٦/ ١٧٩).

٥٨-أخبرنا أبو علي إسماعيل، حدثنا أحمد، حدثنا عبد الرزاق، قال: أنا معمر، عن ابن أبي نجيح، عن عائشة بنت طلحة، عن عائشة أم المؤمنين رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قالت: يَحِلّ للمعتمر دخوله الحرم ما يَحِلّ للحاجّ إذا رمى العَقَبة[1].

٥٩-أخبرنا أبو علي إسماعيل، حدثنا أحمد، حدثنا عبد الرزاق، قال: أنا ابن جريج، قال: وأخبرنا أبو الزبير قال: قال لي عطاء بن أبي رباح: سَلْ سعيد بن جبير أين موضع اليدين في الصلاة ؟ فقال: فوق السرة[2] [3].

٦٠- قال: قال الثوري: عن سعيد، عن فَرْقَد، عن إبراهيم قال: ما دون السرة، يعني تحتها[4].

٦١-أخبرنا أبو علي إسماعيل ، ثنا أحمد ، ثنا عبد الرزاق ، قال: قال الثوري: قلت لابن أبي نَجيح: أكان مجاهد يقول: إذا وضع يديه على ركبتيه ولم يقل شيئاً آخر أَجْزأه؟ فقال برأسه كذا، فقال: أي نعم[5].

---

(١) لم أجده عند غيره.

(٢) زاد في ظ: (يعني تحتها) ولعله خطأ بسبب انتقال النظر للأثر الذي يليه، والله أعلم.

(٣) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى (٢/ ٣١) من طريق الثوري عن ابن جريج به.

وقال: "أصح أثر روي في هذا الباب أثر سعيد بن جبير، وأبي مجلز".

وأخرجه أبو داود في السنن (كتاب الصلاة، باب وضع اليمنى على اليسرى في الصلاة) في حاشية (٢/ ٥٤٩) معلقاً عن سعيد بن جبير.

(٤) فرقد بن يعقوب السبخي ضعّفه جماعة من نقّاد الحديث.

وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٣٩٨٢) عن وكيع، ومحمد بن الحسن في الآثار (١٢١)، كلاهما عن الربيع بن صَبيح، عن أبي معشر، عن النخعي.

والربيع بن صبيح متكلم فيه، إلا أن رواية فرقد السبخي تقوي الأثر، فيكون حسناً لغيره، والله أعلم.

(٥) أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٢٩٥٧)، ولفظه: "أكان مجاهد يقول: إذا وضع يديه فقد أتمّ ؟ فأشار برأسه أن نعم".

٦٢-أخبرنا أبو علي إسماعيل ، ثنا أحمد ، ثنا عبد الرزاق ، قال: أنا ابن التيمي ، عن أبيه ، عن أبي عثمان ، ثنا زياد قال : حملت المال إلى عمر رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ فوضعه بين يديه ، فجاء ابن له فأخذ درهماً فوضعه في فيه ثم سعى فقام عمر رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ يسعى خلفه حتى أدركه فأخذ بقفاه، ثم أدخل يده في فيه فانتزع الدرهم بلعابه وألقاه في المال، وقال: كلا، والذي نفسي بيده لا يكون مهنأة لك وإثمه علي، ثم حملت المال إلى عثمان، فوضعته بين يديه، فجاء ابنه فأخذ فلم يقل له شيئاً، قال: وجاءتِ الخادم، فجعلوا يأخذون ولا يقول لهم شيئاً، قال: فبكيت، قال: فقال لي عثمان: ما يبكيك ؟ قال: قلت: لا شيء يا أمير المؤمنين. قال: لتخبرني ما الذي أبكاك ؟ قال: فأخبرته. قال: قلت: حملت المال إلى عمر رحمه الله فوضعته بين يديه فجاء ابن له فأخذ منه درهما فوضعه في فيه، ثم سعى فسعى عمر خلفه، فأدخل يده في فيه فانتزع الدرهم فألقاه في المال، وقال: كلا والذي نفسي بيده لا يكون مَهْنأة لك وإثمُه عليّ، ثم وضعت المال بين يديك، فجاء ابنك فأخذ فلم تقل له شيئاً، ثم جاء الخادم فأخذ فلم تقل له شيئاً، ثم جاءوا يأخذون فلم تقل لهم شيئاً، فذلك الذي أبكاني قال: فقال عثمان: إن عمر منع قرابته ابتغاء وجه الله عَزَّوَجَلَّ، وإني أعطي قرابتي ابتغاء وجه الله عَزَّوَجَلَّ، وقد أصاب وأحسنت، أو قال : أحسن وأحسنت[1].

وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٢٦٠٧) قال: حُدّثت عن ابن عيينة، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد قال: "إذا وضع يديه على ركبتيه أجزأه".

وأخرج ابن أبي شيبة فيه كذلك (٢٦٦١) من طريق ليث بن أبي سليم قال: "كان مجاهد إذا ركع يضع يديه على ركبتيه".

(١) زياد ربما يكون زياد بن لبيد الخزرجي رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ ، فإن النبي ﷺ ولاّه وكذلك الصديق، وكان يدخل على عثمان رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ ، وقد توفي أول خلافة معاوية رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ، وربما يكون زياد بن حدير فإن عمر ولّاه على العشور، والله أعلم. الأموال لأبي عبيد (١٤٧٥)، ولم أجد الخبر عند غير عبد الرزاق.

٦٣-أخبرنا أبو علي إسماعيل ، ثنا أحمد ، ثنا عبد الرزاق ، قال أنا معمر ، عن ابن طاووس، عن أبيه قال: أخبرني من سمع عبّاس بن عبد المطلب ، وهو قائم عند زمزم، وهو يرفع ثيابه بيده ويقول: اللهم إني لا أُحِلُّها لمغتسلٍ، ولكن هي لشاربٍ حِلٌّ وبلٌّ[1].

٦٤- قال طاووس: سمعت ابن عباس يقول: وهو عند زمزم وهو يرفع ثيابه بيده ويقول: اللهم إني لا أُحِلُّها لمغتسلٍ، ولكن هي لشاربٍ ومتوضئ حِلٌّ وبلٌّ[2].

---

(١) أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٩٤٣٨).

وأخرجه أحمد في العلل رواية ابنه عبد الله (٢/ ١٨٧)، وأورده ابن كثير في البداية والنهاية لأبي عبيد (٣/ ٣٤٢) كلاهما عن أبي بكر بن عياش، عن عاصم بن أبي النجود، والفاكهي في أخبار مكة (٢/ ٦١) من طريق ابن عيينة قال: حُدّثت عن عاصم بن أبي النجود، عن زر بن حبيش قال: رأيت عباس بن عبد المطلب في المسجد الحرام وهو يطوف حول زمزم، يقول: لا أحلها لمغتسل، وهي لمتوضئ وشارب حل وبل.

وذكره البغوي في شرح السنة (٧/ ٣٠٠) تعليقاً عنه.

وضعّفه النووي في المجموع (١/ ٩١)، وابن كثير في البداية والنهاية (٣/ ٣٤٢)، وقال النووي: "بل حكي عن أبيه عبد المطلب"، وقال ابن كثير: "والصحيح أنه عن عبد المطلب".

(٢) أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٩٤٣٩)، وأخرجه الفاكهي في أخبار مكة (٢/ ٦١) عن سلمة بن شبيب، عن عبد الرزاق به.

وأخرجه أبو عبيد القاسم بن سلام في الطهور (١٤٢)، وابن أبي شيبة في المصنف (٣٨٧) - ومن طريقه الشحّامي في السباعيات الألف (مخطوط ص ٢١)، وعزاه له ابن المبرد في التخريج الصغير (١١٨٧) -، والفاكهي في أخبار مكة (٢/ ٦١ ، ٦٣) من طريق عبيد الله بن أبي يزيد عن ابن عباس.

وأخرجه عبد الرزاق في الأثر التالي، وأبو عبيد القاسم بن سلام في الطهور (١٤٣)، والفاكهي في أخبار مكة (٢/ ٦١ ، ٦٢) من طريق عمرو بن دينار أنه سمع ابن عباس يقول: "هي حل وبل".

انظر: العلل لأحمد رواية ابنه عبد الله (٢/ ١٨٦).

ونقل ابن كثير في البداية والنهاية (٣/ ٣٤٢) عن أبي عبيد قال: "حدثنا عبد الرحمن بن مهدي حدثنا سفيان عن عبد الرحمن بن علقمة أنه سمع ابن عباس يقول ذلك". وهذا صحيح إليهما كأنهما يقولان ذلك في أيامهما على سبيل التبليغ والإعلام بما اشترطه عبد المطلب عند حفره.

قال أبو عبيد: "حل في لغة حمير: مباح".

٦٥-أخبرنا أبو علي إسماعيل، أنا أحمد، ثنا عبد الرزاق، أنا ابن عيينة ، عن عمرو بن دينار قال : سمعت ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يقول: هي بل يعني زمزم.

قال عمرو: فما أدري ما بل.

٦٦-أخبرنا أبو علي إسماعيل، ثنا أحمد، ثنا عبد الرزاق، قال: رأيت ابن جريج وهو على طِنْفِسَة له، قريب من المقام، فأتي بماء فتوضأ[١].

٦٧-أخبرنا أبو علي إسماعيل، ثنا أحمد، ثنا عبد الرزاق، أخبرني أبي قال: رأيت عبد الرحمن بن البَيْلَماني يتوضأ في مسجد صنعاء الأعظم، فتمضمض واستنشق [٢].

٦٨-أخبرنا أبو علي إسماعيل، ثنا أحمد، ثنا عبد الرزاق، أنا معمر: أن رجلاً من العرب صَكَّ وَجْهَ الخَطّاب بن قتادة[٣]، فاسْتَأْذى عليه بلال بن أبي بُرْدَة وهو على البصرة، قال: فلم يُعْده عليه لأن الرجل كان له صديقاً، قال: فركِب قتادة إلى خالد بن عبد الله وهو بواسِط، فذكر له ذلك، قال: فكتب خالد إلى بلال بِغَيْظٍ وشَتَمَه، ويقول له: جاءك قتادة فلم تَرفع به، فإذا جاءك كتابي هذا فأَقِدْه من صاحبه، فلما قرأ الكتاب حضر الرجل، واجتمع الناس، فكلَّموا قتادة فأبى، قال له بلال: فدونك. قال: فمشى هو وابنه حتى وقف على الرجل ثم قال لابنه: أي بني صُكَّ واشْدُد، قال: فلما رفع يده أمسكها قتادة وقال: ندعها لله عَزَّوَجَلَّ[٤].

٦٩-أخبرنا أبو علي إسماعيل ، ثنا أحمد ، ثنا عبد الرزاق ، قال قال ابن عيينة: بينما نساء قريش يَطُفْنَ بالبيت في أول ما أوحي إلى النبي ﷺ، قال: فعثرت أم جميل في ذيلِها فقالت: تعِس

انظر: مصنف عبد الرزاق (٩٤٣٧ ، ١٠٥٥٣)، أخبار مكة للأزرقي (٢/ ٤٢)، أخبار مكة للفاكهي (٢/ ١١)، المجموع للنووي (١/ ٩١).

(١) أخرجه عبد الرزاق في المصنف (١٧٠٣)، وفيه: "تمضمض واستنثر".

(٢) أخرجه عبد الرزاق في المصنف (١٧٠٢)، وليس فيه ذكر المضمضة والاستنشاق.

(٣) قتادة بن دعامة الحافظ الشهير. الأسامي والكنى لأحمد بن حنبل (١٥٥).

(٤) أخرجه محمد بن خلف الضبيّ في أخبار القضاة (٢/ ٣٩) عن الرمادي به.

مُذمّم ، تعني النبي ﷺ، فالتفتت إليها عاتِكَة بنت عبد المطلب وهي يومئذ مشركة، فقالت: إني حَصانٌ فما أُكَلَّم، وثّقافٌ فما أُعَلَّم، وإنا لبنتا عم، ثم قريش أعلم[1].

---

(١) إسناده منقطع، وقد وصله غير واحد عن سفيان.

قال الحميدي في المسند (٣٢٣) - ومن طريقه ابن أبي حاتم في التفسير (١٠/ ٣٤٧٢)، والخطابي في غريب الحديث (١/ ٢٠٨) مختصراً، والحاكم في المستدرك (٣٤١٩) (وعنه البيهقي في الدلائل (٢/ ١٩٥))، وابن بشكوال في غوامض الأسماء المبهمة (١/ ١٩١) - ثنا سفيان، قال ثنا الوليد بن كثير، عن ابن تدرس، عن أسماء بنت أبي بكر رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهَا قالت: "لما نزلت ﴿ تَبَّتْ يَدَآ أَبِي لَهَبٍ وَتَبَّ ١﴾ (سورة المسد)، أقبلت العوراء أم جميل بنت حرب ولها ولولة وفي يدها فهر وهي تقول: مذمم أبينا، ودينه قلينا، وأمره عصينا، ورسول الله ﷺ جالس في المسجد، ثم قرأ قرآناً ومعه أبو بكر، فلما رآها أبو بكر قال: يا رسول الله قد أقبلت وأنا أخاف أن تراك، فقال رسول الله ﷺ: ((إنها لن تراني)) وقرأ قرآنا اعتصم به كما قال وقرأ: ﴿ وَإِذَا قَرَأْتَ ٱلْقُرْءَانَ جَعَلْنَا بَيْنَكَ وَبَيْنَ ٱلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِٱلْآخِرَةِ حِجَابًا مَّسْتُورًا ٤٥﴾ (سورة الإسراء)، فأقبلت حتى وقفت على أبي بكر ولم تر رسول الله ﷺ فقالت: يا أبا بكر إني أخبرت أن صاحبك هجاني، فقال: لا ورب هذا البيت ما هجاك، قال: فولّت وهي تقول: قد علمت قريش أني بنت سيدها.

قال: فقال الوليد في حديثه أو قال غيره: تعثرت أم جميل وهي تطوف بالبيت في مرطها، فقالت: تعس مذمم، فقالت أم حكيم ابنة عبد المطلب: إني لحصان فما أكلّم، وثقاف فما أعلّم، فكلتانا من بني العم، قريش بعد أعلمْ.

وحديث ابن أبي حاتم، والحاكم ينتهي عند قولها: "أني بنت سيدها"، ولكن نقله ابن كثير في التفسير (٨/ ٥١٦) عن ابن أبي حاتم، وزاد ما ذكره الحميدي في حديثه.

وأخرجه أبو يعلى الموصلي في المسند (٤٩) عن إسحاق بن إبراهيم الهروي، عن ابن عيينة به نحوه، إلى قولها: "أني بنت سيدها".

وأخرجه الأزرقي في أخبار مكة (١/ ٣١٦) من طريق جده أحمد بن محمد الغساني، عن سفيان بن عيينة به نحوه.

وأخرجه قاسم بن ثابت السرقسطي في الدلائل في غريب الحديث (٣/ ١١٩٥) من طريق محمد بن حسان السّمْتي، عن ابن عيينة به، مقتصراً على تعثر أم جميل وردّ أم حكيم عليها.

وفي هذه الطرق أن القائل أم حكيم أخت عاتكة وليست عاتكة نفسها.

قال الحاكم: "صحيح الإسناد، ولم يخرجاه"، وأقره الذهبي في مختصر المستدرك (٢/ ٣٦١).

وابن تدرس لعله محمد بن مسلم بن تدرس أبو الزبير أو أبوه مسلم، لأنه ورد في حديث لأبي يعلى (٤٨) بأنه مولى حكيم بن حزام، ولكن الهيثمي ذكر في مجمع الزوائد (٦/ ٢٠) في حديث لابن تدرس عن أسماء بنت أبي بكر، قال: "فيه تدرس جد أبي الزبير"، ويقوّيه أن الوليد بن كثير لا أعلمه يروي عن أبي الزبير ولا عن أبيه، وإنما يروي عن

٧٠-أخبرنا أبو علي إسماعيل، ثنا أحمد، ثنا عبد الرزاق، أنا معمر وابن جريج، وغيرهما عن ابن طاووس قال: قال أبي: إذا دخلت الكَنِيف فَقَنِّع رأسك. قال: قلنا لابن طاووس: لم ؟ قال: لا أدري[1].

٧١-أخبرنا أبو علي إسماعيل ، ثنا أحمد ، ثنا عبد الرزاق ، عن معمر قال : أخبرني من سمع عكرمة يقول : الأَقْراء الحيض ، قال الله عَزَّوَجَلَّ: ﴿ فَطَلِّقُوهُنَّ لِعِدَّتِهِنَّ ۱﴾[2]، ولم يقل لقروئهن [3].

٧٢-أخبرنا أبو علي إسماعيل ، ثنا أحمد ، ثنا عبد الرزاق ، أنا ابن جريج ، عن عمرو بن دينار قال: الأقراء الحيض عن أصحاب محمد ﷺ، فأما قول ابن عمر فإنما أخذه من زيد بن ثابت[4].

٧٣-أخبرنا أبو علي إسماعيل ، ثنا أحمد ، ثنا عبد الرزاق ، قال: أنا معمر ، عن أيوب ، عن نافع أن ابن عمر رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمَا كان يقول مثل قول زيد، وعائشة[5].

جده، كما في تهذيب الكمال (٧/ ٤٨٣)، وقد سأل الميموني أحمد بن حنبل عن ابن تدرس، فقال: "لا أعرفه". العلل رواية صالح والميموني (٣٤٨)، والله أعلم بالصواب.

انظر: الغريبين للهروي (١/ ٢٨٧)، إمتاع الأسماع للمقريزي (٤/ ١١٥).

(١) لم أجده عند غيره.

(٢) (سورة الطلاق).

(٣) أخرجه عبد الرزاق في المصنف (١١٨٤٢)، والطبري في التفسير (٤/ ٨٩) عن الحسن بن يحيى، عن عبد الرزاق به، وعزاه له السيوطي في الدر المنثور (١/ ٦٥٨).

(٤) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى (٧/ ٤١٨) عن أبي محمد السكري بإسناد النسخة.

وأخرجه عبد الرزاق في المصنف (١١٨٤٠ ، ١١٨٤١)، وأخرجه الطبري في التفسير (٤/ ٨٩) بإسناد صحيح من طريق أبي عاصم، عن ابن جريج به مختصراً.

وعزاه السيوطي في الدر المنثور (١/ ٦٥٧) لعبد الرزاق، وابن المنذر، وابن جرير، والبيهقي.

(٥) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى (٧/ ٤١٨) عن أبي محمد السكري بإسناد النسخة.

وأخرجه عبد الرزاق في المصنف (١١٨٥٣) بلفظ: "عن نافع، عن ابن عمر مثل قول زيد، قال: إذا دخلت في الحيضة الثالثة فقد بانت. وكانت عائشة تقول: القرء الطهر ليس بالحيضة".

٧٤-أخبرنا أبو علي إسماعيل ، ثنا أحمد ، ثنا عبد الرزاق ، قال: أنا الثوري ، عن عبد الرحمن بن القاسم ، عن أبيه أن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا حَجَّت بأختها في عِدَّتِها، وكانت الفتنة وخوفها. قال الثوري: فأخبرني عبيد الله بن عمر قال: سمعت القاسم بن محمد يقول: أبى الناس ذلك عليها[1].

وروى النحاس في الناسخ والمنسوخ (ص ٢١٤) عن بكر بن سهل عن سعيد بن منصور بإسناد رواته ثقات عن عائشة، وزيد بن ثابت رض الله عنهما أنهما قالا: "يُبِينُها من زوجها إذا طعنت في الحيضة الثالثة".

وبكر بن سهل ضعّفه النسائي. ميزان الاعتدال (١/ ٣٢٢).

وقول زيد بن ثابت أخرجه عبد الرزاق في المصنف من طرق (١١٨٥١ ، ١١٨٥٥ ، ١١٨٥٧).

انظر: الأوسط لابن المنذر (٩/ ٥٤٠)، الناسخ والمنسوخ للنحاس (ص ٢١٤).

(١) أخرجه عبد الرزاق في المصنف (١٢٩٢٥).

وأخرجه كذلك فيه (١٢٩٢٣) "عن ابن جريج، عن عطاء أن عائشة حجت أو اعتمرت بأختها بنت أبي بكر في عدتها، وقتل عنها طلحة بن عبيد الله.

قال ابن جريج: فأخبرني ابن شهاب، عن عروة، عن عائشة أنها أم كلثوم".

وأخرجه محمد بن سعد في الطبقات الكبير (٨/ ٤٦٢) من طريق عبد الملك بن أبي سليمان، عن عطاء نحوه.

وأخرجه محمد بن سعد في الطبقات الكبرى (٨/ ٤٦٢)، وابن أبي شيبة في المصنف (١٥٢٦٩ ، ١٩٩٤٢)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٤٥٩٦ ، ٤٥٩٧) من طرق عن جرير بن حازم، عن عطاء نحوه.

وروى محمد بن سعد في الطبقات الكبرى (٨/ ٤٦٢) عن سليمان بن حرب عن حماد بن زيد، أن أيوب قال لجرير بن حازم لما حدّثه به: "إنها نقلتها إلى بلادها".

وأخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار (٤٥٩٩) من طريق أيوب بن موسى، عن عطاء نحوه.

وعلّقه ابن حزم في المحلى (١١/ ٣١٩) عن حماد بن سلمة، عن قيس بن عباد، عن عطاء نحوه.

وأخرج ابن أبي شيبة في المصنف (١٥٢٦٨ ، ١٩٩٤١) من طريق أسامة الليثي، عن القاسم نحوه.

وأخرجه كذلك فيه (٤٥٩٨) من طريق أفلح بن حميد، عن القاسم نحوه.

وأخرجه كذلك فيه (٤٦٠٠) من طريق عبد الرحمن بن القاسم، عن أبيه قال: "لما قتل طلحة بن عبيد الله يوم الجمل وسارت عائشة إلى مكة ، بعثت عائشة إلى أم كلثوم وهي بالمدينة ، فنقلتها إليها ، لما كانت تتخوف عليها من الفتنة ، وهي في عدتها".

٧٥-أخبرنا أبو علي إسماعيل ، ثنا أحمد ، ثنا عبد الرزاق ، أنا ابن عيينة ، عن عبد الملك بن عمير ، عن موسى بن طلحة قال : أتينا عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا نريد أن نسألها عن عثمان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فقالت : اجلسوا أحدثكم لما جئتم له ، إنا عتبنا على عثمان في ثلاث : في إمارة الفتى، وموقع السّحابة المحماة، وضربه بالسوط والعصا، عمدوا إليه حتى إذا أَماصوه كما يُماص الثوب بالصابون اقتحم[1] الفِقر الثلاث: حرمة البلد، وحرمة الشهر، وحرمة الخلافة، ولقد قتلوه وإنه لمن أتقاهم للرب، وأوصلهم للرحم[2].

وأخرجه عبد الرزاق في المصنف (١٢٩٢٤) من طريق عروة نحوه، وقال عروة: "وكانت عائشة تفتي المتوفى عنها زوجها بالخروج في عدتها".

وأخرجه مسدد في مسنده كما في المطالب العالية (١٧٣٢) من طريق ابن أبي ليلى، عن عطاء نحوه.

وروى عبد الرزاق في المصنف (١٢٩٥٠) عن معمر، عن الزهري قال: "أخذ المترّخصون في المتوفى عنها بقول عائشة، وأخذ أهل العزم والورع بقول ابن عمر".

وصحّحه ابن حزم في المحلى (١١/ ٣٣٤) عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

(١) في ظ: (اقتحموا).

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٣٤١٩٩) مختصراً، وأحمد في فضائل الصحابة (٧٢٦ ، ٧٣٤)، وإبراهيم الحربي في غريب الحديث (٢/ ٣٥٨)، وعبد الله بن أحمد في فضائل عثمان (١٠ ، ١٨) من طرق عن عبد الملك بن عمير به، وألفاظهم متقاربة.

ملحوظة: سقط ذكر أحمد بن حنبل في الفضائل فظهر كأنه من زوائد عبد الله، وليس كذلك، لأنه يقول حدثنا محمد بن بشر، وقد توفي قبل ولادة عبد الله، وهو من مشاهير شيوخ أحمد، وهو كذلك في فضائل عثمان لابنه.

وأخرجه محمد بن سعد في الطبقات الكبرى (٣/ ٨٢)، ابن أبي شيبة في المصنف (١٢٨٩١ ، ٣٤٢٢١)، وخليفة بن خياط في التاريخ (ص ١٧٦)، وابن شبة في تاريخ المدينة (٤/ ١٢٢٥)، واللالكائي في شرح أصول الاعتقاد (٢٥٧٩)، والخلال في السنة (٤٤٧)، وابن عساكر في التاريخ (٣٩/ ٤٧٨) من طرق عن الأعمش، عن خيثمة، عن مسروق، عنها.

وأخرجه خليفة بن خياط في التاريخ (ص ١٧٥ ، ١٧٦)، وابن شبة في تاريخ المدينة (٤/ ١٢٤٢)، وابن عساكر في التاريخ (٣٩/ ٤٨٦ ، ٤٨٧) من طريق أبي خالد الوالبي عنها.

وأخرجه خليفة بن خياط في التاريخ (ص ١٧٥ ، ١٧٦)، وابن عساكر في التاريخ (٣٩/ ٤٨٦ ، ٤٨٧) من طريق عون بن عبد الله بن عتبة، وكذلك من طريق ابن سيرين، كلاهما عنها.

٧٦-أخبرنا أبو علي إسماعيل ، ثنا أحمد ، ثنا عبد الرزاق ، قال: أنا ابن عيينة قال: أخبرني عمرو بن دينار ، عن ابن أبي مُلَيكة ، عن المسور بن مخرمة قال: قال عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لعبد الرحمن بن عوف : أما علمت أنا كنا نقرأ: "جاهدوا إلى الله حق جهاده في آخر الزمان كما جاهدتم في أوله". قال: فقال عبد الرحمن: ومتى ذلك يا أمير المؤمنين ؟ قال: إذا كان بنو أمية الأمراء وبنو المغيرة الوزراء[1].

وأخرجه ابن شبة في تاريخ المدينة (٤/ ١٢٤٣) من طريق أبي بكر بن عياش، عن عاصم بن أبي النجود عنها.

وأخرجه ابن شبة في تاريخ المدينة (٤/ ١٢٤٢) من طريق سقط بعضه في أصل الكتاب فلم يتبين، واستظهر محقق الكتاب أنه من رواية موسى بن طلحة المذكورة آنفاً.

وذكره النويري في نهاية الأرب (١٩/ ٥٠٥)، وابن كثير في البداية والنهاية (١٠/ ٣٣٩).

وانظر: مسند الشاميين للطبراني (٩٤٤)، والفتن لنعيم (٢٠٩)، والسنة للخلال (٥٤٥).

(١) أخرجه البيهقي في دلائل النبوة (٦/ ٤٢٢) عن أبي محمد السكري بإسناد النسخة، ولفظ الآية وفيه: "في الله" بدل "إلى الله".

وعزاه الذهبي في التاريخ (١/ ٧١٨)، وفي السير (سيرة ٢/ ٣٣٩)، لعبد الرزاق وقال: "رواه الرمادي عنه"، وكذلك عزاه ابن كثير في مسند الفاروق (٨٥٠)، لعبد الرزاق والبيهقي، وقال: "غريب مع نظافة إسناده".

وأخرجه العجلي في الثقات (٢٢٠٥) ومن طريقه الخطيب في التاريخ (١٦/ ٥٨٦)، وابن عساكر في التاريخ (٧/ ٢٦٥)، عن طريق أبي عثمان البغدادي، عن ابن عيينة به.

وذكره الرازي في تفسيره (٢٣/ ٢٥٥) عن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وقال: "واعلم أنه يبعد أن تكون هذه الزيادة من القرآن وإلا لنقل كنقل نظائره، ولعله إن صحّ ذلك عن الرسول ﷺ فإنما قاله كالتفسير للآية"، ثم أيّد قوله بما أخرجه الطحاوي في شرح مشكل الآثار (١٢/ ٩)، وابن البختري في مجموع مصنفات له (٥٦٧)، وابن عساكر في التاريخ (٧/ ٢٦٦) من طرق عن نافع بن عمر، عن ابن أبي مليكة، عن المسور قال: قال عمر بن الخطاب لعبدالرحمن بن عوف رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: ألم نجد فيما أنزل الله علينا أن جاهدوا كما جاهدتم أول مرة ؟ فإنا لا نجدها، فقال: أسقطت فيما أسقط من القرآن، فقال عمر: أتخشى أن يرجع الناس كفاراً؟ فقال: ما شاء الله، قال: إن يرجع الناس كفاراً لتكونن أمراؤهم بني فلان، ووزراؤهم بني فلان". وأخرجه كذلك الطحاوي (١٢/ ٩)، وابن البختري (٥٦٨)، كلاهما من طريق يحيى بن سعيد الأنصاري عن رجل من قريش، عن ابن أبي مليكة، وفيه: "إذا كان ذلك لا يكون إلا بنو أمية وبنو مخزوم من الأمر بسبيل".

٧٧-أخبرنا أبو علي إسماعيل، حدثنا، حدثنا عبد الرزاق، قال: أخبرنا ابن عيينة، عن إبراهيم بن ميسرة قال: قلت لطاوس: أهذا المهدي الذي كنا نسمع به -يعني عمر بن عبد العزيز- ؟ قال: كلا، إنّ هذا لم يستكمل العدل، وإن ذلك ليزيد المحسن في إحسانه، وإنه ليُتاب على المسيء[1].

٧٨-أخبرنا أبو علي إسماعيل، ثنا أحمد، ثنا عبد الرزاق، قال: أنا معمر، عن الزهري، عن عبيدالله بن عبد الله بن أبي ثور، عن ابن عباس رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمَا، قال : لم أزل حريصاً أن أسأل عمر رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ عن المرأتين من أزواج النبي ﷺ اللتين قال الله تبارك وتعالى: ﴿إِن تَتُوبَآ إِلَى ٱللَّهِ فَقَدْ صَغَتْ قُلُوبُكُمَا ﴾[2]، حتى حجّ عمر وحججت معه، فلما كان ببعض الطريق عدل عمر لحاجته، وعدلت معه بالإداوة فتبرز، ثم أتاني فسكبت على يديه فتوضأ فقلت : يا

وأخرجه الطبراني في المعجم الأوسط (٢٠٤٨) من طريق سعد بن إبراهيم، عن ابن أبي مليكة، عن المسور، عن عبد الرحمن بن عوف فذكره، فجعله من مسند عبد الرحمن.

قال الهيثمي في مجمع الزوائد (١/ ١١٨): "رواه الطبراني في الأوسط، ورجاله رجال الصحيح".

(١) أخرجه نعيم بن حماد في الفتن (١٠٤٢)، وأبو زرعة الدمشقي في التاريخ (ص ٥٧٢) عن ابن أبي عمر، والأزرقي في أخبار مكة (١/ ٣١٦) عن جده كلهم عن ابن عيينة.

وأخرجه ابن عساكر في تاريخ دمشق (٤٥/ ١٨٩) من طريق محمد بن مسلم الطائفي عن إبراهيم به.

وذكره الذهبي في السير (٥/ ١٣٠)، وفي التاريخ (٣/ ١١٥) معلقاً عن ابن عيينة، وذكره السخاوي في الأجوبة المرضية (٢/ ٦٣٨)، وفي استجلاب ارتقاء الغرف (ص ٥٤٤)، والسيوطي في تاريخ الخلفاء (ص ١٧٦)، والهيتمي في الصواعق المحرقة (٢/ ٤٧٦) معلقاً عن إبراهيم بن ميسرة.

ولفظ الأزرقي: "عن إبراهيم بن ميسرة قال: تذاكروا المهدي عند طاوس وهو جالس في الحجر فقلت: يا أبا عبد الرحمن أهو عمر بن عبد العزيز؟ فقال: لا إنه لم يستكمل العدل وإن ذلك إذا كان زيد المحسن في إحسانه وحط عن المسيء من إساءته ولوددت أني أدركته وعلامته كذا وكذا".

ولفظ ابن عساكر: "إنه لمهدي وليس به إذا كان المهدي تيب على المسئ من إساءته وزيد المحسن في إحسانه سمح بالمال شديد على العمال رحيم بالمساكين".

(٢) (سورة التحريم).

أمير المؤمنين ، من المرأتان من أزواج النبي ﷺ اللتان قال الله تبارك وتعالى: ﴿إِن تَتُوبَآ إِلَى ٱللَّهِ فَقَدْ صَغَتْ قُلُوبُكُمَاۖ﴾[1]، فقال عمر: واعجباً لك يا ابن عباس ! قال الزهري: كَرِهَ والله ما سأله عنه ولم يكْتمه، قال: هي حفصة وعائشة، قال : ثم أخذ يسوق الحديث، فقال: كنا معشر قريش قوماً نغلب النساء، فلما قدمنا المدينة وجدنا قوماً تغلبهم نساؤهم، فطفق نساؤنا يتعلمن من نسائهم، قال: وكان منزلي في بني أمية بن زيد بالعوالي، فبغضت[2] يوماً على امرأتي، فإذا هي تراجعني فأنكرت أن تراجعني، فقالت: ما تنكر أن أراجعك، فوالله إن أزواج النبي ﷺ يراجعنه، وتهجرنه إحداهن اليوم إلى (الليل)[3]، قال: فانطلقت فدخلت على حفصة، فقلت: أتراجعين رسول الله ﷺ ؟ فقالت: نعم، وتهجره إحداهن اليوم إلى الليل. قال: قلت: قد خاب من فعل ذلك منكن وخسر، أفتأمن إحداكن أن يغضب الله عليها لغضب رسوله فإذا هي قد هلكت، لا تراجعي رسول الله ﷺ، ولا تسأليه شيئاً، وسليني ما بدا لك، ولا يغرنك إن كانت جارتُكِ هي أوسم وأحبّ إلى رسول الله ﷺ منك، يريد عائشة، قال: وكان لي جار من الأنصار وكنا نتناوب النزول إلى رسول الله ﷺ، فأنزل يوما وينزل يوما، فيأتيني بخبر الوحي وغيره، وآتيه بمثل ذلك، قال: وكنا نتحدث أن غسان تنعل الخيل لغزونا، فنزل صاحبي يوما ثم أتاني عشاء فضرب بابي، ثم ناداني فخرجت إليه فقال: حدث أمر عظيم ، قال : قلت : ماذا أجاءت غسان ؟ قال: لا، بل أعظم[4] من ذلك وأطول، طلّق الرسول نساءه، قال : فقلت : قد خابت حفصة وخسرت ، قد كنت أظن هذا كائنا، حتى إذا صليت الصبح شددت عليّ ثيابي، ثم نزلت فدخلت على حفصة وهي تبكي، فقلت: أطلقكن رسول الله ﷺ ؟ قالت: لا أدري هو هذا معتزلاً في هذه المشربة ، فأتيت غلاما له أسود فقلت: استأذن لعمر فدخل الغلام ثم خرج إلي، فقال: قد ذكرتك له فصمت، فانطلقت حتى أتيت

---

(١) (سورة التحريم).

(٢) في ظ: (فغضبت).

(٣) سقط من الأصل قوله: (الليل)، وهو مثبت في ظ.

(٤) في حاشية الأصل: (بل أمر أعظم).

المسجد فإذا قوم حول المنبر جلوس يبكي بعضهم فجلست قليلا ثم غلبني ما أجد فأتيت الغلام فقلت استأذن لعمر فدخل ثم خرج إلي فقال: قد ذكرتك له فصمت، فخرجت فجلست إلى المنبر ثم غلبني ما أجد فأتيت الغلام، فقلت: استأذن لعمر فدخل ثم خرج فقال: قد ذكرتك له فصمت ، قال: فوليت مدبرا فإذا الغلام يدعوني فقال: ادخل قد أذن لك، فدخلت فسلمت على رسول الله ﷺ فإذا هو متكئ على رمل حصير قد أثر في جنبه فقلت: أطلقت نساءك ؟ قال: فرفع رأسه إلي وقال: ((لا))، فقلت: الله أكبر، لو رأيتنا يا رسول الله وكنا معشر قريش قوما نغلب النساء فلما قدمنا المدينة وجدنا قوماً يغلبهم نساؤهم فطفق نساؤنا يتعلمن من نسائهم فبغضت على امرأتي يوما فإذا هي تراجعني ، فقالت: ما تنكر أن أراجعك فوالله إن أزواج النبي ﷺ ليراجعنه وتهجره إحداهن اليوم إلى الليل، فقلت: قد خاب من فعل ذلك منهن وخسر أفتأمن إحداهن أن يغضب الله عَزَّوَجَلَّ عليها لغضب رسوله فإذا هي قد هلكت فتبسم رسول الله ﷺ فقلت: وأخرى: فقلت: أستأنس يا رسول الله. قال: ((نعَمْ)) فجلست فرفعت رأسي في البيت فوالله ما رأيت فيه شيئا يرد البصر إلا أهبة ثلاثة ، فقلت : ادع الله يا رسول الله أن يُوَسِّع على أمتك فقد وسَّع على فارس والروم، وهم لا يعبدون الله عَزَّوَجَلَّ، فاستوى جالساً فقال: ((أَوَفي شكٍّ أنتَ يا ابنَ الخطّابِ أولئك قومٌ عُجّلَت لهُم طيّباتُهم في الحياة الدنيا)) فقلت: أستغفر الله يا رسول الله، وكان أقسم أن لا يدخل عليهم شهراً من شدة موجدته عليهن حتى عاتبه الله تعالى.

٧٩- قال الزهري: فأخبرني عروة عن عائشة قالت: فلما مضت تسع وعشرون ليلة دخل علي رسول الله ﷺ بدأني فقلت: يا رسول الله أقسمتَ أن لا تدخل علينا شهراً وإنك دخلت علي من تسع وعشرين أعدهن، قال: ((إنّ الشّهر تِسْعٌ وعِشْرون)) ثم قال: ((يا عائشة، إني ذاكرٌ لكِ أمْراً فلا عَليكِ أنْ لا تَعْجَلي فيهِ حتّى تَسْتَأْمِري أَبَوَيْكِ)) قالت: ثم قرأ عليّ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ قُل لِّأَزْوَٰجِكَ إِن كُنتُنَّ تُرِدْنَ ٢٨﴾[1] الآية، قالت: قد علم أن أبوي لم يكونا يأمراني بفراقه، قالت:

(١) (سورة الأحزاب).

قلت: أفي هذا أستأمر أبوي فإني أريد الله ورسوله والدار الآخرة. قال معمر: وأخبرني أيوب قال: فقالت له عائشة : لا تقل أني اخترتك. فقال رسول الله ﷺ: ((إنّما بُعِثْتُ مُبَلِّغاً ولَمْ أُبْعَثْ مُتَعَنّتاً))[1].

٨٠-أخبرنا أبو علي إسماعيل ، ثنا أحمد ، ثنا عبد الرزاق ، أخبرني أبي ، أخبرني مينا قال: كان لحميد بن عبد الرحمن داجِنٌ من غنم قال : فدخل حميد يوماً فوجده قد بال على فراشه، قال: فوَثَب إليه مُغضباً فذبحه ولم يسمّ عليه ، قال : فقال لي : يا مينا ، انطلق إلى أبي هريرة فقل له: إن ابن أخيك يقرأ عليه[2] السلام، وإنه وثب إلى داجِن له فذبحه وهو مغضب ولم يسمّ[3] عليه قال : فأتيت أبا هريرة فذكرت ذلك له فقال لي : لا بأس، ليس عليك أذىً كل[4].

---

(١) أخرجه البيهقي في شعب الإيمان (٩٩٢٧)، وفي دلائل النبوة (١/ ٣٣٥) عن أبي محمد السكري بإسناد النسخة.

وأخرجه مسلم (١٤٧٥ ، ١٤٧٩) عن إسحاق بن إبراهيم الحنظلي، وابن أبي عمر، والترمذي في الجامع (أبواب التفسير عن رسول الله ﷺ ، ومن سورة المتحرّم) (٣٥٩٥) عن عبد بن حميد، وأحمد في المسند (٢٢٢)، وأبو عوانة في المستخرج (٥٠١٦) عن الذهلي، وأحمد بن يوسف السلمي، وابن حبان في التقاسيم (٦٤٩٩)، الإحسان (٤٢٧٣)، من طريق ابن أبي السري، كلهم عن عبد الرزاق به.

وأخرجه البخاري (٨٩ ، ٢٤٦٨ ، ٤٩١٣ ، ٥١٩١ ، ٥٨٤٣) من طرق عن عقيل، وشعيب، ويونس كلهم عن ابن شهاب، ومسلم (١٤٧٥ ، ١٤٧٩) من طريق يونس كلهم عن ابن شهاب به.

وأخرجه البخاري (٤٩١٣ ، ٤٩١٤ ، ٤٩١٥ ، ٥٢١٨ ، ٥٨٤٣ ، ٧٢٥٦ ، ٧٢٦٣)، ومسلم (١٤٧٩) من طرق عن يحيى بن سعيد الأنصاري، عن عبيد بن حنين، عن ابن عباس به.

وأخرجه مسلم (١٤٧٩) من طريق زميل أبي سماك، عن ابن عباس به.

(٢) في ظ: (عليك).

(٣) في ظ: (ولم يسمّ الله).

(٤) ميناء متّهم. الكشف الحثيث (ص ٢٦٥). والأثر أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٨٨١٣).

٨١-أخبرنا أبو علي إسماعيل ، ثنا أحمد ، ثنا عبد الرزاق ، أنا أبي ، عن مينا قال : كنت عند أبي هريرة فاستبق الغلمان فقالوا : الآخر شر ، فقال أبو هريرة : إي والذي نفسي بيده إلى أن تقوم الساعة[1].

٨٢-أخبرنا أبو علي إسماعيل ، ثنا أحمد ، ثنا عبد الرزاق ، أنا معمر ، عن أيوب قال : سمعت الحسن يقول : تَعتدّ يوم يأتيها الخبر ولها النفقة ، يعني الذي يطلّق امرأته وهي بأرض أخرى. قال معمر : قال أيوب : فذهبت أُفتي به فقيل لي : إن العمل على غيره، قال: فسألت سعيد بن جبير، ومجاهداً، وابن سيرين، وطاووساً، وسليمان بن يسار، وأبا قلابة قالوا : تعتد من يوم طلقها أو مات عنها[2].

---

(١) أخرجه نعيم بن حماد في الفتن (٥٤) عن عبد الرزاق به.

(٢) أخرجه عبد الرزاق في المصنف (١١٨٩٤)، وسعيد بن منصور في السنن (١٢٠٣)، وزاد: "ابن عباس، وجابر بن زيد، وعكرمة، وعطاء"، والدارمي في المسند (٦٩٠-٦٩٧)، وزاد: "طلق بن حبيب"، كلاهما من طريق حماد بن زيد عن أيوب، وأخرجه ابن أبي شيبة (٢٠٠٠٦) عن إسماعيل بن إبراهيم عن أيوب به، وزاد: "نافع، وعكرمة".

وقول طاووس أخرجه عبد الرزاق في المصنف (١١٨٩٦)، ورواه هنا عن معمر، عن ابن طاوس، عن أبيه في الأثر الذي يليه، ورواه في المصنف عن ابن جريج، عن طاووس (١١٧٩٦).

وقول الحسن أخرجه في المصنف (١١٩٠٢)، وأخرجه ابن أبي شيبة من طريق أبي الأشهب، عن الحسن (٢٠٠٢٤)، وأخرجه كذلك عبد الرزاق (١١٩٠١)، وابن أبي شيبة (٢٠٠٢٦) كلاهما من طريق يونس، وابن أبي شيبة كذلك من طريق قتادة (٢٠٠٢٧) كلاهما عن الحسن، وليس فيها ذكر النفقة، وأخرجه سعيد بن منصور من طريق يونس ومنصور كلاهما عنه (١٢١٩)، وأخرجه البخاري في التاريخ الكبير من طريق هلال عنه (٨/ ٢١١).

وقول ابن سيرين أخرجه سعيد بن منصور في السنن (١٢١٦)، وابن أبي شيبة (٢٠٠١٢) كلاهما من طريق خالد الحذاء عنه، وأخرجه ابن أبي شيبة من طريق هشام بن حسان عنه (٢٠٠٣٤).

وقول أبي قلابة أخرجه ابن أبي شيبة عن إسماعيل بن إبراهيم عن أيوب عنه (٢٠٠٢٨)، وأخرجه سعيد بن منصور في السنن (١٢١٦)، وابن أبي شيبة (٢٠٠١٢) كلاهما من طريق خالد الحذاء عنه.

٨٣-أخبرنا أبو علي إسماعيل ، ثنا أحمد ، ثنا عبد الرزاق ، عن[1] معمر ، عن ابن طاووس ، عن أبيه قال: تعتد من يوم طلقها أو مات عنها.

٨٤-أخبرنا أبو علي إسماعيل ، ثنا أحمد ، ثنا عبد الرزاق ، قال أنا معمر ، عن أيوب ، عن عكرمة ، عن ابن عباس قال: تعتد من يوم طلقها أو مات عنها[2].

وقول سعيد بن جبير أخرجهم ابن أبي شيبة من طريق الحكم عنه (٢٠٠٣٠)، والبيهقي من طريق قتادة عنه (٧/ ٤٢٥).

وقول سليمان بن يسار أخرجه ابن أبي شيبة (٢٠٠٣٢)، والبيهقي (٧/ ٤٢٥) كلاهما من طريق قتادة عنه (٢٠٠٣٢).

وصححه ابن حزم في المحلى (١١/ ٣٤٢) عن ابن عمر، وابن عباس، وسعيد بن المسيب، والنخعي، والشعبي، وعطاء، وطاوس، ومجاهد، وسعيد بن جبير، وسليمان بن يسار، وأبي قلابة، وابن سيرين، وجابر بن زيد، والزهري، وعكرمة، ومسروق، وعبد الرحمن بن يزيد.

(١) في حاشية الأصل: (أنا).

(٢) أخرجه عبد الرزاق في المصنف (١١٨٩٢).

وأخرجه سعيد بن منصور في السنن (١٢٠٣)، والدارمي في المسند (٧٠٠) عن عفان، كلاهما عن حماد بن زيد، عن أيوب قال: قال ابن عباس.

وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٢٠٠٠٩) عن إسماعيل بن إبراهيم، عن أيوب، عن عمرو بن دينار، عن جابر بن زيد، يحسبه عن ابن عباس، والبيهقي في السنن الكبرى (٧/ ٤٢٥) من طريق عمرو بن زرارة عن إسماعيل بن إبراهيم به مثله، وقال: "وفي كتاب ابن المنذر: عن عكرمة، عن ابن عباس".

وصححه ابن حزم في المحلى (١١/ ٣٤٢) عنه.

وفي العلل لأحمد برواية عبد الله (٢/ ٥٣٩) قال: "كان إسماعيل يحدثنا عن أيوب، عن عمرو بن دينار، عن جابر بن زيد قال: أحسبه عن ابن عباس، ثم ترك الشك بعد فلم يقل أحسبه قال: عن ابن عباس فذكره. قال: فقلت لإسماعيل: يا أبا بشر إنّ الثقفي عبد الوهاب يقول: عن أيوب، عن عمرو بن دينار، عن رجل، عن جابر بن زيد ! قال إسماعيل: أيوب عن عمرو، عن رجل، عن جابر بن زيد، وحرّك إسماعيل يده يميناً وشمالاً ولم يعبأ به، قال: ورواه حماد، عن أيوب، عن ابن عباس مرسلاً، وقال معمر: عن أيوب، عن عكرمة، عن ابن عباس يعني هذا الحديث".

٨٥-أخبرنا أبو علي إسماعيل ، ثنا أحمد ، ثنا عبد الرزاق ، عن معمر ، عن جعفر بن برقان، عن الحكم ، عن إبراهيم قال: تعتد من يوم طلقها أو مات عنها[١].

٨٦-أخبرنا أبو علي إسماعيل ، ثنا أحمد ، ثنا عبد الرزاق ، أنا معمر ، عن قتادة قال: تعتد من يوم يأتيها الخبر ولها النفقة[٢].

٨٧-أخبرنا أبو علي إسماعيل ، ثنا أحمد ، ثنا عبد الرزاق ، قال: أنا معمر ، عن سِماك بن الفضل ، أنه سمع وهباً يقول: لا طلاق قبل النكاح.

قال: وقال سِماك: إنما النكاح عقدة[٣] تعقد والطلاق يحلها ، فكيف تحل عقدة قبل أن تُعقد؟[٤]

---

(١) أخرجه عبد الرزاق في المصنف (١١٨٩٩).

وأخرجه كذلك فيه (١١٨٩٨) من طريق منصور، وحماد عن إبراهيم، وأخرجه أبو يوسف في الآثار كذلك من طريق حماد (٦٦٣)، وسعيد بن منصور في السنن (١٢٠٠، ١٢٠٤، ١٢١٧)، وابن أبي شيبة (٢٠٠١٥) كلاهما من طريق مغيرة، وابن أبي شيبة (٢٠٠٣٣) من طريق أبي معشر، كلاهما عن إبراهيم، وصححه ابن حزم في المحلى (١١/ ٣٤٢) عنه.

(٢) أخرجه عبد الرزاق في المصنف (١١٩٠٢)، وأخرجه الدارمي في المسند (٦٩١) من طريق حماد بن زيد، عن أيوب.

انظر: الإشراف على مذاهب العلماء لابن المنذر (٥/ ٣٥٤-٣٥٥)، والمحلى لابن حزم (١١/ ٣٤٢-٣٤٣).

تنبيه: نسب الحافظ ابن حجر في الإتحاف (٧٢٦٣) القول بأن عدة المرأة من يوم يأتيها الخبر للتابعين الذين روى عنهم الدارمي أقوالهم في المسألة، وهذه النسبة عكس ما في الكتاب! والله أعلم بالصواب.

(٣) في ظ: (عقد).

(٤) أخرجه عبد الرزاق في المصنف (١٢٣٢٧) وفيه قصة، وأخرجه يعقوب بن سفيان الفسوي في تاريخه، كما ذكر ابن حجر في تغليق التعليق (٤/ ٤٤٦)، والبيهقي في السنن الكبرى (٧/ ٣٢١)، وابن عساكر في التاريخ (٦٩/ ٢٢١) كلاهما من طريق الفسوي، عن سلمة، وأبو بكر النيسابوري في الزيادات على كتاب المزني (٥٧١) عن الذهلي كلاهما عن عبد الرزاق به.

انظر: مرآة الزمان (١١/ ٢٩٦).

وسئل أحمد بن حنبل عن الطلاق قبل النكاح فقال: "يروى عن النبي ﷺ وعن علي وعن ابن عباس وعلي بن حسين وسعيد بن المسيب ونيف وعشرين من التابعين لم يروا به بأساً" طبقات الحنابلة (١/ ٤٥٤).

٨٨-أخبرنا أبو علي إسماعيل ، ثنا أحمد ، ثنا عبد الرزاق ، أنا معمر ، عن خُصَيف ، عن سعيد بن جبير ، وعن أيوب ، عن أبي قِلابة ، وعن سِماك ، عن وهب قالوا : من قال لامرأته: هي عليّ[1] حرامٌ فهي بمنزلة الظّهار، عليه عتق رقبة ، أو صيام شهرين متتابعين، أو إطعام ستين مِسكيناً[2].

٨٩-أخبرنا معمر عن قتادة مثله[3].

٩٠-أخبرنا أبو علي إسماعيل ، ثنا أحمد ، ثنا عبد الرزاق ، أنا بكار ، أنه سمع وهباً يقوله[4].

---

(١) في حاشية الأصل: (عليه)، وهي مثبتة في ظ.

(٢) أخرجه عبد الرزاق في المصنف (١٢٢٤٢).

وأخرج ابن أبي شيبة في المصنف (١٩١٩٤) عن ابن علية، عن أيوب، عن أبي قلابة قال: "قال أناس: ثلاث، وقال آخرون: كفارة يمين، وأنا أرى عليه كفارة الظهار".

وأخرج فيه كذلك (١٩٢٠٣) عن عبد السلام بن حرب، عن خصيف، عن سعيد بن جبير في الرجل يقول لامرأته: أنت عليّ حرام قال: "يعتق رقبة وإن قال ذلك لأربع فأربع رقاب".

وفيه (١٩١٩١) من طريق قتادة، عن سعيد بن جبير قال: "الحرام يمين".

(٣) أخرج في المصنف (١٢٢٤٤) عن معمر عن قتادة في رجل قال: "امرأته عليه حرام كأمه، قال: هي ظهار".

وفيه (١٢٢١٩) عن معمر عن عاصم عن الشعبي قال: "كان رسول الله ﷺ حلف بيمين مع التحريم، فعاتبه الله في التحريم وجعل له كفارة اليمين.

قال عبد الرزاق: قال معمر: وأما قتادة، فقال: حرمها فكانت يميناً".

(٤) أخرجه عبد الرزاق في المصنف (١٢٢٤٣).

انظر: الإشراف على مذاهب العلماء لابن المنذر (٥/ ٢٠٠).

٩١-أخبرنا أبو علي إسماعيل ، ثنا أحمد ، ثنا عبد الرزاق ، قال: أنا معمر ، عن سماك قال: كتب عروة إلى عمر بن عبد العزيز في عبد قتل صبياً بالحجارة على أَوْضاحٍ[1] له، فكتب عمر: أن يُقتل العبد[2].

٩٢-أخبرنا أبو علي إسماعيل ، ثنا أحمد ، ثنا عبد الرزاق ، أنا معمر ، عن يحيى بن أبي كثير، عن عكرمة قال : لا يُقاد المسلم بالعبد ولا بالذمي[3].

٩٣-أخبرنا أبو علي إسماعيل ، ثنا أحمد ، ثنا عبد الرزاق ، قال: أنا ابن جريج ، قال: أخبرني ابن شهاب ، عن عروة ، عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أن النبي ﷺ دخل عليها وهو مسرور تَبْرُقُ أَساريرُ وجهه فقال : ((أَلَمْ تَسْمَعي ما قال مُجَزِّزٌ المدْلِجي ؟ ورأى أُسامَة وزيداً نائِمَينِ وقَدْ خَرَجَتْ أَقْدامُهُما فقال : إنّ هَذه الأَقْدام بَعضها من بَعْض))[4].

٩٤-أخبرنا أبو علي إسماعيل ، ثنا أحمد ، ثنا عبد الرزاق ، قال: أنا ابن جريج ، قال: أخبرني مَنْبوذ ، عن أمه ، أن ابن عباس دخل على خالته ميمونة فقالت : أي بنيّ أراك شعثاً، قال: أم عمّار مُرَجِّلَتي حائض، فقالت: أي بني وأين الحَيْضَة[5]، والله قد كان رسول الله ﷺ يدخل على

---

(١) هو الحلي من فضة، وسميت وضحاً لبياضها.

غريب الحديث للقاسم بن سلام (٣/ ١٨٨)، النهاية (٥/ ١٩٦).

(٢) لم أجد الخبر عند غيره.

(٣) أخرجه في المصنف (١٨٧٥٤) عن معمر، عن يحيى بن أبي كثير، وعن الثوري، عن سماك، كلاهما عن عكرمة في المسلم يقتل الذمي، قال: "فيه الدية، وليس عليه قود".

وأخرجه عبد الرزاق في المصنف كذلك (١٩٧٥٦) عن معمر، عن يحيى، عن عكرمة قال: "لا يقاد المسلم بالذمي، ولا المملوك". انظر: المحلى (١٠/ ٢٢٣).

(٤) أخرجه عبد الرزاق في المصنف (١٤٧٦٣)، وفيه كذلك (١٤٧٦٤) عن ابن عيينة، عن الزهري به. وأخرجه البخاري (٣٥٥٥) عن يحيى بن موسى، عن عبد الرزاق به.

وأخرجه البخاري كذلك (٣٧٣١) من طريق إبراهيم بن سعد، ومن طريق الليث، وابن عيينة (٣٧٧٠، ٣٧٧١)، ومسلم (١٤٥٩) من طريقهم، وزاد طريق يونس الأيلي، كلهم عن ابن شهاب به.

(٥) زاد في ظ: (من اليد).

إحدانا وهي حائض فيتَّكِئ في حجرها ويتلو القرآن وتناوله الخُمْرَة وهي حائض[1] فيصلي عليها وأين الحَيضَة من اليد[2].

٩٥-أخبرنا أبو علي إسماعيل ، ثنا أحمد ، ثنا عبد الرزاق ، عن ابن جريج ، ثنا سعد بن إبراهيم صلَّى بنا عروة بن الزبير المغرب فلما قَعَدَ في ركعتين جاءه ابنٌ له فقعَد إلى جنبه فكلَّمه فسَبَّحْنا به، فقام فأتمّ بنا الثالثة ثم سجد سجدتين وهو جالس[3].

٩٦-أخبرنا أبو علي إسماعيل ، ثنا أحمد ، ثنا عبد الرزاق ، أنا ابن جريج ، عن عمرو بن دينار قال : إن تكلم ناسياً أتم على ما مضى ، وقال : إنما تكلم النبي ﷺ لأنه نسي، رأى أنه قد أتم[4].

٩٧-أخبرنا أبو علي إسماعيل ، ثنا أحمد ، ثنا عبد الرزاق ، عن معمر ، عن الزهري ، والحسن، وقتادة قالوا : إذا تكلم استقبل صلاته[5].

---

(١) في المصنف: "فتبسط له الخمرة في مصلاه فيصلي عليها في بيتي".

(٢) أخرجه عبد الرزاق في المصنف (١٢٩٨).

وأخرجه النسائي في المجتبى (كتاب الطهارة، باب بسط الحائض الخمرة في المسجد) (٢٧٣)، وكرره في (كتاب الحيض والاستحاضة) (٣٨٥)، من طريق سفيان بن عيينة به مختصراً.

(٣) أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٣٦٨٧).

وأخرجه البخاري (١٢٢٧) من طريق شعبة عن سعد بن إبراهيم ولفظه: "قال سعد: ورأيت عروة بن الزبير صلى من المغرب ركعتين، فسلم وتكلم، ثم صلى ما بقي وسجد سجدتين، وقال: هكذا فعل النبي ﷺ".

وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى (٢/ ٢٥٠ ، ٣٧٥) من طرق عن شعبة به.

وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤٥٨٩) من طريق أخرى عن شعبة ولفظه: "أنه صلى مرة المغرب ركعتين، ثم سلم فكلم قائده ، فقال له قائده: إنما صليت ركعتين، فصلى ركعة، ثم سلم وسجد سجدتين، ثم قال: إن رسول الله ﷺ فعل مثل هذا".

(٤) أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٣٦٨٨)، ولفظه: "إن عمد الكلام فليتم صلاته وافية، وقال: إنما تكلم النبي ﷺ أنه سها، حسب أنه قد أتم، ولم يعمده"، وأعاده بعد أثر طاوس (٣٧٣٩) غير أنه قال: "فليستقبل صلاته" بدل "فليتم".

(٥) أخرجه في المصنف (٣٦٩٣) عن معمر عن رجل عن الحسن وقتادة وحماد قالوا في رجل سها في صلاته فتكلم، قالوا: "يعيد صلاته ".

٩٨-أخبرنا أبو علي إسماعيل ، ثنا أحمد بن منصور ، ثنا عبد الرزاق ، قال: قال لي عبد الله بن مصعب: كان رجل عندنا قد انقطع في العبادة ، فإذا ذكر عبد الله بن الزبير بكى، وإذا ذكر علياً رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ نال منه ، قال : فقلت له : ثكلتك أمك لرَوحة من علي أو غدوة في سبيل الله عَزَّوَجَلَّ خير من عُمْر عبد الله بن الزبير حتى مات ، ولقد أخبرني أبي أن عبد الله بن عروة أخبره قال : رأيت عبد الله بن الزبير قعد إلى الحسن بن علي في غداة من الشتاء قارَّة[1] قال : فوالله ما قام حتى تَفَسَّخَ جَبينُه عرَقاً فغاظني ذاك، فقمت إليه فقلت : يا عم ، ما تشاء؟ قال: قلت : رأيتك قعدت إلى الحسن بن علي فما قمت حتى تَفَسّخ جبينك عرقاً، قال: يا ابن أخي إنه ابن فاطمة، لا والله ما قامت النساء عن مثله[2].

٩٩-أخبرنا أبو علي إسماعيل ، ثنا أحمد ، ثنا عبد الرزاق ، قال: أنا ابن عيينة ، عن مالك بن مغول ، عن عبد الله بن بريدة ، عن أبيه قال : سمع النبي ﷺ صوت أبي موسى وهو يقرأ فقال: ((لقَدْ أُوتِيَ أبو مُوسَى مِنْ مَزاميرِ آلِ داوُد))، قال : فحدثت به أبا موسى قال : فقال أبو موسى: لو علمت أن رسول الله ﷺ يسمع قراءتي لحَبَّرْتُها تَحْبيراً[3].

---

(١) في تاريخ دمشق: (باردة)، وذكر محققه أنها غير واضحة في الأصل، وأنه أثبتها من مختصر ابن منظور (٧/ ٢٢)، وفي التهذيب: (فأراه).

(٢) عبد الله بن مصعب ضعّفه ابن معين (تاريخ بغداد ١١/ ٤١٥)، وقال فيه أبو حاتم: "هو شيخ، بابة عبد الرحمن بن أبي الزناد" (الجرح ٥/ ١٧٨)، وذكره ابن حبان في الثقات (٧/ ٥٦)، ومصعب ضعّفه أحمد وابن معين وغيرهما. (العلل لأحمد رواية عبد الله ٢/ ٤٨٨، تاريخ الدارمي عن ابن معين ص ٢٠٨).

والخبر أخرجه ابن عساكر في التاريخ (١٣/ ٢٣٩) عن أبي طاهر السلفي وعمر بن ظفر المقرئ والمبارك بن أحمد الأنصاري عن الحسين بن علي البسري بإسناد النسخة.

وذكره أبو الحجاج المزي في ترجمة الحسن بن علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ (٢/ ١٤٦).

(٣) أخرجه البيهقي في شعب الإيمان (٣/ ٤٦٧) عن أبي محمد السكري بإسناد النسخة.

وأخرجه عبد الرزاق في المصنف (٤٣٠٩) وزاد ذكر الدعاء في الحديث.

وأخرجه الروياني في مسنده عن سلمة بن شبيب عن عبد الرزاق به (١٦)، وابن عساكر في تاريخه من طريق محمد بن هارون عن سلمة بن شبيب به (٣٢/ ٤٤).

وأخرجه أبو نعيم في الحلية (١/ ٢٥٧) عن الطبراني عن إسحاق الدبري عن عبد الرزاق عن ابن عيينة عن مالك بن مغول به إلا أنه قال: "فحدثته بذلك، فقال: أنت لي الآن صديق حين أخبرتني هذا عن نبي الله ﷺ".

وأورده البيهقي في السنن الصغير معلقاً عن سفيان بن عيينة (٩٨٧).

والحديث اتفق الشيخان على إخراجه دون قول أبي موسى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، البخاري (٥٠٤٨)، مسلم (٧٩٣).

وأخرجه النسائي من طريق أبي معاوية عن مالك بن مغول عن عبد الله بن بريدة عن أبيه به. السنن الكبرى (٨٠٠٤)، فضائل القرآن (٨٣).

وأخرجه ابن ضريس (٢٧٩)، وأبو نعيم من طريق أبي مسلم الكشي واللفظ له (حلية الأولياء ١/ ٢٥٧)، كلاهما عن عمرو بن مرزوق عن مالك بن مغول وفيه قال: "فحدثته بذلك، فقال: أنت لي الآن صديق حين أخبرتني هذا عن نبي الله ﷺ"

وأخرجه أحمد بن حنبل (٢٢٩٥٢)، والدارمي (٣٨٢٨) عن عثمان بن عمر، وأخرجه أحمد بن حنبل (٢٣٠٣٣)، ومحمد بن عاصم الثقفي (٣٣)، وأبو عوانة عن محمد بن عبد الرحمن الجعفي (٤٣٣١)، وابن حبان من طريق أحمد بن سليمان الرّهاوي (التقاسيم ٥١٥ ، الإحسان ٨٨٦)، وأبو بكر الإسماعيلي (٢٠٩) -وعنه السهمي في تاريخ جرجان (١٦٤)-، والبيهقي من طريق يحيى بن أبي طالب (السنن الكبرى ١٠/ ٢٣٠ ، السنن الصغير ٩٨٦، شعب الإيمان ٢٣٦٦، معرفة السنن والآثار ٢٠١٨٩)، كلهم عن زيد بن الحباب، وأخرجه أبو عوانة من طريق شعيب بن حرب (٤٣٣١)، ثلاثتهم (عثمان بن عمر، وزيد بن الحباب، وشعيب بن حرب) عن مالك بن مغول به، إلا أنه قال: "فقلت: ألا أخبره يا رسول الله ؟ قال: "بلى فأخبره"، فأخبرته، فقال: أنت لي صديق أخبرتني عن رسول الله ﷺ بحديث" وفي حديث زيد قال له: "لم تزل لي صديقاً"، ولم يذكر الدارمي وأبو عوانة والبيهقي الزيادة.

قال الهيثمي: "رجال أحمد رجال الصحيح" المجمع (٩/ ٣٦٢).

وأخرجه محمد بن عاصم الثقفي (٣٣)، وابن حبان (التقاسيم ٥١٥ ، الإحسان ٨٨٦)، وأبو بكر الإسماعيلي (٢٠٩)، والبيهقي في شعب الإيمان (٢٣٦٦) كلهم من طريق زيد بن الحباب عن زهير بن معاوية عن أبي إسحاق السبيعي عن مالك بن مغول به.

وأخرجه محمد بن عاصم الثقفي (٣٣)، وأبو بكر الإسماعيلي (٢٠٩)، والبيهقي (شعب الإيمان ٢٣٦٦، الدعوات الكبير ٢٢٦) من طريق زيد بن الحباب عن الثوري عن مالك بن مغول به.

وأخرجه أحمد بن حنبل (٢٢٩٦٩)، وابن أبي شيبة (٣١٩٣٠ ، ٣٤٤٣٣) عن عبد الله بن نمير، عن مالك به، دون قول أبي موسى.

وأخرجه الطحاوي من طريق شريك بن عبد الله النخعي عن مالك به دون الزيادة. شرح مشكل الآثار (١١٦١).

وأخرجه البخاري في الأدب المفرد (٨٠٥ ، ١٠٨٧) -ومن طريقه الخطيب في الجامع (٢٣٥)-، والطبراني في الدعاء عن محمد بن إسحاق بن راهويه (١٩٦٩)، والحاكم من طريق محمد بن موسى الباشاني (٧٩٦٦)، وابن عساكر من طرق (٣٢/ ٤٤) كلهم عن علي بن الحسن بن شقيق عن الحسين بن واقد عن عبد الله بن بريدة عن أبيه به دون ذكر الزيادة.

وقال الحاكم: "هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه بهذه السياقة"، ورمز له الذهبي في تلخيصه برمز البخاري ومسلم (٤/ ٢٨٢).

وأخرجه الطبراني في الأوسط من طريق محمد بن فضيل عن مالك بن مغول عن أبي بردة عن أبيه (١٣٦٩)، وقال: "لم يرو هذا الحديث عن مالك بن مغول عن أبي بردة إلا محمد بن فضيل، ورواه الناس عن مالك بن مغول عن أبي بردة عن أبيه !!" والذي يظهر أن الصواب: ورواه الناس عن مالك بن مغول عن عبد الله بن بريدة عن أبيه، والله أعلم بالصواب.

وأخرجه أبو يعلى (٧٢٩٨) -ومن طريقه ابن عساكر (٣٢/ ٤٦)-، والحاكم (٦٠٩٣)، وأبو نعيم في الحلية (١/ ٢٥٨)، والخطيب في تاريخه (٩/ ٢٣٤) -ومن طريقه ابن عساكر (٣٢/ ٥١)-، كلهم من طريق خالد بن نافع الأشعري عن سعيد بن أبي بردة عن أبي بردة عن أبي موسى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وذكر الزيادة.

قال الهيثمي: "رواه الطبراني ورجاله على شرط الصحيح غير خالد بن نافع الأشعري، ووثقه ابن حبان، وضعفه جماعة" المجمع (٩/ ٣٦٣). ولم أجده في الطبراني من حديث أبي موسيى، وإنما أخرجه من حديث غيره.

وخالد بن نافع، قال فيه أبو داود: "متروك الحديث" (تاريخ بغداد ٩/ ٢٣٤)، وضعّفه النسائي (الضعفاء ١٦٩).

وأخرجه البزار (٣١٦٠)، وابن حبان (التقاسيم ٣٥٣١، الإحسان ٧٢٣٩)، والبيهقي (٣/ ١٢ ، ١٠/ ٢٣٠)، والبغوي في تفسيره (٢/ ٣١١)، من طريق يحيى بن سعيد الأموي عن طلحة بن يحيى عن أبي بردة عن أبيه به. قال البزار: "لا نعلم رواه عن طلحة عن أبي بردة عن أبي موسى إلا يحيى بن سعيد الأموي".

وأخرجه البخاري في خلق أفعال العباد (٢٥٧)، والبزار (٣١٨٥)، وأبو عوانة (٤٣٣٢) من طرق عن عبد الحميد الحمّاني عن بريد عن أبي بردة عن أبيه، دون الزيادة.

وقال البزار: "لا نعلم رواه عن بريد عن أبي بردة عن أبي موسى إلا عبد الحميد الحماني".

وأخرجه ابن أبي شيبة (٣١٩٣٩)، وابن سعد (٢/ ٣٤٤) -ومن طريقه ابن عساكر (٣٢/ ٥٠)-، وأحمد بن منيع كما في المطالب العالية (٣٤٨٦)، وأبو نعيم في الحلية واللفظ له (٨/ ٣٠٢)، وابن عساكر من طرق (٣٢/ ٥٠-٥١)، والضّياء في المختارة (١٦٥٠) كلهم من طريق حماد بن سلمة عن ثابت عن أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وفيه: "لو علمت لحبرته تحبيراً ولشوقتكم تشويقاً" وصحّحَ الضّياء إسناده.

١٠٠-أخبرنا أبو علي إسماعيل ، ثنا أحمد ، ثنا عبد الرزاق ، قال: أنا مالك ، حدثني ابن شهاب ، حدثني أبو جَميلَة ، أن أهله التقطوا[1] منبوذاً فجاء به إلى عمر رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ، فقال له عمر: هو حر وولاؤه لك، ونفقته علينا من بيت المال[2].

وأخرجه البغوي في مسند ابن الجعد - وعنه ابن عدي (٤/ ٤٠٧) - عن أبي معاوية عن ثابت عن أنس قال: "قدمنا البصرة مع أبي موسى وهو أمير على البصرة، فقام من الليل يتهجد، فلما أصبح قيل له: أصلح الله الأمير لو رأيت إلى نسوتك وقرابتك وهم يستمعون لقراءتك، فقال: لو علمت أن أحداً يستمع قراءتي لزينت كتاب الله تعالى بصوتي ولحبرته تحبيراً" (٣٤٥٨).

وأخرجه أبو يوسف في الآثار من طريق إبراهيم النخعي مرسلاً (٢٢٧).

(١) وفي رواية الطبراني (٦٤٩٩)، والبيهقي في السنن الصغير (٢٢٦٨) أنه هو الذي وجد المنبوذ.

(٢) أخرجه عبد الرزاق في المصنف (١٦٨٢٨)، وأخرجه البيهقي من طريقه في السنن الكبرى (٦/ ٢٠١-٢٠٢)، والسنن الصغير (٢٢٦٨)، وأخرجه الطبراني (٦٤٩٩) عن إسحاق الدبري عن عبدالرزاق به.

وأخرجه مالك في الموطأ رواية الليثي (٢١٥٥)، ورواية أبي مصعب (١٩٥٣) ومن طريقه البغوي (٢٢١٣)، ورواية سويد بن سعيد الحدثاني (١/ ٢٤٩).

وأخرجه الشافعي عن مالك (الأم ٤/ ٧٤ ، ٧/ ٢٤٥ ، المسند ص٢٢٥)، ومن طريقه البيهقي (الكبرى ٦/ ٢٠١- ٢٠٢ ، معرفة السنن والآثار ٩/ ٩٠).

وأخرجه عبد الرزاق في المصنف (١٤٤٧٠) عن معمر به.

وأخرجه فيه (١٤٤٦٨ ، ١٦٨٢٩) عنه عن ابن شهاب أن رجلاً جاء إلى أهله وقد التقطوا منبوذاً، ولم يذكر أبا جميلة، ومن طريقه أخرجه الطبراني في المعجم الكبير (٦٤٩٨) عن الدبري عنه به.

وأخرجه عبد الرزاق في المصنف (١٤٧٦٩)، وابن أبي شيبة (٢٣٢٨٦، ٣٣٧٢٤)، وابن سعد مختصراً (٥/ ٦٣)، والبيهقي في الكبرى (١٠/ ٢٩٨)، والخطيب في الكفاية (ص ٩٦) كلاهما من طريق سعدان بن نصر أربعتهم (عبدالرزاق، وابن أبي شيبة، وابن سعد، وسعدان) عن سفيان بن عيينة.

وأخرجه عبد الرزاق من طريق عمرو بن دينار (١٤٧٧٨) ولم يذكر أبا جميلة.

وأخرجه أبو عبيد من طريق ابن اسحاق. غريب الحديث (٤/ ٢١٨).

وأخرجه البيهقي من طريق يحيى بن سعيد الأنصاري (٦/ ٢٠٢)، ومن طريقه ابن حجر في تغليق التعليق (٣/ ٣٩٠).

وقد أخرجه البخاري معلقاً بصيغة الجزم عن أبي جميلة، قبل الحديث رقم: ٢٦٦٢.

١٠١-أخبرنا أبو علي إسماعيل ، ثنا أحمد ، ثنا عبد الرزاق ، أنا معمر ، قال: حدثني علي بن زيد بن جُدْعان ، عن سعيد بن المسيب قال: شهدت علياً وعثمان رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمَا استبّا بسبابٍ ما

قال البيهقي: "أجاب عنه الشافعي بأنه ليس مما يثبت مثله هو عن رجل ليس بالمعروف يعني أبا جميلة" (السنن الكبرى ١٠/ ٢٩٨).

وقال أبو بكر بن المنذر: "أبو جميلة رجل مجهول لا يقوم بحديثه الحجة" الإشراف على مذاهب العلماء (٤/ ٣٩٥)، معرفة السنن والآثار (٩/ ٩١).

لكن في رواية يحيى الأنصاري عن ابن شهاب قال: "وزعم أبو جميلة أنه أدرك النبي ﷺ أنه كان خرج معه عام الفتح" السنن الكبرى (٦/ ٢٠٢)، وقال الدراقطني: "ورواه جويرية بن أسماء عن مالك، وفي الحديث زيادة حسنة، فقال: وذكر أبو جميلة أنه أدرك النبي ﷺ وحج معه حجة الوداع، وهو الصحيح" العلل (٢/ ١٦٠)، ورواية جويرية أوردها البخاري في تاريخه الكبير (٤/ ٢٠٩)، وفيه قال البخاري: "أدرك النبي ﷺ وشهد معه"، وقال ابن حجر: "صحابي معروف لم يصب من قال أنه مجهول" التلخيص الحبير (٣/ ٧٧).

وقال الدراقطني: "يرويه الزهري واختلف عنه؛ فرواه محمد بن بشر، وحفص بن غياث عن عبيد الله بن عمر، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي جميلة.

وكذلك قال حجاج بن أرطأة عن الزهري.

والصواب ما رواه مالك بن أنس وغيره عن الزهري، سمعت سنيناً أبا جميلة يحدث سعيد بن المسيب" العلل (٢/ ١٦٠).

وقد صححه ابن حزم عن عمر رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ (المحلى ٧/ ١٣٢)، قال الهيثمي: "ورجال هذه الطرق كلها رجال الصحيح إلا هذه الرواية الأخيرة فإنها مرسلة" (المجمع ٤/ ١٧٤) يريد رواية معمر عن الزهري أن رجلاً.. ، وصحح إسناده ابن حجر في (التغليق ٣/ ٣٩١).

وقد أخرج ابن سعد في الطبقات (٣/ ٢٩٦) عن الواقدي بطرقه عن ابن عباس، وأسلم مولى عمر، وسعيد بن المسيب، وعثمان بن محمد الأخنسي، ومحمد بن إبراهيم، دخل حديث بعضهم في بعض..، وفيه: "وكان إذا اتي باللقيط فرض له مائة درهم، وفرض له رزقاً يأخذه وليه كل شهر ما يصلحه ثم ينقله من سنة إلى سنة، وكان يوصي بهم خيراً، ويجعل رضاعهم ونفقتهم من بيت المال".

انظر: الإشراف على مذاهب العلماء لابن المنذر (٦/ ٣٥٨)، مسند الفاورق (٢/ ٥٧).

سمعت أحداً استبّ بمثله، ولو كنت محدّثاً به أحداً لحدثتك به. قال : ثم نظرتُ إليهما يوماً آخر فرأيتهما جالسين في المسجد أحدهما يضحك إلى صاحبه[1].

١٠٢-أخبرنا أبو علي إسماعيل ، ثنا أحمد ، ثنا عبد الرزاق ، قال: أنا الثوري ، قال: أخبرني عمرو بن قيس الملائي ، عن الحكم بن عتيبة ، عن القاسم بن مُخَيمِرة ، عن شُريح بن هانئ قال : أتيت عائشة أسألها عن الخُفّين ، فقالت : عليك بابن أبي طالب فإنه كان يسافر مع رسول الله ﷺ، فأتيت علياً فسألته فقال : أمرنا رسول الله ﷺ أن نمسح[2] ثلاثاً إذا سافرنا، ويوماً وليلةً إذا أقمنا[3].

١٠٣-أخبرنا أبو علي إسماعيل ، ثنا أحمد ، ثنا عبد الرزاق ، قال: أنا الثوري ، عن أبيه ، عن إبراهيم التيمي ، عن عمرو بن ميمون الأودي ، عن أبي عبد الله الجَدَلي ، عن خُزيمةَ بن ثابت رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال : أمرنا رسول الله ﷺ أن نمسح على الخُفّين يوماً وليلةً إذا أقمنا وثلاثاً إذا سافرنا، وأَيْمُ الله لو مضى السائل في مسألته لجعلها خمساً[4].

---

(١) ابن جدعان ضعّفه أحمد وغيره. (مسائل أحمد رواية صالح ص ٢٨٤)، ولم أجد الخبر عند غيره.

(٢) زاد في ظ: (على الخفين).

(٣) أخرجه البيهقي في (السنن الكبرى ١/ ٢٧٥ ، السنن الصغير ١٢٢) عن أبي محمد السكري به.

وأخرجه عبد الرزاق في المصنف (٨١٩).

وأخرجه مسلم (٢٧٦)، والنسائي في المجتبى (كتاب الطهارة، التوقيت في المسح على الخفين) (١٢٨)، والبيهقي في السنن الكبرى (١/ ٢٧٥) من طريق عبد الله بن محمد، كلهم عن إسحاق بن إبراهيم الحنظلي، وأخرجه أحمد في المسند (١٢٤٥)، وأبو عوانة (٧٩٢) عن عبد الرحمن بن بشر بن الحكم، ومحمد بن إبراهيم بن برّة، وإسحاق الدّبري، كلهم عنه به.

وأخرجه مسلم (٢٧٦) من طريق زيد بن أبي أنيسة، والأعمش، عن الحكم به.

(٤) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى (١/ ٢٧٧) عن أبي محمد السكري به.

وأخرجه عبد الرزاق في المصنف (٨٢٠)، وعنه أحمد في المسند (٢١٨٨١).

وأخرجه الترمذي في الجامع (أبواب الطهارة عن رسول الله ﷺ، باب المسح على الخفين للمسافر والمقيم) (٩٦)، وأحمد في المسند (٢١٨٥٧ ، ٢١٨٥٩ ، ٢١٨٧١) كلاهما من طرق عن إبراهيم التيمي به.

وأخرجه أبو داود في السنن (كتاب الطهارة، باب التوقيت في المسح) (١٥٦)، وأحمد في المسند (٢١٨٥١ ، ٢١٨٥٢ ، ٢١٨٥٣ ، ٢١٨٦٢ ، ٢١٨٦٨ ، ٢١٨٦٩ ، ٢١٨٧٠ ، ٢١٨٧٥ ، ٢١٨٨٠) من طرق عن إبراهيم النخعي، عن أبي عبد الله الجدلي، عن خزيمة.

وإنما سمعه النخعي من ابن التيمي فقد روى الترمذي في العلل الكبير (٦٤) بإسناده، والبيهقي في السنن الكبرى (١/ ٢٧٧) عن منصور بن المعتمر قال: كنا في حجرة ابراهيم النخعي ومعنا ابراهيم التيمي فذكرنا المسح على الخفين فقال ابراهيم التيمي ثنا عمرو بن ميمون.. وساق الحديث. ونصّ على ذلك غير واحد من الأئمة.

انظر مسائل حرب الكرماني (٣/ ١٢٢٨)، مسائل صالح (٩٠٥)، العلل الكبير للترمذي (٦٤)، العلل لابن أبي حاتم (١/ ٤٤١)، المراسيل لابن أبي حاتم (ص ٨).

فعاد الحديث إلى ابن التيمي.

وأخرج الحديث ابن ماجه في السنن (أبواب الطهارة وسننها، باب ما جاء في التوقيت في المسح للمقيم والمسافر) (٥٥٣) من طريق وكيع، عن الثوري، عن أبيه، عن ابن التيمي، عن عمرو بن ميمون، عن خزيمة.

فأسقط الجدلي من الإسناد.

والصواب إثباته؛ فإن طبقة أصحاب الثوري، وكذلك طبقة أصحاب أبيه، وكذلك طبقة أصحاب ابن التيمي - سوى راوٍ واحد- كلهم يثبتونه في الإسناد، والله أعلم.

وأخرج الحديث كذلك ابن ماجه في السنن (أبواب الطهارة وسننها، باب ما جاء في التوقيت في المسح للمقيم والمسافر) (٥٥٤) من طريق سلمة بن كهيل قال: سمعت إبراهيم التيمي، يحدث عن الحارث بن سويد، عن عمرو بن ميمون، عن خزيمة.

فأسقط الجدلي، وزاد الحارث بن سويد.

فأما إسقاطه الجدلي فجوابه تقدم، وأما زيادة الحارث، فإن إبراهيم التيمي قد صرّح بسماعه من عمرو بن ميمون في رواية الترمذي في العلل الكبير (٦٤)، فلعله سمعه منهما.

وقد قال الإمام البخاري: "لا يصح عندي حديث خزيمة بن ثابت في المسح لأنه لا يعرف لأبي عبد الله الجدلي سماع من خزيمة بن ثابت" العلل الكبير (٦٤).

وقد أجاب عن ذلك ابن دقيق العيد بأن ذلك مبني على اشتراط الاتصال أن يثبت السماع للراوي من المروي عنه ولو مرة واحدة، ثم أشار إلى ردّ الإمام مسلم لهذه المقالة. الإمام (٢/ ١٩٠).

وقد صحح الحديث يحيى بن معين، والترمذي، وابن حبان، وعدّه أحمد بن حنبل من أجود الأحاديث في المسح.

انظر: من كلام ابن معين في الرجال رواية ابن طهمان (ص ٧٤)، التقاسيم والأنواع (٥٥٩١)، الإحسان (١٣٢٨)، تنقيح التحقيق لابن عبد الهادي (١/ ٣٢٨)، شرح الزركشي على مختصر الخرقي (١/ ٣٨٤).

١٠٤-أخبرنا أبو علي إسماعيل ، ثنا أحمد ، ثنا عبد الرزاق ، قال: أنا معمر ، عن يحيى بن أبي كثير ، عن أبي سلمة ، عن عمرو بن أُمَيَّةَ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ قال : رأيت رسول الله ﷺ يمسح على خُفَّيه. هكذا قال عبد الرزاق : عن أبي سلمة ، عن عمرو بن أمية ولم يقل عن جعفر بن عمرو بن أمية[1].

(١) أخرجه عبد الرزاق في "المصنف" (٧٧٥)، وعنه أحمد في "المسند" (١٧٦١٥)، وابن الأعرابي في "المعجم" (١٤٤٢) - ومن طريقه الشعراني في "حديثه" (١٦) مخطوط - عن الحسن الجرجاني عن عبد الرزاق به، والبيهقي في "السنن الكبرى" (١/ ٢٧١) من طريق أحمد بن يوسف السلمي عنه.

وخالف معمراً الأوزاعي، وشيبان بن عبد الرحمن، وحرب بن شداد، وأبان العطار، وعلي بن المبارك فرووه عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة، عن جعفر بن عمرو بن أمية، عن أبيه.

فأما رواية الأوزاعي فأخرجها البخاري (٢٠٥)، وابن ماجه في "جامع السنن" "أبواب الطهارة وسننها، باب ما جاء في المسح على الخفين" (٥٦٢)، من طرق عن الأوزاعي به، وزاد في روايته "المسح على العمامة".

ورواه طاهر بن محمد في "نسخته (مخطوط)" عن هشام بن عمار عن الوليد بن مسلم عنه ولم يذكر جعفر بن عمرو.

قال ابن حجر: "هكذا رواه الأوزاعي وهو مشهور عنه وأسقط بعض الرواة عنه جعفراً من الإسناد وهو خطأ قاله أبو حاتم الرازي" "فتح الباري" (١/ ٣٠١)، ففي العلل لابن أبي حاتم (٢/ ١٣) قال: "وسألت أبي عن حديث رواه محمد بن كثير المصيصي، عن الأوزاعي، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة، عن عمرو بن أمية الضمري قال: رأيت النبي ﷺ يمسح على الخفين والعمامة ؟ فقال أبي: إنما هو أبو سلمة، عن جعفر بن عمرو بن أمية، عن أبيه، عن النبي ﷺ ".

وفي "تاريخ بغداد": "أخبرني محمد بن علي المقرئ، قال: أخبرنا أبو مسلم بن مهران، قال: حدثنا عبدالمؤمن بن خلف النسفي، قال: وسألت أبا علي صالح بن محمد البغدادي، عن حديث محمد بن مصعب، عن الأوزاعي، عن يحيى، عن أبي سلمة، عن عمرو رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ: أن النبي ﷺ مسح على العمامة. فقلت: صحيح؟ فقال: يحتاج أن يكون بين أبي سلمة وعمرو: جعفر بن عمرو". (٤/ ٤٤٧).

وأما رواية شيبان فأخرجها البخاري (٢٠٤)، وأحمد في "المسند" (١٧٢٤٦ / ٢٢٤٨٦).

وأما رواية حرب بن شداد فأخرجها النسائي في "المجتبى" "كتاب لطهارة، باب المسح على الخفين" (١١٩)، وفي "الكبرى" (١٢٥)، وأبو داود الطيالسي في "المسند" (١٣٥٠).

وأما رواية أبان العطار فأخرجها ابن أبي شيبة في "المسند" (٩٠٥)، وأحمد في "المسند" (١٧٦١٩)، وابن المنذر في "الأوسط" (٤٣٦)، وابن قانع في "معجم الصحابة" (٢/ ٢١٠).

وأما رواية علي بن المبارك فأخرجها أحمد في "المسند" (١٧٢٤٧ / ٢٢٤٧٨).

وتابع يحيى بن أبي كثير على ذلك جعفر بن عمرو بن جعفر الضمري، وأخرج روايته أحمد في "المسند" (١٧٢٤٤ / ٢٢٤٨٣)، والبخاري في "التاريخ الكبير" (٢/ ١٩٤) من طريقين عن محمد بن إسحاق، عن جعفر بن عمرو، عن أبي سلمة، عن جعفر بن عمرو بن أمية، عن أبيه.

تنبيه: الرواية الثانية من مسند أحمد إسنادها كالتالي:

حدثنا يعقوب، حدثنا أبي، عن ابن إسحاق، حدثني جعفر بن عمرو بن أمية، عن أبيه.

وهو ذات إسناد الرواية الأولى إلا أن ابن اسحاق في الثانية يروي عن جعفر بن عمرو الجد، والذي يظهر أنه خطأ، لأن الإمام أحمد رحمه الله كرر مسند عمرو بن أمية الضمري وكرر أحاديثه ومنها حديثنا هذا، فقد رواه بذات الإسناد، ولم أرى من ذكره في شيوخ ابن إسحاق، ولا من ذكر ابن اسحاق في الرواة عن جعفر.

وكذلك تابع الزبرقان بن عمرو بن أمية الضمري، وأخرج روايته البخاري في "التاريخ الكبير" (٢/ ١٩٤)، وابن قانع في "معجم الصحابة" (٢/ ٢١٠) من طريقين عن الزبرقان، عن أبي سلمة، عن جعفر بن عمرو بن أمية، عن أبيه.

وتبيّن بذلك تفرد معمر بن راشد في روايته عن يحيى بن أبي كثير بإسقاط جعفر بين أبي سلمة وعمرو بن أمية.

وقال الدارقطني: "تفرد به مخرمة بن بكير عن أبيه عن جعفر بن عمرو وخالفه عمرو بن الحارث وابن لهيعة وقالا: عن جعفر بن ربيعة وبكير بن الأشج عن الزبير قال عن عمرو بن أمية الضمري عن أبي سلمة عن جعفر وتفرد به عبد الله بن وهب عنهما وقال في موضع آخر تفرد به إبراهيم بن سعد عن محمد بن إسحاق عن جعفر بن عمرو بن جعفر بن عمرو بن أمية الضمري عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن جعفر بن عمرو عن أبيه" "أطراف الغرائب والأفراد" (٤/ ٢٥١).

قال ابن حجر: "سماع أبي سلمة من عمرو ممكن فإنه مات بالمدينة سنة ستين وأبو سلمة مدني ولم يوصف بتدليس وقد سمع من خلق ماتوا قبل عمرو وقد روى بكير بن الأشج عن أبي سلمة أنه أرسل جعفر بن عمرو بن أمية إلى أبيه يسأله عن هذا الحديث فرجع إليه فأخبره به فلا مانع أن يكون أبو سلمة اجتمع بعمرو بعد فسمعه منه ويقويه توفر دواعيهم على الاجتماع في المسجد النبوي" "فتح الباري" (١/ ٣٠٩)

١٠٥-أخبرنا أبو علي إسماعيل ، ثنا أحمد ، ثنا عبد الرزاق ، قال: أنا[١] معمر ، قال: أخبرني همام بن منبه قال: رأيت معاوية على المنبر وفي يده قصّة ، قال: ثم سكت همام بن منبه ساعة قال: ثم رفع إليّ رأسه قال: ثم قال شيئاً لا أدري ما هو[٢].

١٠٦-أخبرنا أبو علي إسماعيل ، ثنا أحمد ، ثنا عبد الرزاق ، قال: أنا معمر ، عن الزهري ، عن حميد بن عبد الرحمن بن عوف قال : رأيت معاوية على المنبر وفي يده قصّة فقال : يا أهل المدينة أين عُلماؤكم ؟ سمعت رسول الله ﷺ ينهى عن هذا وقال : ((إنّما عُذِّبَ بَنو إسْرائيلَ حينَ اتّخَذَتْ نِساؤُهُم مِثْلَ هَذا))[٣].

١٠٧-أخبرنا أبو علي إسماعيل ، ثنا أحمدبن منصور ، ثنا عبد الرزاق ، أنا معمر ، عن همام قال: سمعت ابن عباس رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمَا يقول : ما رأيت رجلاً كان أَخْلَق للمُلْك من معاوية، كان الناس يَرِدُونَ منه أرجاء وادٍ رحبٍ ليس كالضَّيِّقِ الحَصِرِ العِقِص المتغَضِّب يعني ابن الزبير[٤].

---

(١) في الأصل: (ثنا) والمثبت من ظ وهو الصواب، فهي عادة عبد الرزاق.

قال سلمة بن شبيب لأحمد بن حنبل: "يا أبا عبد الله، إن عبد الرزاق، ما كان يقول: حدثنا، كان يقول: أخبرنا" المحدث الفاصل (ص ٥١٧).

(٢) أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٥٢٣٨).

(٣) أخرجه عبد الرزاق في "المصنف" (٥٢٣٩)، ومسلم (٢١٢٧) عن عبد بن حميد، وأحمد في المسند (١٦٨٦٥)، والطبراني في "المعجم الكبير" (٧٤٠) عن الدبري كلهم عن عبد الرزاق به.

وأخرجه كذلك عبد الرزاق في "المصنف" عن ابن جريج عن ابن شهاب به (٥٢٤٠)، وعنه الطبراني في "المعجم الكبير" عن الدبري عن عبد الرزاق به (٧٤١).

وأخرجه البخاري (٣٤٦٨ ، ٥٩٣٢)، ومسلم (٢١٢٧) من طريق مالك عن ابن شهاب به، وأخرجاه كذلك من طريق سعيد بن المسيب عن معاوية، البخاري (٣٤٨٨ ، ٥٩٣٨)، مسلم (٢١٢٧).

(٤) أخرجه أبو علي الصفار في "جزء فيه حديث أبو علي إسماعيل الصفار" عن الرمادي به (٦٢)، ومن طريقه ابن عساكر في "التاريخ" (٥٩/ ١٧٤-١٧٥).

وأخرجه عبد الرزاق في "المصنف" (٢٢٠٦٣).

وأخرجه البغوي في "معجم الصحابة" (٣٢٠٦) عن ابن زنجويه عن عبد الرزاق به.

١٠٨-أخبرنا أبو علي إسماعيل ، ثنا أحمد ، ثنا عبد الرزاق ، قال: أنا الثوري ، عن سلمة بن كهيل ، عن ذر بن عبد الله ، عن سعيد بن عبد الرحمن بن أبزى ، عن أبيه قال : سألت أبيّ ابن كعب عن النبيذ ، فقال : اشرب السويق واشرب اللبن الذي نُجِعت به[١]، قال : إنه لا توافقني هذه الأشربة ، قال : فالخمر تريد إذن ؟[٢].

١٠٩-أخبرنا أبو علي إسماعيل ، ثنا أحمد ، ثنا عبد الرزاق ، قال: أنا الثوري ، عن أبي حيان ، عن الشعبي ، عن ابن عمر ، عن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال : نزل تحريم الخمر وهي من خمس: من التَّمْر والزَّبيب والحِنْطَة والشَّعير، والخَمْر ما خامَر العَقْل[٣].

وأخرجه محمد بن سعد في "الطبقات، متمم الصحابة، الطبقة الرابعة" (٤٦)، والطبري في "تاريخ الرسل" (٥/ ٣٣٧)، وأبو بكر الخلال في "السنة" (٦٧٧)، وابن عساكر في "التاريخ" (٥٩/ ١٧٥) كلهم من طرق عن عبد الله بن المبارك عن معمر به.

وأخرجه ابن أبي عاصم في "الآحاد والمثاني" (٥١٠) من طريق سفيان بن عيينة عن معمر به.

وأخرجه البخاري في "التاريخ الكبير" (٧/ ٣٢٦)، وابن عساكر في "التاريخ" (٥٩/ ١٧٤) كلاهما من طريق هشام بن يوسف عن معمر به.

وذكره ابن قتيبة في "غريب الحديث" (٢/ ١٠٤)، وأبو نعيم في "معرفة الصحابة" (٥/ ٢٤٩٦)، وقوام السنة في "سير السلف" (ص ٦٦٤)، وابن الأثير في "الكامل" (٣/ ١٢٧)، والذهبي في "السير" (٣/ ١٥٣)، وفي "التاريخ" (٤/ ٣١٣)، وابن كثير في "البداية والنهاية" (١١/ ٤٣٩) مختصراً.

(١) قال ابن الأثير: "أي سقيته في الصغر، وغذيت به. ويقال: نجع فيه الدواء ونجع وأنجع، إذا نفعه وعمل فيه" النهاية (٥/ ٢٢).

(٢) أخرجه في "المصنف" (١٨٢٣٠)، والنسائي في المجتبى" "كتاب الأشربة، ذكر الأشربة المباحة" (٥٧٥٤)، وفي "الكبرى" (٥٢٤٥ / ٦٨٢٦)، وابن أبي شيبة في "المصنف" (٢٥٣١٣)، وأحمد بن حنبل في "الأشربة" (٢١٦).

(٣) أخرجه البيهقي في "السنن الكبرى" (٨/ ٢٨٨ ، ٢٨٩) عن أبي الحسين ابن بشران عن أبي علي الصفار به، وأخرجه عبد الرزاق في "المصنف" (١٨٢٦٨) ، وأخرجه البخاري (٤٦١٩ ، ٥٥٨١ ، ٥٥٨٨ ، ٥٥٨٩ ، ٧٣٣٧)، ومسلم (٣٠٣٢). وخامسها هو العسل كما في الصحيحين، وفي رواية عندهما ذكر العنب بدل الزبيب.

١١٠-أخبرنا أبو علي إسماعيل ، ثنا أحمد ، ثنا عبد الرزاق ، قال: أنا معمر ، عن قتادة ، عن أنس رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ أن النبي ﷺ قال لأبيّ : ((إنَّ اللهَ عَزَّوَجَلَّ أَمَرَني أنْ أَقْرَأَ القُرآنَ عَليكَ))، قال : أوَسمّاني لك ؟ قال : ((وسَمّاكَ لي)) فبكى أبيّ[١].

١١١-أخبرنا أبو علي إسماعيل ، ثنا أحمد ، ثنا عبد الرزاق ، أنا معمر ، عن الزهري ، عن عروة ، عن مروان بن الحكم ، عن عبد الرحمن بن الأسود ، عن أبيّ بن كعب رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول : ((إنَّ مِنَ الشِّعْرِ حِكْمَة)).

١١٢-أخبرنا أبو علي إسماعيل ، ثنا أحمد ، ثنا عبد الرزاق ، ثنا رباح ، أخرج إليَّ معمر كتابَهُ فإذا هو عن الزهري ، عن أبي بكر بن عبد الرحمن ، وهو الصواب[٢].

---

(١) أخرجه البيهقي في شعب الإيمان من طريق أبي علي الصفار به (٢٠١٣).

وأخرجه عبد الرزاق في المصنف (٢١٤٨٤).

وأخرجه النسائي في الكبرى (٧٩٤٥)، وفي فضائل الصحابة (٢٤) عن إسحاق بن إبراهيم، وأحمد في المسند (١٢٤٠٣)، وفي فضائل الصحابة (١٦٧٥)، وعبد بن حميد في المنتخب (١١٩١)، وأبو يعلى في مسنده (٣٠٤٥) عن محمد بن مهدي أربعتهم عن عبد الرزاق به.

وأخرجه عبد الرزاق في المصنف (٢١٤٨٤) عن معمر عن أبان بن أبي عياش عن أنس، وأبو يعلى في مسنده (٣٠٤٥) عن محمد بن مهدي عن عبد الرزاق بهذا الوجه.

وأخرجه البخاري (٤٩٥٩ ، ٤٩٦٠ ، ٤٩٦١)، ومسلم (١/ ٥٥٠/ رقم: ٧٩٩ ، ٤/ ١٩١٥/ رقم: ٧٩٩) من طرق عن قتادة به.

(٢) أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٢١٥٧٣)، وأخرجه المؤمّل بن إهاب في جزء له عن عبد الرزاق به (ص ٥٩).

وأخرجه أحمد في المسند (٢١١٥٨) من طريق ابن المبارك عن معمر. (وفيه عروة)

وأخرجه أحمد في المسند (٢١١٥٩) من طريق رباح عن معمر. (وفيه أبو بكر)

وأخرجه البخاري (٦١٤٥)، وأحمد في المسند (١٥٧٨٦) كلاهما من طريق شعيب بن أبي حمزة.

وأخرجه أبو داود في السنن "كتاب الأدب، باب ما جاء في الشعر" (٤٩٢٤)، وابن ماجه في السنن "أبواب الأدب، باب الشعر" (٣٧٥٥)، وأحمد في المسند (٢١١٥٨ ، ٢١١٦١)، وعبد الله في زياداته على المسند (٢١١٦٠) كلهم من طريق يونس الأيلي.

١١٣-أخبرنا أبو علي إسماعيل ، ثنا أحمد ، ثنا عبد الرزاق ، قال: أنا الثوري ، عن علقمة بن مَرْثَد ، عن أبي عبد الرحمن السُّلَميّ ، عن عثمان بن عفان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول : ((أَفْضَلُكُم منْ تَعَلَّمَ القُرآنَ وعَلَّمَه))[1].

وأخرجه أحمد في المسند (٢١١٥٤ ، ٢١١٥٥) وعبدالله في زياداته على المسند (٢١١٥٦ ، ٢١١٦٥) كلهم من طريق إبراهيم بن سعد.

وأخرجه أحمد في المسند (٢١١٦٢)، والدارمي في المسند (٢٩٠٩) كلاهما من طريق زياد بن سعد.

وأخرجه عبد الله في زياداته على المسند (٢١١٦٣) من طريق عبيد الله بن أبي زياد.

وأخرجه عبد الله في زياداته على المسند (٢١١٦٤) من طريق الوليد بن محمد الموقري.

وأخرجه ابن أبي عاصم في الأحاد والمثاني (١٨٥٦) من طريق إسماعيل بن أمية.

وأخرجه الخطيب في الجامع (١٣٩٥) من طريق محمد بن أبي عتيق.

كلهم عن الزهري عن أبي بكر بن عبد الرحمن عن مروان عن عبد الرحمن بن الأسود بن عبد يغوث عن أبي بن كعب.

وأخرجه أبو طاهر المخلص في المخلصيات (١٨٢١) من طريق إسماعيل بن عياش عن هشام بن عروة عن أبيه عن مروان به.

وقال: "قال ابن صاعد: هذا حديث غريب من حديث هشام بن عروة".

(١) أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٦١٦٩)، والبيهقي من طريق أبي علي الصفار به (١٧٨٣)، وأبو عوانة في المستخرج (٤٢٠٩) عن إبراهيم بن محمد بن برة عن عبد الرزاق.

وأخرجه البخاري (٥٠٢٨)، عن أبي نعيم.

والترمذي في الجامع (أبواب فضائل القرآن عن رسول الله ﷺ ، باب ما جاء في تعليم القرآن) (٣١٢٨) من طريق بشر بن السري.

والنسائي في الكبرى (٧٩٨٤) من طريق ابن المبارك.

وابن ماجه في السنن (أبواب السنة، باب في فضل من تعلم القرآن وعلمه) (٢١٢) من طريق وكيع.

وأحمد في المسند (٤٠٥) عن عبد الرحمن بن مهدي.

وابن الضريس في فضائل القرآن (١٣٥) عن محمد بن كثير العبدي.

وأبو عوانة في المستخرج (٤٢٠٩ ، ٤٢١٠ ، ٤٢١١) من طريق قبيصة وأبو حذيفة.

والطحاوي في مشكل الآثار (٥١٢١) من طريق عبد الله بن وهب.

والطحاوي في مشكل الآثار (٥١٢٤) من طريق الفريابي.

كلهم عن الثوري، عن علقمة بن مرثد، عن أبي عبد الرحمن السلمي به.

وتابع سفيان الثوري عليه الجراح بن الضحاك الكندي، عن علقمة بن مرثد، عن أبي عبد الرحمن به، فيما أخرجه الدارمي في الرد على الجهمية (٣٤١)، وابن الضريس في فضائل القرآن (١٣٨)، والفريابي في فضائل القرآن (١٤ ، ١٥ ، ١٦) كلهم من طرق عنه.

وكذلك تابعه موسى بن قيس الفراء، أخرج حديثه أبو عوانة في المستخرج (٤٢١٢)

ومسعر بن كدام، وأبو اليسع، أخرج حديثهما ابن المقرئ في المعجم (١٨٥)

وعمرو بن قيس الملائي، أخرج حديثه أبو عوانة في المستخرج (٤٢١٤)

ومحمد بن أبان القرشي، أخرج حديثه أبو عوانة في المستخرج (٤٢١٥)

ومسلمة بن صالح، أخرج حديثه أبو طاهر المخلص في أماليه (٥٧)

ورواه عبد الله بن عيسى بن عبد الرحمن بن أبي ليلى، أخرج حديثه الفريابي في فضائل القرآن (١٠) بإسناد صحيح عنه، إلا أنه وقفه عن عثمان، والحديث رواه جماعة من أصحاب علقمة بن مرثد مرفوعا منهم الثوري وشعبة وكذلك رواه جماعة من أصحاب أبي عبد الرحمن السلمي مرفوعا وهو مخرج في الصحيح مرفوعاً.

وقال البزار: " ورواه غير واحد عن علقمة بن مرثد، عن أبي عبد الرحمن، عن عثمان" (٣٩٦).

وأخرجه البخاري (٥٠٢٧) من طريق شعبة، عن علقمة بن مرثد، عن سعد بن عُبيدة، عن أبي عبد الرحمن السلمي به.

وتابع شعبة عليه قيس بن الربيع، عن علقمة بن مرثد، عن سعد بن عُبيدة، عن أبي عبد الرحمن، أخرجه البزار في المسند (٣٩٧)، إلا أن قيساً تكلموا فيه. انظر المجروحين لابن حبان (٢/ ٢٢٢).

وأخرجه النسائي في الكبرى (٧٩٨٣)، وابن ماجه في السنن (أبواب السنة، باب في فضل من تعلم القرآن وعلمه) (٢١١) كلاهما من طريق يحيى بن سعيد القطان، عن الثوري وشعبة، عن علقمة بن مرثد، عن سعد بن عبيدة، عن أبي عبد الرحمن السلمي به.

قال أبو عبد الله ابن ماجه: "غلط يحيى بن سعيد في شعبة وسفيان".

وقال أبو عيسى الترمذي: "وهكذا روى عبد الرحمن بن مهدي، وغير واحد، عن سفيان الثوري، عن علقمة بن مرثد، عن أبي عبد الرحمن، عن عثمان، عن النبي ﷺ ، وسفيان لا يذكر فيه: عن سعد بن عُبيدة، وقد روى يحيى بن سعيد القطان، هذا الحديث عن سفيان وشعبة، عن علقمة بن مرثد، عن سعد بن عُبيدة، عن أبي عبد الرحمن، عن عثمان، عن النبي ﷺ ، حدثنا بذلك محمد بن بشار قال: حدثنا يحيى بن سعيد، عن سفيان وشعبة.

قال محمد بن بشار: وهكذا ذكره يحيى بن سعيد، عن سفيان وشعبة غير مرة، عن علقمة بن مرثد، عن سعد بن عُبيدة، عن أبي عبد الرحمن، عن عثمان، عن النبي ﷺ.

١١٤-أخبرنا أبو علي إسماعيل ، ثنا أحمد ، ثنا عبد الرزاق ، قال: أنا الثوري ، عن أبي حصين، عن الشعبي قال : كتب عمر رضي الله عنه إلى أبي موسى الأشعري : أما بعد ، فإنه بلغني أنه دُعِيَ في جُندِكَ بدعوى الجاهليّة وأنه قيل: يا آل ضبَّة، إن ضَبّة لم يجر خيراً قط ولم تدفع شراً قط، فإذا جاءك كتابي هذا فأنْهِكْهُم عُقوبة في أشعارهم وأبشارهم لعلهم يفرقون[1] إن لم يفقهوا[2].

قال محمد بن بشار: وأصحاب سفيان لا يذكرون فيه: عن سفيان، عن سعد بن عُبيدة.

قال محمد بن بشار: وهو أصح، وقد زاد شعبة في إسناد هذا الحديث: سعد بن عُبيدة، وكأن حديث سفيان أشبه وأصح.

قال علي بن عبد الله: قال يحيى بن سعيد: ما أحد يعدل عندي شعبة، وإذا خالفه سفيان أخذت بقول سفيان.

سمعت أبا عمار يذكر عن وكيع قال: قال شعبة: سفيان أحفظ مني، وما حدثني سفيان عن أحد بشيء فسألته إلا وجدته كما حدثني".

وقال البزار: "يحيى بن سعيد جمع شعبة والثوري في هذا الحديث فروياه عن علقمة، عن سعد، عن أبي عبد الرحمن، عن عثمان، وأصحاب سفيان يحدثونه عن علقمة، عن أبي عبد الرحمن، وإنما شعبة الذي قال عن سعد.

وسمعت عمرو بن علي يقول: قلت ليحيى: إن الثوري يرويه عن علقمة ، عن أبي عبد الرحمن، فقال: سمعته من شعبة، عن علقمة، عن سعد، ثم سمعته من الثوري، فلم أشك أنه قال كما قال شعبة، أو فكان عندي كما رواه شعبة".

وقول عمرو بن علي أسنده كذلك الطحاوي في مشكل الآثار (٥١٢١).

قال البيهقي: "ويشبه أن يكون يحيى بن سعيد حمل إسناد حديث سفيان على حديث شعبة فإن سفيان لا يذكر فيه سعد بن عبيدة، وإنما يذكره شعبة" شعب الإيمان (٢٠١٦).

وصحح الدارقطني طريق علقمة بن مرثد، عن سعد بن عُبيدة، عن أبي عبد الرحمن به. العلل (٣/ ٥٣).

وانظر: هدي الساري (ص ٥٣٨).

(١) في ظ: (يفرقوا).

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٣٩٩٧٢) مختصراً عن شريك، وابن حزم في المحلى (١٠/ ٢٤٥) مختصراً بإسناد حسن عن شعبة، كلاهما عن أبي الحصين به.

وأخرج ابن أبي شيبة في المصنف (٣٩٩٦٤) من طريق أبي البختري قال: "كتب عمر إلى أبي موسى: إن للناس نفرة عن سلطانهم، فأعوذ بالله أن تدركني وإياكم، ضغائن محمولة ودنيا مؤثرة وأهواء متبعة، وإنه ستداعى القبائل،

١١٥-أخبرنا أبو علي إسماعيل ، ثنا أحمد ، ثنا عبد الرزاق ، أخبرني أبي ، عن شيخ لهم يقال له حسين بن رُسْتُم ، عن عطاء بن يسار قال: قال رسول الله ﷺ: ((إذا قال يا آلَ عِباد الله فأَجيبوه وإذا قال يا آلَ فُلان فاضْرِبوهُ بالسَّيف))[1].

١١٦-أخبرنا أبو علي إسماعيل ، ثنا أحمد بن منصور ، ثنا عبد الرزاق ، قال: أنا ابن المبارك ، عن عاصم ، عن أبي عثمان قال : بلغ عمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أن رجلاً قال : يا آل تميم، قال: فَحَرَم عمر بني تميم العطاء سنة ثم أعطاهم في رأس السنة عطاءين[2].

١١٧-أخبرنا أبو علي إسماعيل ، ثنا أحمد ، ثنا عبد الرزاق ، قال: أنا مالك ، عن يزيد بن عبد الله بن قُسَيط ، عن ابن ثوبان ، عن أمه ، عن عائشة أن رسول الله ﷺ أَمَرَ أن يُستَمتع بجلود الميتة إذا دُبِغَت[3].

وذلك نخوة من الشيطان، فإن كان ذلك فالسيف السيف، القتل القتل، يقولون: يا أهل الإسلام ، يا أهل الإسلام".

وذكره ابن عبد ربه في العقد الفريد (١/ ٨٠) وهو يذكر كتاب عمر إلى أبي موسى رَضِيَ اللهُ عَنْهُما، واللفظ له، ويوسف سبط ابن الجوزي في مرآة الزمان (٥/ ٣٩١) وهو يذكر جملة من كلام عمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: "وكتب عمر بن الخطاب رَضِيَ اللهُ عَنْهُ إلى أبي موسى الأشعري: أما بعد؛ فإنّ للناس نفرة عن سلطانهم؛ فاحذر أن تدركني وإيّاك عمياء مجهولة، وضغائن محمولة، وأهواء متّبعة، ودنيا مؤثرة. أقم الحدود واجلس للمظالم ولو ساعة من النهار وأخف الفسّاق واجعلهم يداً يداً ورجلاً رجلاً، وإذا كانت بين القبائل نائرة فنادوا يا لفلان! فإنما تلك نجوى من الشيطان، فاضربهم بالسيف حتى يفيئوا إلى أمر الله وتكون دعواتهم إلى الله والإسلام واستدم النعمة بالشكر، والطاعة بالتألّف، والمقدرة بالعفو والنّصرة بالتواضع والمحبة للناس. وبلغني أن ضبّة تنادى: يا لضبّة. والله ما علمت أن ضبة ساق الله بها خيرا قط ولا صرف بها شرّا. فإذا جاءك كتابي هذا فأنهكهم عقوبة حتى يفرقوا إن لم يفقهوا، وألصق بغيلان بن خرشة من بينهم".

(١) لم أجده عند غيره.

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤٠٠٣٢) عن معاوية بن هشام، عن الثوري، عن عاصم، عن أبي مجلز قال: "قال رجل: يا آل بني تميم .." فذكره.

(٣) سأل عبد الله بن أحمد أباه عن هذا الحديث، فقال: "فيه أمه، من أمه؟! كأنه يكرهها في الحديث" العلل لأحمد رواية عبد الله (٣/ ٤٨)، وأخرج الحديث عبد الرزاق في المصنف (١٩٦)، وعنه أحمد في المسند (٢٥١٩٦).

١١٨-أخبرنا أبو علي إسماعيل ، ثنا أحمد ، ثنا عبد الرزاق ، قال: أنا معمر[١] ، عن يزيد الرشك[٢] ، عن أبي المليح ، عن أسامة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال : نهى رسول الله ﷺ عنْ جُلودِ السّباعِ أنْ تُفْتَرش[٣].

وأخرجه أبو داود في السنن (كتاب اللباس، باب في أهب الميتة) (٤٠٧٦)، والنسائي في المجتبى (كتاب الفرع والعتيرة، الرخصة في الاستمتاع بجلود الميتة إذا دبغت) (٤٢٥٢)، وفي الكبرى (٤٥٦٤)، وابن ماجه في السنن (أبواب اللباس، باب لبوس جلود الميتة إذا دبغت) (٣٦١٢)، وأحمد في المسند (٢٤٤٤٧ ، ٢٤٧٣٠، ٢٥١٥٧)، كلهم من طرق عن مالك به – وهو في الموطأ (١٤٣٨) –.

(١) اسم (معمر) سقط من الأصل، وهو مثبت في ظ.

(٢) زاد في ظ: (قال: سمعت مطرف عن أبي المليح)، وتبيّن لي أنه خطأ من الناسخ بسبب انتقال نظره للحديث الذي يليه، وذلك لأنه لم يذكر في الأصل، ولأن مصادر الحديث لم تذكره مع كثرتها، ولم يذكره من ذكر الخلاف في أوجه الحديث، والله أعلم.

(٣) أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٢٢٢)، وأخرجه الطبراني في المعجم الكبير (٥١٠) من طريق يعقوب بن حميد عن عبد الرزاق، بإسناده إلا أنه قال: عن أبي المليح، أراه عن أبيه.

وأخرجه الترمذي في الجامع (أبواب اللباس عن رسول الله ﷺ باب ما جاء في النهي عن جلود السباع) (١٨٧٤) عن محمد بن بشار، عن محمد بن جعفر، عن شعبة، عن يزيد الرشك، عن أبي المليح، عن النبي ﷺ وسلم، أنه نهى عن جلود السباع.

قال أبو عيسى الترمذي: "وهذا أصح".

وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٣٩١٧٩)، والبزار في المسند (٢٣٣٠) عن مؤمل بن هشام كلاهما عن إسماعيل بن إبراهيم، عن يزيد الرشك، عن أبي المليح قال: نهى النبي ﷺ عن جلود السباع أن تفترش.

وأخرجه البزار في المسند (٢٣٣١) عن أحمد بن السخت عن إسماعيل، عن يزيد، عن أبي المليح، عن أبيه.

قال البزار: "ولم يتابعه – يعني أحمد بن السخت – غيره على رفعه، عن أبيه".

وأخرجه ابن المنذر في الأوسط (٧٨٩)، والبيهقي في السنن الكبرى (١/ ٢١) من طريق يزيد بن هارون، والطبراني في المعجم الكبير (٥٠٩) من طريق ابن المبارك كلاهما عن شعبة، عن قتادة، عن أبي المليح، عن أبيه – أسامة –، مثله.

ذكر الضياء في المختارة أن ذِكر شعبة في رواية ابن المبارك خطأ والصواب سعيد يعني ابن أبي عروبة. (١٣٩٦).

وأخرجه أبو داود في السنن (كتاب اللباس، باب في جلود النمور) (٤٠٨٤)، والترمذي في الجامع (أبواب اللباس عن رسول الله ﷺ، باب ما جاء في النهي عن جلود السباع) (١٨٧٢ ، ١٨٧٣)، والنسائي في المجتبى (كتاب الفرع

١١٩-أخبرنا أبو علي إسماعيل ، ثنا أحمد بن منصور ، ثنا عبد الرزاق ، أنا جعفر بن سليمان ، ثنا يزيد الرِّشْك ، سمعت مُطَرِّف بن عبد الله بن الشِّخِّير ، يقول : ثنا عمران بن حصين رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمَا قال : بعث رسول الله ﷺ سريّة وأمّر عليهم علي بن أبي طالب فأحدث في سفره شيئاً فتعاقد أربعة من أصحاب رسول الله ﷺ أن يذكروا ذلك لرسول الله ﷺ، قال عمران : وكانوا إذا قدموا من سفر بدؤوا برسول الله ﷺ فدخلوا عليه فقام رجل من الأربعة ، فقال : يا رسول الله ، إن علياً فعل كذا وكذا فأعرض عنه ، ثم قام الثاني فقال : يا رسول الله ، إن علياً فعل كذا وكذا فأعرض عنه، ثم قام الثالث فقال : يا رسول الله ، إن علياً فعل كذا وكذا فأعرض عنه ، ثم قام الرابع[1] فقال : إن عليا فعل كذا وكذا فأقبل عليهم ، فقال : ((دعوا علياً دعوا علياً دعوا علياً ثلاثاً ، فإن علياً مني وأنا منه وهو ولي كل مؤمن))[2].

والعتيرة، النهي عن الانتفاع بجلود السباع) (٤٢٥٣)، وفي الكبرى (٤٥٦٥)، وأحمد في المسند (٢٠٧٠٦ ، ٢٠٧١٢) كلهم من طرق عن سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، عن أبي المليح، عن أسامة.

وصحح الحاكم إسناده في المستدرك (٥١٤).

وأخرجه الترمذي في الجامع (أبواب اللباس عن رسول الله ﷺوسلم، باب ما جاء في النهي عن جلود السباع) (١٨٧٤) من طريق هشام الدستوائي، عن قتادة، عن أبي المليح: أنه كره جلود السباع.

قال أبو عيسى الترمذي: "ولا نعلم أحداً قال: عن أبي المليح، عن أبيه، غير سعيد بن أبي عروبة".

وممن رواه على الرفع والوصل مطر الوراق عن أبي المليح عن أبيه، أخرجه أبو عروبة في جزء له (٢٣)، والطبراني في المعجم الكبير (٥١١)، كلاهما من طريق إسحاق بن إدريس الأسواري عن أبان بن يزيد العطار عن مطر الوراق به.

قال البزار في المسند (٢٣٣١): "لم يروه إلا أبان، ولا نعلم رواه عن أبان إلا إسحاق بن إدريس".

وإسحاق قال عنه البخاري: "تركه الناس" التاريخ الكبير (١/ ٣٨٢).

(١) زاد في ظ: (يعني).

(٢) أنكره أهل العلم على جعفر بن سليمان. الكامل لابن عدي (٢/ ٣٨١)، الميزان (١/ ٣٧٥)، وقال الذهبي في تاريخ الإسلام (٤/ ٥٩٣): "إسناده على شرط مسلم، وإنما لم يخرجه في صحيحه لنكارته".

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: " قوله: " «هو ولي كل مؤمن بعدي» " كذب على رسول الله ﷺ، بل هو في حياته وبعد مماته ولي كل مؤمن، وكل مؤمن وليه في المحيا والممات، فالولاية التي هي ضد العداوة لا تختص بزمان، وأما

١٢٠-أخبرنا أبو علي إسماعيل ، ثنا أحمد ، ثنا عبد الرزاق ، عن معمر ، قال: سألت الزهري عن جلود النمور ، فقال : لا بأس به قد رخَّص رسول الله ﷺ في جلود الميتة[1].

١٢١-أخبرنا أبو علي إسماعيل ، ثنا أحمد ، ثنا عبد الرزاق ، أنا معمر ، عن الزهري ، عن سالم، عن ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قال : كانت تكون عنده أموال يتامى فيستسلفها ليحرزها من الهلاك وهو يخرج زكاتها من أموالهم[2].

١٢٢-أخبرنا أبو علي إسماعيل ، ثنا أحمد ، ثنا عبد الرزاق ، قال: أنا معمر ، قال : سئل الزهري عن أموال اليتامى ، كيف يصنع بها ؟ قال : كل قد كان يفعله، منهم من كان يستسلفها

الولاية التي هي الإمارة فيقال فيها: والي كل مؤمن بعدي، كما يقال في صلاة الجنازة: إذا اجتمع الولي والوالي قدم الوالي في قول الأكثر، وقيل يقدم الولي.

فقول القائل: «علي ولي كل مؤمن بعدي» كلام يمتنع نسبته إلى النبي صلى الله عليه وسلم، فإنه إن أراد الموالاة لم يحتج أن يقول بعدي، وإن أراد الإمارة كان ينبغي أن يقول: وال على كل مؤمن" منهاج السنة النبوية (٧/ ٣٩١).

وأخرجه أحمد في المسند (١٩٩٢٨)، وفي فضائل الصحابة (١٠٣٥) عن عبد الرزاق به.

وأخرجه الترمذي في الجامع (أبواب المناقب عن رسول الله ﷺ ، مناقب علي بن أبي طالب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ) (٤٠١٧)، والنسائي في الكبرى (٨٤٢٠) كلاهما عن قتيبة بن سعيد عن جعفر بن سليمان به.

قال أبو عيسى الترمذي: "هذا حديث حسن غريب، لا نعرفه إلا من حديث جعفر بن سليمان".

وقال ابن عدي في الكامل (٢/ ٣٨١): "هذا الحديث يعرف بجعفر بن سليمان".

(١) أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٢٣٨)، انظر: الأوسط لابن المنذر (٢/ ٢٦٨).

(٢) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى (٦/ ٢٨٥) عن أبي محمد السكري بإسناد النسخة، وأخرجه عبد الرزاق في المصنف (٧٢١٦).

وأخرجه كذلك عبد الرزاق في المصنف (٧٢١٠ ، ٧٢١٧ ، ٧٢١٩ ، ٧٣٣٣ ، ٧٣٣٤ ، ٧٣٣٥)، والقاسم بن سلام في الأموال (١٣٠٨ ، ١٣٠٩)، وابن أبي شيبة في المصنف (١٠٣٩٦)، وابن زنجويه في الأموال (١٨١٣ ، ١٨١٤)، والدارقطني في السنن (١٩٧٦ ، ١٩٧٨)، والبيهقي في السنن الكبرى (٤/ ١٠٨ ، ٤/ ١٤٩ ، ٦/ ٣ ، ٦/ ١١١)، وفي السنن الصغير (١٢١٩)، وفي معرفة السنن (٨٠٢٥) كلهم من طرق عن نافع عن ابن عمر.

وخالفهم عبد الرحمن بن السائب فيما رواه عنه ابن أبي شيبة في المصنف (١٠٤١٦) فقال: "كان عند ابن عمر مال يتيم، فاستسلف ماله حتى لا يؤدي زكاته".

ليحرزها من الهلاك، ومنهم من كان يعطيه مضاربة، ومنهم من كان يقول : هي وديعة عندي فلا أحركها، وكان ذلك إلى النية[1].

١٢٣-أخبرنا أبو علي إسماعيل ، ثنا أحمد ، ثنا عبد الرزاق ، أنا معمر ، عن ابن طاووس قال: أردت أن أتزوج امرأة فقال لي أبي: اذهب فانظر إليها، فذهبت فغسلت رأسي وترجلت، ولبست من صالح ثيابي، فلما رآني في تلك الهيئة قال: لا[2] تذهب[3].

١٢٤-أخبرنا أبو علي إسماعيل ، ثنا أحمد ، ثنا عبد الرزاق ، أنا معمر ، عن ثابت ، عن أنس رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ قال : أراد المغيرة أن يتزوج امرأة قال : فقال له النبي ﷺ : ((اذْهب فانْظُر إليها فإنّه أَحْرى أن يُؤدَمَ بَيْنَكُما)) قال : فنظرت إليها قال: فذكر من موافقتها[4].

---

(١) أخرجه في المصنف (٧٢١٨) ولفظه: "منهم من كان يستسلفه فيحرزه من الهلاك، ومنهم من كان يقول: إنما هي وديعة فلا أحركها حتى أؤديها إلى صاحبها، ومنهم من كان يأخذها مقارضة، وكل ذلك إلى النية".

(٢) كذا في ظ وابن أبي شيبة والحلية، وفي المصنف: (كره أن أذهب إليها على تلك الحال)، وفي الأصل: (ألا تذهب) .

(٣) أخرجه في المصنف (١١١٧٨) وزاد: "كره أن أذهب إليها على تلك الحال"، وعنه ابن أبي شيبة في المصنف (١٨٢٩٦)، وأبو نعيم في الحلية (٤/ ١٠) من طريق أحمد بن حنبل عنه.

(٤) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى (٧/ ٨٤)، والصغرى (٢٣٥٣)، وفي معرفة السنن (١٣٤٧٦) عن أبي محمد السكري بإسناد النسخة، والعلائي في إثارة الفوائد (١/ ٢٥٧) من طريق ابن البسري عن أبي محمد السكري به.

وأخرجه ابن ماجه في السنن (أبواب النكاح، باب النظر إلى المرأة إذا أراد أن يتزوجها) (١٨٦٥) عن الحسن الخلال، وزهير بن محمد، ومحمد بن عبد الملك، وعبد بن حميد في المنتخب (١٢٥٢) -ومن طريقه العلائي في إثارة الفوائد (١/ ٢٥٧) -، وأبو يعلى في المسند (٣٤٥١)، والدارقطني في السنن (٣٦٢٢) من طريق ابن زنجويه، وابن الجارود في المنتقى (٦٨٥) عن أحمد بن يوسف، وابن حبان في التقاسيم (١٦١٨)، وفي الإحسان (٤٠٤٨) من طريق العباس بن عبد العظيم، والدارقطني في السنن (٣٦٢٣) من طريق الحسن الجرجاني، والحاكم في المستدرك (٢٧٣٤) من طريق أحمد بن حنبل، كلهم عن عبد الرزاق به.

قال الحاكم: "هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه"، ورمز له الذهبي (خ م) (٢/ ١٦٥).

١٢٥-أخبرنا أبو علي إسماعيل ، ثنا أحمد ، ثنا عبد الرزاق ، قال: أنا معمر ، وسفيان ، وداود بن قيس ، عن زيد بن أسلم ، عن عطاء بن يسار ، عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قال : ألا أخبركم بوضوء رسول الله ﷺ، قال: فدعا بإناء فيه ماء فجعل يغرف غرفة غرفة لكل عضو[1].

وأخرجه عبد الرزاق في المصنف (١١١٧) عن معمر، عن ثابت، وعن الثوري، عن عاصم بن سليمان كلاهما عن بكر بن عبد الله المزني أن المغيرة...، ومن طريقه ابن ماجه في السنن (أبواب النكاح، باب النظر إلى المرأة إذا أراد أن يتزوجها) (١٨٦٦) من رواية معمر عن ثابت عن بكر المزني به، وأحمد في المسند (١٨١٣٧) عن عبد الرزاق عن الثوري عن عاصم عن بكر به، والطبراني في المعجم الكبير (١٠٥٢) من كلا الطريقين.

وأخرجه الترمذي في الجامع (أبواب النكاح عن رسول الله ﷺ، باب ما جاء في النظر إلى المخطوبة) (١١١٠) من طريق يحيى بن أبي زائدة.

وأخرجه النسائي في المجتبى (كتاب النكاح، إباحة النظر قبل التزويج) (٣٢٣٥)، وفي الكبرى (٥٣٢٨) من طريق حفص بن غياث.

وأخرجه سعيد بن منصور في السنن (٥١٩)، والدارمي في المسند (٢٣٤٣) من طريق الثوري.

وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (١٨٢٩٣)، وأحمد في المسند (١٨١٥٤)، والبيهقي في السنن الكبرى (٧/ ٨٤، ٨٥) كلاهما من طريق أبي معاوية.

وأخرجه سعيد بن منصور في السنن (٥١٧) عن أبي شهاب.

كلهم عن عاصم بن سليمان، عن بكر المزني عن المغيرة.

انظر: علل الدارقطني (٧/ ١٣٧)، وفي حديث معمر عن ثابت اضطراب. انظر: قبول الأخبار ومعرفة الرجال (١/ ٣٦٤)، شرح علل الترمذي (ص ٢٨٠)، تقريب التهذيب (٦٨٠٩)، معمر بن راشد ومرويات البصريين عنه في الصحيحين (ص ٤٣).

(١) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى (١/ ٨٠) من طريق أبي علي الصفار به، وابن الجارود في المنتقى (٦٨)، عن الذهلي، عن عبد الرزاق، بلفظ: "أن النبي ﷺ توضأ مرة مرة".

وأخرجه عبد الرزاق في المصنف (١٢٦) عن معمر به، وفيه (١٢٧) عن داود بن قيس، ولفظه: "أن رسول الله ﷺ توضأ مرة مرة"، وفيه (١٢٨) عن الثوري ولفظه: "فغرف بيده اليمنى، ثم صب على اليسرى صبة صبة"، وأخرجه أحمد في المسند (٣١١٣) عن عبد الرزاق عن معمر به، وعنه (٣٠٧٣) عن داود بن قيس، بلفظ: "أن رسول الله ﷺتوضأ مرة مرة".

وأخرجه عبد الرزاق في المصنف (١٣١) عن الثوري، عن يحيى بن سعيد، عن رجل، عن ابن عباس أنه توضأ مرة مرة.

١٢٦-أخبرنا أبو علي إسماعيل ، ثنا أحمد ، ثنا عبد الرزاق ، قال: أنا معمر ، عن زيد بن أسلم قال : سمعت علي بن حسين يقول: ما مَسَّ الماء مِنْكَ وأنتَ جُنُب فقَد طَهُرَ ذلك المكان[١].

قال الرّمادي: هذا رواه ابن عيينة عن عبد الرزاق.

١٢٧-أخبرنا أبو علي إسماعيل ، ثنا أحمد ، ثنا عبد الرزاق ، قال: أنا معمر ، عن عاصم ، عن ابن سيرين قال: لولا أن أبا بكر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قبَّلَ رأسَ رسول الله ﷺ لرأيت أنها من أخلاقِ الأعاجم[٢].

١٢٨-أخبرنا أبو علي إسماعيل ، ثنا أحمد ، ثنا عبد الرزاق ، قال: أنا الثوري ، عن زياد بن فَيَّاض ، عن تميم بن سَلَمَة قال: لما قدم عمر الشام استقبله أبو عبيدة بن الجراح فقبَّلَ يده ثم خَلوا يَبكِيان، قال: فكان تميم يقول: تقبيل اليد سُنّة[٣].

وأخرجه البخاري (١٥٧)، من طريق سفيان الثوري، بلفظ: توضأ النبي ﷺ مرة مرة.

(١) إسناده صحيح، أخرجه في المصنف (١٠٥٠)، وابن أبي شيبة في المصنف (٤٥٢) عن ابن المبارك، عن معمر به.

(٢) إسناده منقطع، وأخرجه عبد الرزاق في المصنف (٢٢٠٢٥).

وأخرج البخاري (١٢٤١) من حديث عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أن أبا بكر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كشف وجه رسول الله ﷺ ثم أكبّ عليه فقبّله.

(٣) حكايته عن عمر وأبي عبيدة منقطعة، قال الذهبي في تاريخ الإسلام: (٢/ ١٠٦٧): "ولا نعلم له – تميم بن سلمة – رواية عن الصحابة".

والأثر أخرجه البيهقي في السنن الكبرى (٧/ ١٠١) عن أبي محمد السكري بإسناد النسخة، وذكر متنه في شعب الإيمان (١١/ ٢٩٣) وصدّره بقوله: "روينا عن عمر".

وفي الباب حديث ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أخرجه ابن ماجه في السنن (أبواب الأدب، باب الرجل يقبّل يد الرجل) (٣٧٠٤)، وأحمد في المسند (٤٧٥٠) عنه قال: قبَّلْنا يد النبي ﷺ . وفي إسناده يزيد بن أبي زياد، ضعّف النقاد حديثه. سير أعلام النبلاء (٦/ ١٣٠).

وحديث زارع رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ في وفد بني عبد القيس، قال: لما قدمنا المدينة فجعلنا نتبادر من رواحلنا فنقبل يد رسول الله ﷺ ورجله.. الحديث، أخرجه أبو داود في السنن (كتاب الأدب، باب في قبلة الجسد) (٥١٣٦)، والبيهقي في شعب الإيمان (٨٥٦٠).

١٢٩-أخبرنا أبو علي إسماعيل ، ثنا أحمد ، ثنا عبد الرزاق ، أنا معمر ، عن قتادة ، عن أبي عثمان النهدي ، عن أبي موسى الأشعري قال : كنت مع رسول الله ﷺ في نخل بعض أهل المدينة فاستأذن رجل ، فقال النبي ﷺ : ((ائذن له وبشره بالجنة)) فخرجت فإذا أبو بكر فقلت: ادخل وأبشر بالجنة . قال : فدخل فحمد الله[1] حتى جلس ثم استأذن آخر فقال النبي ﷺ: ((ائذن له وبشره بالجنة)) قال : فخرجت فإذا عمر ، قال : قلت : ادخل وأبشر بالجنة . قال: فدخل فحمد الله[2] حتى جلس ، ثم استأذن الثالث فقال النبي ﷺ : ((ائذن له وبشره بالجنة على بلوى شديدة))[3] قال: فدخل وهو يقول : اللهم صبراً، اللهم صبراً حتى قعد[4].

١٣٠-**أخبرنا** أبو علي إسماعيل ، ثنا أحمد ، ثنا عبد الرزاق ، أنا معمر ، عن عبد الكريم الجزري ، عن أبي عبيدة بن عبد الله بن مسعود قال : جاء سعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل إلى ابن مسعود فقال : يا أبا عبد الرحمن توفي رسول الله ﷺ فأين هو ؟ قال: في الجنة هو . قال : توفي أبو بكر فأين هو ؟ قال: ذاك الأواه عند كل خير يبتغى. قال: توفي عمر فأين هو ؟ قال : إذا ذكر الصالحون فحيّ هلاً بعمر[5].

وقد صنّف ابن المقرئ الأصبهاني كتاباً سماه: "الرخصة في تقبيل اليد" وهو مطبوع، أورد فيه ثلاثين حديثاً في الباب.

(١) في حاشية الأصل: (يحمد الله)، وهو المثبت في ظ.

(٢) في حاشية الأصل: (يحمد الله)، وهو المثبت في ظ.

(٣) زاد في ظ: (قال: فخرجت فإذا هو عثمان، فقلت: ادخل وأبشر بالجنة على بلوى شديدة).

(٤) أخرجه أحمد في المسند (١٩٥٠٩ ، ٢٠٤٠٢)، وفي فضائل الصحابة (٢٠٨)، وعبد بن حميد في المنتخب (٥٠٤)، والبزار في المسند (٣٠٥٤) عن سلمة بن شبيب، والآجري في الشريعة (١٤٢٣) من طريق ابن أبي عمر، كلهم عن عبد الرزاق به.

وأخرجه البخاري (٣٦٩٥ ، ٦٢١٦)، ومسلم (٢٤٠٣).

وأخرجاه من طريق سعيد بن المسيب، عن أبي موسى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، البخاري (٣٦٩٣ ، ٧٠٩٧)، ومسلم (٢٤٠٣)، وزادا: قال ابن المسيب: "فتأولت ذلك قبورهم، اجتمعت هاهنا وانفرد عثمان" واللفظ للبخاري.

(٥) أخرجه ابن عساكر في التاريخ (٤٤/ ٣٧١) عن هشام بن يوسف العاقولي، عن أبي عبد الله الحسين البسري بإسناد النسخة.

١٣١-أخبرنا أبو علي إسماعيل ، ثنا أحمد ، ثنا عبد الرزاق ، قال: أنا ابن عيينة، ولم يستطع أن يقول مثل ما قال[١] النبي ﷺ[٢].

١٣٢-أخبرنا أبو علي إسماعيل ، ثنا أحمد ، ثنا عبد الرزاق ، قال: أنا الثوري ، عن سليمان الشيباني قال: خرج إبراهيم التيمي في جيشٍ فقال له إبراهيم النخعي: إلى من تدعوهم ؟ إلى مثل الحجاج تدعوهم ؟[٣]

وأخرجه عبد الرزاق في المصنف (٢١٤٧٩)، وأخرجه الطبراني في المعجم الكبير (٨٨١١)، وعنه أبو نعيم في الحلية (٤/ ٢٠٦) عن الدبري، عن عبدالرزاق به، وأخرجه ابن عساكر في التاريخ (٤٤/ ٣٧٠ ، ٣٧١) من طريق محمد الطهراني، عن عبد الرزاق به.

وأخرجه الخلال في السنة (٥٠٢)، وابن عساكر في التاريخ (٤٤/ ٣٧٠) من طريق ابن المبارك عن معمر به، وأخرجه كذلك فيه (٤٤/ ٣٧١) من طريق عبيد الله بن عمرو، عن الجزري به.

وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٣٤١٤٣)، وابن عساكر في التاريخ (٤٤/ ٣٧٢) من طريق الأسود النخعي، عن عبد الله بن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

وأخرجه البغوي في مسند ابن الجعد (٥٨٧) - ومن طريقه ابن عساكر في التاريخ (٤٤/ ٣٧١) -، وابن أبي شيبة في المصنف (٣٤١٤٤)، وأحمد بن حنبل في فضائل الصحابة (٣٤٠)، والخلال في السنة (٣٦١ ، ٣٩٣)، والطبراني في المعجم الكبير (٨٨١٢)، من طرق عن طارق بن شهاب عنه.

وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٣٤١٥٧)، والخرائطي في مكارم الأخلاق (١١٠٩)، والطبراني في المعجم الكبير (٨٨١٣) من طرق عن زر بن حبيش عنه، وفيه زيادة.

والخلال في السنة (٣٦٠ ، ٣٩٢)، وابن عساكر في التاريخ (٤٤/ ٣٧١) من طريق عبد الله بن سلمة عنه.

(١) في حاشية الأصل: (ما قال في النبي ﷺ).

(٢) لم أجده عند غيره.

(٣) أخرجه ابن سعد في الطبقات الكبرى (٦/ ٢٧٩) عن أبي نعيم، وأبي أحمد الزبيري ، وابن أبي شيبة في المصنف (٣٥٦٢١) عن وكيع بن الجراح، ثلاثتهم عن الثوري به.

ولفظه في الطبقات: "ذكر أن إبراهيم التيمي بعث إلى الخوارج يدعوهم فقال له إبراهيم النخعي: إلى من تدعوهم؟ إلى الحجاج؟"

ولفظ ابن أبي شيبة: "خرج على الناس بعث زمن الحجاج فخرج فيه إبراهيم التيمي وإبراهيم النخعي فقال إبراهيم التيمي: إلى من تدعوهم؟ إلى الحجاج؟"

١٣٣-أخبرنا أبو علي إسماعيل ، ثنا أحمد ، ثنا عبد الرزاق ، أنا معمر ، عن أيوب ، عن ابن سيرين قال: قال عبد الله بن الزبير: ما شيء كان يحدثنا به كعب إلا قد جاء على ما قال إلا قوله: إن فتى ثقيف يقتلني وهذا رأسه بين يدي يعني المختار قال : يقول ابن سيرين: ولا يشعر أن أبا محمد قد خبئ له[١].

١٣٤-أخبرنا أبو علي إسماعيل ، ثنا أحمد ، ثنا عبد الرزاق ، أنا معمر ، عن الزهري ، عن أبي سلمة بن[٢] عبد الرحمن ، عن أبي سعيد الخدري رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ قال: بينا رسول الله يقسم قسماً إذ جاءه ابن ذي الخويصرة التميمي ، فقال: اعدل يا رسول الله . فقال رسول الله ﷺ : ((ويلك ومن يعدل إذا لم أعدل))، فقال عمر: يا رسول الله ، ائذن لي فيه فأضرب عنقه. فقال: ((دعه، فإنّ[٣] أصحاباً يحقر أحدكم صلاته مع صلاته ، وصيامه مع صيامه ، يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية فينظر في قذذه فلا يوجد فيه شيء ثم ينظر في نصله فلا يوجد فيه شيء، قد سبق الفرث والدم ، آيتهم رجل أسود إحدى يديه ، أو قال: مثل إحدى يديه مثل حلمة ثدي المرأة ، أو مثل البضعة تدردر ، يخرجون على حين فترة من الناس، فنزلت فيهم: ﴿ وَمِنْهُم مَّن يَلْمِزُكَ فِى ٱلصَّدَقَٰتِ ﴾[٤]الآية، قال أبو سعيد: أشهد أني سمعت هذا الحديث من رسول

---

(١) أخرجه الطبراني في المعجم الكبير (٢٢٩) عن إسحاق الدبري، عن عبد الرزاق به، قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٧/ ٢٥٨): "رواه الطبراني ورجاله رجال الصحيح".

وله شاهد أخرجه الحاكم في المستدرك (٦٤٨٢)، من طريق الأعمش، عن شِمر بن عطية، عن هلال بن يساف قال: حدثني البريد الذي أتى ابن الزبير برأس المختار، فلما رآه قال ابن الزبير: ما حدثني كعب بحديث إلا وجدت مِصداقه، إلا أنه حدثني أن رجلاً من ثقيفٍ سيقتلني.

قال الأعمش: وما يدري أن أبا محمد خذله الله خُبّئ له.

وذكره ابن الأثير في الكامل (٣/ ٤٠٨)، والذهبي في تاريخ الإسلام (٢/ ٨٣٧)، وابن كثير في البداية (١٢/ ٢١٢) وقال: "وروي هذا من وجه آخر" ولعله يريد رواية الحاكم.

(٢) في الأصل: (عن أبي سلمة أن عبد الرحمن عن أبي سعيد) والصواب ما في ظ.

(٣) في ظ: (فإنّ له).

(٤) (سورة التوبة).

الله ﷺ ، وأشهد أن علياً رضي الله عليه حين قتلهم وأنا معه جيء بالرجل على النعت الذي نعت رسول الله ﷺ[1].

١٣٥-أخبرنا أبو علي إسماعيل ، ثنا أحمد ، ثنا عبد الرزاق ، قال: أنا معمر ، عن أيوب ، عن ابن سيرين ، عن عَبِيدَة ، قال : سمعت علياً حين قتل أهل النهر يقول : آيتهم رجل مثدن اليد مُودَنُ اليد[2] أو مُخْدَجُ اليد ؟ فالتمسوه ، فلما وجدوه قال : والله لولا أن تبطروا لأخبرتكم بما سبق من الفضل لمن قتلهم ، قال: قلت : أو سمعته من رسول الله ﷺ ؟ قال : إي ورب الكعبة ، إي ورب الكعبة ، حتى قالها ثلاثاً[3].

١٣٦-أخبرنا أبو علي إسماعيل ، ثنا أحمد ، ثنا عبد الرزاق ، قال: أنا الثوري ، عن أبيه ، عن ابن أبي نُعم ، عن أبي سعيد الخدري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال : بعث علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وهو باليمن إلى النبي ﷺ بذُهبية في تربتها فقسمها النبي ﷺ بين زيد الطائي ثم أحد بني نبهان وبين الأقرع بن حابس الحنظلي ثم أحد بني مجاشع وبين عيينة بن حصن وبين علقمة بن علاثة العامري ثم

---

(١) أخرجه ابن أبي حاتم في التفسير (٦/ ١٨١٥) عن الرمادي عن عبد الرزاق به.

وأخرجه عبد الرزاق في المصنف (١٩٨٤٨)، وفي التفسير (١٠٩٢)، وأخرجه أحمد في المسند (١١٥٣٧) عنه، وعبد الله بن أحمد بن حنبل في السنة (١٥٥٠) عن أبيه عنه.

ويأتي إيراد المصنف له من طريق عبد الرحمن بن أبي نُعْم (١٣١)، ومن طريقه البيهقي في السنن الكبرى (٦/ ٣٣٩)، وأخرجه في المصنف (١٩٨٧٥)، وأخرجه البخاري (٧٤٣٢) عن إسحاق بن نصر، والنسائي في السنن (كتاب تحريم الدم، من شهر سيفه ثم وضعه في الناس) (٤١٠١)، وفي الكبرى (٣٥٥٠) عن محمود بن غيلان، وأحمد في المسند (١١٦٤٨ ، ١١٦٩٣ ، ١١٦٩٥)، ثلاثتهم عن عبد الرزاق به.

وأخرجه البخاري (٣٦١٠) من طريق شعيب عن الزهري به.

ومن طريق هشام بن يوسف، عن معمر به (٣٣٤٤ ، ٤٣٥١ ، ٦٩٣٣ ، ٧٤٣٢)، ومسلم (١٠٦٤) من طرق عن أبي سلمة، وابن أبي نُعم كلاهما عن أبي سعيد.

(٢) في ظ: (أو مودن).

(٣) أخرجه في المصنف (١٩٨٥١)، وفيه كذلك (١٩٨٥٢) عن هشام بن حسان، عن ابن سيرين به.

وأخرجه مسلم (١٠٦٦) من طريق حماد بن زيد، وابن علية كلاهما عن أيوب به.

أحد بني كلاب ، فغضبت قريش وقالوا : يعطي صناديد أهل نجد ويدعنا ، قال : ((إنما أَتَأَلَّفهم)) فجاء رجل غائِرُ العينين ناتِئُ الجَبينِ مُشْرِفُ الوَجْنَتَين كثّ اللحية محلوق[1]، فقال : اتق الله عَزَّوَجَلَّ يا محمد . فقال النبي ﷺ : ((فمن يتقي الله إذا عصيته ؟ أيأمنني على أهل الأرض ولا تأمنوني ؟)) قال : فسأل رجل من القوم قتله ، قال: أراه خالد بن الوليد فمنعه، قال : فلما ولى الرجل قال النبي ﷺ : ((إن من ضئضئ هذا قوماً يقرءون القرآن لا يجاوز حناجرهم ، يمرقون من الإسلام كما يمرق السهم من الرمية ، يقتلون أهل الإسلام ويدعون أهل الأوثان ، لئن لقيتهم لأقتلنهم قتل عاد))[2].

١٣٧-أخبرنا أبو علي إسماعيل ، ثنا أحمد ، ثنا عبد الرزاق ، قال: أنا سفيان بن عيينة ، عن العلاء بن أبي العباس ، عن أبي الطُّفَيل ، عن بكر بن قِرْواش ، عن سعد رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول : ((شيطان الردهة يحتذره رجل من بجيلة راعي الخيل ، أو راع للخيل[3]، علامة سوء في قوم ظلمة))[4].

---

(١) أي: محلوق الرأس.

(٢) تقدم تخريجه قبل حديث.

(٣) كذا في الأصل، وفي ظ: (الجبل).

(٤) بكر بن قرواش.

وأخرجه الحميدي في المسند (٧٤)، -ومن طريقه الفسوي في المعرفة (٣/ ٣١٥) -"ومن طريق الفسوي البيهقي في دلائل النبوة (٦/ ٤٣٣)" ، وابن أبي خيثمة في التاريخ الكبير (السفر الثاني/ ٢ / ٨٦٧ ، السفر الثالث/ ١ / ٢٥٩ ، ٢٦٠)، "وعن ابن أبي خيثمة الشاشي في المسند (١٦٤)"، والحاكم في المستدرك (٨٨١٣)، والهروي في ذم الكلام (٤/ ١٥٣ ، ١٥٤)-، وابن أبي شيبة في المصنف (٤٠٧٣١)، وأحمد في المسند (١٥٥١)، ولوين في جزء فيه حديثه (٩٦)، - ومن طريقه ابن عدي في الكامل (٢/ ١٩٥) -، وابن أبي عاصم في السنة (٩٥٣)، والبزار في المسند (١٢٢٧)، وأبو يعلى في المسند (٧٥٠ ، ٧٨١)، والعقيلي في الضعفاء (١/ ٣٣٤)، والأزهري في تهذيب اللغة (٦/ ١١٢)، والدارقطني في العلل (٤/ ٣٨٣)، والهروي في ذم الكلام (٤/ ١٥٣ ، ١٥٤)، وابن المغازلي في مناقب علي (٨٣)، والضياء في المختارة (٩٣٩) كلهم من طريق سفيان بن عيينة به.

وذكره ابن كثير البداية (٩/ ٢٠٢ ، ٢٠٣).

زاد الحميدي وابن أبي عاصم في أوله: (ذكر رسول الله ﷺ ذا الثدية فقال..).

وفيهما وأبي يعلى في آخره: "قال سفيان: فأخبرني عمار الدهني: أنه جاء به رجل منهم يقال له الأشهب أو ابن الأشهب.

قال العجلي في الثقات (١٧١): "بكر بن قرواش تابعي من كبار التابعين من أصحاب علي، وكان له فقه، ثقة".

وقال البخاري في التاريخ الكبير (٢/ ٩٤): "قال لي علي: لم أسمع بذكره إلا في هذا، وحديث قتادة: قال علي: ما تقول فيها يا بكر بن قرواش؟".

قال أبو عبد الله: "وفيه نظر".

وقال البزار: "هذا الحديث لا نعلم رواه عن النبي ﷺ إلا سعد، ولا نعلم له إسناداً عن سعد إلا هذا الإسناد".

وقال العقيلي: "وفي قصة ذي الثُّدية أسانيد جياد صحاح، بغير هذا الإسناد، وخلاف هذا اللفظ، وأما هذا اللفظ فلا نحفظه إلا عن بكر بن قرواش".

وذكره ابن أبي حاتم (٢/ ٣٩١) ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً.

وذكره ابن حبان في الثقات (٤/ ٧٥).

وقال ابن عدي: "وهذا الحديث لا يعرف إلا ببكر بن قرواش عن سعد، وبكر بن قرواش ما أقل ما له من الروايات".

وقال الحاكم: "هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه".

وقال الذهبي في التلخيص (٤/ ٥٢١): "ما أبعده من الصحة وأنكره".

وقال في المغني عن بكر بن قرواش (٩٨٢)، وفي ميزان الاعتدال (١/ ٣٢٣): "لا يعرف، وحديثه منكر". وقال في الديوان (٦٤٦): "لا يعرف".

وقال الحسيني في الإكمال (٧٨)، وابن حجر في التعجيل (٩٩): "لينه بعضهم".

وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠/ ٧٥ ، ٧٦): "رواه أحمد، وأبو يعلى، ورجال أحمد ثقات، وفي بكر بن قرواش خلاف لا يضر".

وقال ابن حجر في اللسان (٢/ ٥٦): "وذكره بعضهم في الصحابة".

وذكره ابن قطلوبغا في الثقات (٣/ ٨٣)، وصحح إسناده أحمد شاكر (١٥٥١).

انظر: العلل للدارقطني (٤/ ٣٨٣).

وروى الفسوي في المعرفة (١/ ٢٣٢ ، ٣/ ٣١٦)، وابن أبي خيثمة في التاريخ الكبير (السفر الثالث / ١ / ٢٦٠)، وابن المغازلي في مناقب علي (٨٢) من طريق عن شعبة، عن أبي إسحاق، عن حامد الهمداني قال: "سمعت سعد بن أبي وقاص يقول: قتل علي شيطان الردهة".

وسئل أبو يوسف -الفسوي- عن حامد هذا؟ فقال: "لا أعرفه".

قال أبو علي : قال الرمادي : قال : لنا عبد الرزاق في موضع آخر وأعاد هذا الحديث ، قال: يقال له : الأشهب أو ابن الأشهب.

١٣٨-أخبرنا أبو علي إسماعيل ، ثنا أحمد ، ثنا عبد الرزاق ، قال: أنا ابن عيينة ، عن عمار الدهني قال: سمعت أبا الطفيل يقول: جاء المسيب بن نَجَبَة متلبباً بأبي الأسود إلى علي، فقال علي: ما قال ؟ قال: يكذب على الله وعلى رسوله ﷺ ، قال: ما تقول ؟ قال: فلم أسمع مقالة المسيب ، قال: وسمعت علياً يقول : هيهات العضب العضب ، لا ولكن يأتيكم راكب الذِّعْلبَةِ قال: قلت لأبي الطفيل: ما الذِّعْلبَةُ ؟ قال: الخفيفة الناصية قد شد خفيها بوضينها لم يقض تفثاً من حج ولا عمرة فتقتلونه[1].

١٣٩-أخبرنا أبو علي إسماعيل ، ثنا أحمد ، ثنا عبد الرزاق ، أنا عبد الملك بن أبي سليمان ، قال: سألت سعيد بن جبير: أواجبة العمرة ؟ قال: نعم. فقال قيس بن روحان: كان الشعبي يقول: ليست بواجبة. فقال: كذب الشعبي ، إن الله عَزَّوَجَلَّ يقول: ﴿ وَأَتِمُّواْ ٱلْحَجَّ وَٱلْعُمْرَةَ لِلَّهِۚ ١٩٦ ﴾[2] [3].

(١) في لسان الميزان (٣/ ٢٨٩): "من طريق بن أبي خيثمة حدثنا محمد بن عباد ثنا سفيان عن عمار الدهني سمعت أبا الطفيل يقول رأيت المسيب بن نجبة أتى به، دخل على المنبر – وفي طبعة دار البشائر: أتى به بلببه وعليٌّ على المنبر– فقال ما شأنه فقال: يكذب على الله وعلى رسوله. حدثنا عمرو بن مرزوق حدثنا شعبة عن سلمة بن كهيل عن زيد بن وهب قال: قال علي رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ: ما لي ولهذا الخبيث الأسود يعني عبد الله ابن سبأ كان يقع في أبي بكر وعمر رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمَا".

(٢) (سورة البقرة).

(٣) أخرجه في المصنف (٩٦١٧)، وذكره ابن عبد البر في التمهيد (٢٠/ ١٨)، وفي الاستذكار (٤/ ١١٢)، وابن حزم في المحلى (٧/ ٩).

وأخرجه الطبري في التفسير (٣/ ٣٣٣) من طريق يحيى بن سعيد القطان، عن عبد الملك به، وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (١٤١٦٧) عن أبي خالد الأحمر، عن عبد الملك، فذكر قول الشعبي وحده.

وقول سعيد بن جبير أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (١٤١٧٥)، والطبري في التفسير (٣/ ٣٣٣) من طريق ابن جريج عنه، ولم يسمع منه، (جامع التحصيل ص ٢٣٠).

١٤٠-أخبرنا أبو علي إسماعيل ، ثنا أحمد ، ثنا عبد الرزاق ، أنا عبد الملك بن أبي سليمان ، ثنا سَلَمَة بن كُهَيل ، أخبرني زيد بن وهب الجُهني أنه كان في الجيش الذين كانوا مع علي الذين ساروا إلى الخوارج فقال علي : أيها الناس إني سمعت رسول الله ﷺ يقول: ((يخرج من أمتي قوم يقرءون القرآن، ليست قراءتكم إلى قراءتهم بشيء، ولا صلاتكم إلى صلاتهم بشيء، ولا صيامكم إلى صيامهم بشيء، يقرءون القرآن، لا تجاوز صلاتهم تراقيهم، يمرقون من الإسلام كما يمرق السهم من الرمية، ولو يعلم الجيش الذين يصيبونهم ما قضي لهم على لسان نبيهم ﷺ لاتّكلوا[1] عن العمل، وآية ذلك أن فيهم رجلا له عضد وليس له ذراع، على عضده مثل حلمة ثدي المرأة، عليها شعرات بيض))، فتذهبون إلى معاوية وأهل الشام، وتتركون هؤلاء

وأخرجه الطبري (٣/ ٣٣٦) من طريق قتادة عنه: "العمرة ليست بواجبة". وقتادة لم يسمع منه، (المراسيل ص ١٧٢ - ١٧٣).

وأما قول الشعبي فأخرجه الطبري في التفسير (٣/ ٣٣٢)، وابن عبد البر في التمهيد (٢٠/ ١٧) كلاهما من طريق شعبة عن سعيد بن أبي بردة عنه.

وأخرجه أبو عبيدة في مجاز القرآن (١/ ١٦٨ ، ١٦٩)، وسعيد بن منصور (٣٢٧٠)، وابن أبي شيبة في المصنف (١٤١٧٠)، والطبري في التفسير (٣/ ٣٣٦)، وابن أبي حاتم في التفسير (١/ ٣٣٥)، والبيهقي في السنن الكبرى (٤/ ٣٤٩)، وعزاه السيوطي في الدر المنثور (١/ ٥٠٣) لعبد بن حميد، كلهم من طريق عبدالله بن عون عنه.

وسعيد بن منصور، وابن أبي شيبة، وابن أبي حاتم ليس في روايتهم الحكم الذي ذكره الشعبي، إلا أن ابن أبي حاتم قال: وروي عن الشعبي فذكره.

ووصف الطبري قوله هذا بأنه المشهور عنه.

وأخرجه الطبري في التفسير (٣/ ٣٣٢) من طريق أبي عوانة، وذكره ابن حزم في المحلى (٧/ ١٠) فقال: "ومن طريق سعيد بن منصور، نا هشيم"، كلاهما عن مغيرة بن مقسم عنه قال: العمرة واجبة. وصحح ابن حزم هذه الرواية عن الشعبي.

قال أبو عمر ابن عبد البر في الاستذكار (٤/ ١١٢): "قوله: كذب ها هنا معناه غلط وهو معروف في اللغة".

(١) كذا في النسختين، وصحيح مسلم، وفي حاشية الأصل: (لنكلوا)، وكذلك هي في المصنف، وأما السنن لأبي داود فأشار محقق طبعة دار التأصيل إلى أن نسخ الكتاب اختلفت في ضبطها ففي بعضها: (لنكلوا)، وفي بعضها: (لاتكلوا)، وقال في عون المعبود (٧/ ١١٤): "كذا في أكثر النسخ...، وفي بعض نسخ الكتاب: لنكلوا عن العمل".

يخلفونكم في ذراريكم وأموالكم؟! والله إني لأرجو أن يكونوا هؤلاء القوم، فإنهم قد سفكوا الدم، وأغاروا في سرح الناس، فسيروا على اسم الله عَزَّوَجَلَّ.

قال سلمة: فنزّلني زيد بن وهب منزلاً منزلاً، حتى قال: مررنا على قنطرة، فلما التقينا وعلى الخوارج يومئذ عبد الله بن وهب الراسبي، فقال لهم: ألقوا الرماح، وسلوا سيوفكم من جفونها، فإني أخاف أن يناشدوكم كما ناشدوكم يوم حروراء فرجعتم، قال: فدحسوا[1] برماحهم فسلوا السيوف، وشجرهم الناس برماحهم، قال: فقتل بعضهم على بعض، وما أصيب من الناس يومئذ إلا رجلان، فقال علي: التمسوا فيهم المخدج، فلم يجدوه فقام علي بنفسه فالتمسه فوجده، فقال: صدق الله وبلّغ رسوله ﷺ.

فقام إليه عَبِيدَة السَّلْماني فقال: يا أمير المؤمنين، آلله الذي لا إله إلا هو لسمعت هذا الحديث من رسول الله ﷺ؟ قال: إي والله الذي لا إله إلا هو. حتى استحلفه ثلاثاً وهو يحلف[2].

١٤١-أخبرنا أبو علي إسماعيل ، ثنا أحمد ، ثنا عبد الرزاق ، قال: أنا معمر ، عن يحيى بن أبي كثير ، عن أبي همام الشَّعْباني ، عن رجل من خثعم من أصحاب النبي ﷺ قال: كنا مع النبي ﷺ في مسيرٍ لَهُ، فنادى بصوته حتى ثابَ إليه أصحابه، فقال: «إنَّ رَبِّي أَعْطاني اللّيْلَةَ الكَنْزين:

---

(١) كذا في النسختين، وكذا وردت في جامع الصحيحين لابن الحداد (٤٠٩٣)، وفي حاشية الأصل: (فوحّشوا).

(٢) أخرجه البيهقي (٨/ ١٧٠) عن أبي محمد السكري، وابن بشران، عن أبي علي الصفار به.

وأخرجه في المصنف (١٩٨٤٩)، وأخرجه مسلم (١٠٦٦) عن عبد بن حميد، وأبو داود في السنن (كتاب شرح السنة، باب في قتال الخوارج) (٤٦٨٧) عن الحسن الخلال، وابن أبي عاصم في السنة (٩٥٠) عن أحمد بن الفرات، والطحاوي في مشكل الآثار (٤٠٦٨) عن العباس بن عبد العظيم العنبري، كلهم عن عبد الرزاق به.

وأخرجه عبد الله بن أحمد في زوائده على مسند أبيه (٧٠٦) من طريق يحيى بن عبد الملك بن أبي غنية، عن عبد الملك بن أبي سليمان به.

وأخرجه النسائي في الكبرى (٨٥١٧)، وابن أبي شيبة في المصنف (٤٠٧٠٨) من طريق موسى بن قيس، عن سملة به، وفي بعض ألفاظه اختلاف.

وأخرجه النسائي في الكبرى (٨٥١٦)، وابن أبي شيبة في المصنف (٤٠٧٢٥) من طريق أبي معاوية، عن الأعمش، عن زيد بن وهب به مختصراً.

كَنْزُ فارِس، وكَنْز الرّوم، وأَمَدّني بالملوك[1] مُلوكِ حِمْيَر، ولا مُلْكَ إلا لله[2]، يَأْتونَ فَيَأْخُذونَ مالَ اللهِ: ويُقاتِلونَ في سَبيلِ الله عَزَّوَجَلَّ[3])).

١٤٢-أخبرنا أبو علي إسماعيل ، ثنا أحمد ، ثنا عبد الرزاق ، قال: أنا معمر ، عن يحيى بن أبي كثير ، عن عامر بن زيد البكالي ، أنه سمع عتبة بن عبد يقول: جاء أعرابي إلى النبي ﷺ فسأله عن الحوض، فذكر الحوض[4] ، قال الأعرابي: أفيها فاكهة ؟ قال: ((نعم فيها شجرة تدعى طوبى)) قال: فذكر شيئاً لا أدري ما هو ، قال: أي شجر أرضنا تشبه ؟ قال: ((ليس تشبه شيئاً من شجر أرضك)) ، قال النبي ﷺ: ((أتيت الشام ؟)) قال: لا، قال: ((فإن بها شجرة تدعى الجوزة ، تنبت على ساق واحدة وينفرش أعلاها)) قال: فما عظم أصلها ؟ قال: ((لو ارتحلت جذعة من إبل أهلك فما أحطت بأصلها حتى تنكسر ترقوتاها[5] هرماً)) قال: أفيها عنب ؟ قال: ((نعم))،[6] قال: فما عظم الحبة منها ؟ قال: ((هل ذبح أبوك وأهلك شاة عظيمة ؟)) قال: نعم . قال: ((فسلخ إهابها فأعطى أهله)) قال : أفروا لنا منه دلوا ؟ قال: ((نعم))، قال الأعرابي: فإن تلك تسعني وأهل بيتي ؟ قال: ((نعم ، وعامة عشيرتك))[7].

---

(١) كذا في الأصل والمصنف والمسند، وفي ظ: (بأموال ملوك حمير).

(٢) كذا في الأصل والمصنف، وفي ظ والمسند: (ولا ملِك إلا الله).

(٣) أبو همام قال الحسيني عنه: "مجهول" التذكرة (ص ٢٢٠٤).

والحديث أخرجه في المصنف (٢٠٩٣٨)، وأحمد في المسند (٢٢٣٣٥)، وفي فضائل الصحابة (١٦١٧)، ومن طريق أحمد أبو نعيم في معرفة الصحابة (٧١٧٧) عن عبد الرزاق به.

وأخرجه ابن العديم في بغية الطلب (١٠/ ٤٦٥٣) من طريق أبي سلاّم عن أبي همام به.

وأشار إلى هذا الوجه أبو نعيم فقال: "رواه معاوية بن سلام، عن زيد بن سلام، عن أبي سلام، عن أبي همام، نحوه".

(٤) في المسند: (فسأله عن الحوض، وذكر الجنة)، وفي السنة لابن أبي عاصم: (فسأله عن الجنة، وذكر الحوض).

(٥) هو العظم الذي بين ثغرة النحر والعاتق. الصحاح (٤/ ١٣٥٤).

(٦) زاد في المسند: (قال: فما عظم العنقود؟ قال: "مسيرة شهر للغراب الأبقع، ولا يفتر")

(٧) أخرجه ابن أبي عاصم في السنة (٧٣٣) عن عبيد الله بن فضالة، وابن عبد البر في التمهيد (٣/ ٣٢٠ ، ٣٢١) من طريق محمد بن إسحاق السجسي، كلاهما عن عبد الرزاق به.

١٤٣-أخبرنا أبو علي إسماعيل، ثنا أحمد، ثنا عبد الرزاق، عن معمر قال: كان قتادة يقول: الفريضة ثلث العلم، والطلاق ثلث العلم، وما بقي ثلث[١].

وأخرجه أحمد في المسند (١٧٦٤٢) - ومن طريقه عبد الغني المقدسي في أحاديث الجماعيلي (مخطوط \ ص ١٥) - من طريق هشام بن يوسف، عن معمر به.

وأخرجه بقي بن مخلد في الحوض والكوثر (١٥)، والفسوي في المعرفة (٢/ ٣٤١، ٣٤٢)، وابن أبي عاصم في السنة (٧٣٢) - ومن طريقه الذهبي في تذكرة الحفاظ (٢/ ٩٢) -، وابن جرير في التفسير (١٣/ ٥٢٨)، وابن حبان في التقاسيم (٥١٢٢، ٥١٦٢، ٥١٩٨، ٥١٩٤)، الإحسان (٦٤٩٠، ٧٢٨٩، ٧٤٥٦، ٧٤٥٨)، والطبراني في الكبير (٣١٢)، والأوسط (٤٠٢)، وفي مسند الشاميين (٢٨٦٠)، وعنه أبو نعيم في صفة الجنة (٣٤٦)، والبيهقي في البعث والنشور (٢٧٤، ٢٧٥) من طريق أبي سلام، عن عمرو بن زيد البكائي به.

وعزاه البوصيري في إتحاف الخيرة (٨/ ٢٥١) لأبي يعلى، وعزاه السيوطي في الدر المنثور (٤/ ٦٤٤) لابن جرير، وابن أبي حاتم، وابن مردويه.

قال الطبراني: "لا يروى هذا الحديث عن عتبة بن عبد إلا من حديث زيد بن سلام، ولا رواه عن زيد إلا معاوية بن سلام، ويحيى بن أبي كثير".

قال الضياء المقدسي عن طريق معاوية بن سلام: "لا أعلم بهذا الإسناد علة". البداية والنهاية (٢٠/ ٦٦)، وصحح إسناده القرطبي في التذكرة (ص ٩٤٨).

وقال الهيثمي في المجمع (١٠/ ٤١٦، ٤١٧): "وفيه عامر بن البكالي، وقد ذكره ابن أبي حاتم ولم يجرحه ولم يوثقه، وبقية رجاله ثقات".

وذكره الضياء في صفة الجنة (٧٠).

(١) أخرجه في المصنف (٢٢٠٩١) دون قوله: وما بقي ثلث، وفي السنن الكبرى للبيهقي قال: ويذكر عن قتادة: الفريضة ثلث العلم (٦/ ٢٠٩).

وقال ابن أبي خيثمة في التاريخ الكبير (السفر الثالث/ ٢/ ١٢٧): "حدثنا موسى بن إسماعيل، قال: حدثنا أبو هلال، عن قتادة، عن سعيد بن المسيب: الطلاق ثلث العلم". وفي ملخص مسند يعقوب بن شيبة (٢٢١): وقال سعيد بن المسيب: "علم الطلاق ثلث العلم".

١٤٤-أخبرنا أبو علي إسماعيل ، ثنا أحمد ، ثنا عبد الرزاق ، قال: أنا ابن عيينة ، عن عمرو بن دينار ، قال: حدثني ابن منبه ، عن أخيه قال: سمعت معاوية رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ يقول: قال رسول الله ﷺ: ((لا تلحفوا عليّ في المسألة ، فوالله لا يلحف رجل فأعطيه فيبارك له فيما أعطيته))[1].

١٤٥-أخبرنا أبو علي إسماعيل ، ثنا أحمد ، ثنا عبد الرزاق ، قال: أنا مالك ، عن زيد بن أسلم ، عن عطاء بن يسار قال: قال رسول الله ﷺ: ((إذا شك أحدكم في صلاته فلم يدر أثلاثاً[2] أم أربعاً، فليركع ركعة يكملها بها، ثم يسجد سجدتين وهو جالس قبل التسليم، فإن كانت الركعة التي صلى رابعة فقد أكملها، وإن كانت خامسة فهاتان السجدتان ترغيم للشيطان))[3].

---

(١) أخرجه عبد بن حميد (٤١٩) عن عبد الرزاق به، وأخرجه مسلم (١٠٣٨)، عن ابن نمير، وابن أبي عمر عن سفيان به، وزاد: ((فتخرج له مسألته مني شيئاً، وأنا له كاره، فيبارك له فيما أعطيته)).

(٢) زاد في ظ: (صلى).

(٣) مرسل، وأخرجه عبد الرزاق في المصنف (٣٥٨٣)، ولفظه: ((فإن كانت التي صلى خامسة شفعها بهاتين السجدتين، وإن كانت راعبة فالسجدتين ترغيماً للشيطان)).

وأخرجه مالك في الموطأ رواية يحيى (٢٥٢)، ورواية أبي مصعب (٤٠٣) – ومن طريقه البغوي في شرح السنة (٧٥٤) –، ورواية الحدثاني (١٥١)، ورواية الشيباني (١٣٨)، وأبو داود في السنن (كتاب الصلاة، باب إذا شك في الثنتين والثلاث، من قال: يلقي الشك) (١٠١٥) – ومن طريقه البيهقي في السنن الكبرى (٢/ ٣٣٨) – عن القعنبي، عن مالك به.

وأخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار (٢٥١٥) من طريق عثمان بن عمر، عن مالك به.

وأخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار (٢٥١٤) من طريق ابن وهب عن مالك.

وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى (٢/ ٣٣١)، وفي معرفة السنن (٤٥٠٧) من طريق بحر بن نصر، عن ابن وهب، عن مالك، وداود بن قيس، عن زيد بن أسلم مرسلاً.

وأخرجه ابن حبان في التقاسيم (١٠٦٦)، الإحسان (٢٦٦٣)، وابن عبد البر في التمهيد (٥/ ١٩ ، ٢٠)، والبيهقي في السنن الكبرى (٢/ ٣٣٨ ، ٣٣٩) من طريق الوليد بن مسلم، عن مالك به موصولاً عن أبي سعيد.

وأخرجه ابن عبد البر في التمهيد (٥/ ٢٠) من طريق يحيى بن راشد، عن مالك موصولاً عن أبي سعيد ، ويحيى بن راشد إن كان هو البرّاء فقد ضعّفه غير واحد. تاريخ الإسلام (٤/ ١٠٠١).

وأخرجه أبو داود في السنن (كتاب الصلاة، باب إذا شك في الثنتين والثلاث، من قال: يلقي الشك) (١٠١٦) من طريق يعقوب بن عبد الرحمن القارئ، عن زيد بن أسلم مرسلاً.

وذكر أبو داود أن حفص بن ميسرة، وداود بن قيس كذلك روياه مرسلاً.

وأخرجه مسلم (٥٧١) من طريق سليمان بن بلال، عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن أبي سعيد الخدري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ موصولاً.

وأخرجه مسلم (٥٧١) من طريق داود بن قيس، عن زيد بن أسلم موصولاً.

وأخرجه في السنن الكبرى (٢/ ٣٣١)، وفي معرفة السنن (٤٥٠٨) من طريق بحر بن نصر عن ابن وهب، عن هشام بن سعد، موصولاً.

وأخرجه ابن خزيمة في الصحيح (١٠٢٤)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٢٥١٢)، والدارقطني في السنن (١٤٠٥) من طريق يونس الصدفي، عن ابن وهب، عن هشام بن سعد موصولاً.

وأخرجه أبو داود في السنن (كتاب الصلاة، باب إذا شك في الثنتين والثلاث، من قال: يلقي الشك) (١٠١٣) ومن طريقه الخطابي في المعالم (١/ ٢٣٧)، والبيهقي في السنن الكبرى (٢/ ٣٥١)، وفي معرفة السنن (٤٥١٢)، وابن عبد البر في التمهيد (٥/ ٢١) – والنسائي في المجتبى (باب إتمام المصلي على ما ذكر إذا شك) (١٢٣٨)، وفي الكبرى (٥٨٨ ، ١٢٦٢)، وابن ماجه في السنن (أبواب السهو في الصلاة، باب ما جاء في من شك في صلاته فرجع إلى اليقين) (١٢١٠)، وابن أبي شيبة في المصنف (٤٤٦٦)، وابن خزيمة في الصحيح (١٠٢٣ ، ١٠٢٤)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٢٥١١)، وابن حبان في التقاسيم (١٠٦٧ ، ٦٨٤٩)، الإحسان (٢٦٦٤ ، ٢٦٦٧)، والدارقطني في السنن (١٣٩٩)، والحاكم في المستدرك (١٢١٩)، وابن عبد البر في التمهيد (٥/ ٢٢) من طريق محمد بن عجلان، عن زيد بن أسلم موصولاً.

وأخرجه النسائي في المجتبى (كتاب السهو، باب إتمام المصلي على ما ذكر إذا شك) (١٢٣٩)، وفي الكبرى (١١٦٣)، وأحمد في المسند (١١٧٩٤)، والدارمي في المسند (١٦٣٩)، وابن خزيمة في الصحيح (١٠٢٤)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٢٥١٣)، والدارقطني في السنن (١٣٩٦ ، ١٣٩٧)، وابن عبد البر في التمهيد (٥/ ٢١)، والبيهقي في السنن الكبرى (٢/ ٣٣١ ، ٣٣٢)، وفي معرفة السنن (٤٥١٣) من طرق عن عبد العزيز بن أبي سلمة عن زيد بن أسلم موصولاً، قال البيهقي: "ورواه محمد بن عجلان، وفليح بن سليمان، ومحمد بن مطرف عن زيد أسلم موصولاً".

وأخرجه أحمد في المسند (١١٦٨٩)، والدارقطني في السنن (١٤٠٦) من طريق فليح بن سليمان، عن زيد بن أسلم موصولاً.

وأخرجه أحمد في المسند (١١٨٣٠) من طريق محمد بن مطرف، عن زيد بن أسلم موصولاً.

وأخرجه ابن خزيمة في الصحيح (١٠٢٤)، وابن عبد البر في التمهيد (٥/ ٢٣) من طريق يحيى بن محمد المحاربي ، عن زيد بن أسلم موصولاً، وانظر حال المحاربي في التكميل لابن كثير (٢/ ٢٧٥).

قيل لعبد الرزاق: هذا عن أبي سعيد حديث مالك ؟ قال : لا. فقلت أنا لعبد الرزاق: فإن الماجشون يقول عن أبي سعيد؟ قال: فإن مالكاً لم يزدنا على هذا.

١٤٦-أخبرنا أبو علي إسماعيل ، ثنا أحمد ، ثنا عبد الرزاق ، أنا مالك ، عن سميّ ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال رسول الله ﷺ: ((لو يعلم الناس ما في النداء والصف الأول لاستهموا عليه ، ولو يعلمون ما في التهجير لاستبقوا إليه ، ولو يعلمون ما في شهود العتمة والصبح لأتوهما ولو حبواً))[1].

وفي التمهيد (٥/ ٢٥)، وفتح الباري لابن رجب (٦/ ٣٩٠): "قال الأثرم: سألت أحمد بن حنبل عن حديث أبي سعيد في السهو أتذهب إليه ؟ قال: نعم، أذهب إليه. قلت: إنهم يختلفون في إسناده ؟ قال: إنما قصر به مالك، وقد أسنده عدة منهم: ابن عجلان، وعبد العزيز بن أبي سلمة".

وفي سؤالات صالح (٩٨٩) قال: "يسنده محمد بن عجلان، والماجشون، وسليمان بن بلال، وكان في حلق زيج بن أسلم شيء، فكان مرة يسنده لهم ومرة يقصر".

وقال ابن عبد البر (٥/ ١٨ ، ١٩): "هكذا روى هذا الحديث عن مالك جميع رواة الموطإ عنه، ولا أعلم أحداً أسنده عن مالك إلا الوليد بن مسلم؛ فإنه وصله وأسنده عن مالك، وتابعه على ذلك يحيى بن راشد إن صح عن أبي سعيد الخدري عن النبي ﷺ ، وقد تابع مالكاً على إرساله: الثوري، وحفص بن ميسرة الصنعاني، ومحمد بن جعفر بن أبي كثير، وداود بن قيس الفراء فيما روى عنه القطان، ووصل هذا الحديث وأسنده من الثقات على حسب رواية الوليد بن مسلم له عن مالك: عبد العزيز بن أبي سلمة الماجشون، ومحمد بن عجلان، وسليمان بن بلال، ومحمد بن مطرف أبو غسان، وهشام بن سعد، وداود بن قيس في غير رواية القطان، والحديث متصل مسند صحيح، لا يضره تقصير من قصر به في اتصاله، لأن الذين وصلوه حفاظ مقبولة زيادتهم، وبالله التوفيق".

وقال (٥/ ٢١): "هذا الحديث وإن كان الصحيح فيه عن مالك الإرسال فإنه متصل من وجوه ثابتة من حديث من تقبل زيادته".

وقال ابن رجب عن رواية مالك: "وليس بمعروف عنه وصله" فتح الباري (٦/ ٣٩٠).

وصحح العيني الإرسال عن مالك، وعزا ذلك لابن عبد البر -يعني في كلامه السابق -. شرح سنن أبي داود (٤/ ٣٢٧).

وقال ابن رجب: "لعل البخاري ترك تخريجه؛ لإرسال مالك والثوري له" فتح الباري (٦/ ٣٩٠).

(١) أخرجه الرشيد العطار في مجرد أسماء الرواة عن مالك (ص ١٧٢)، والبيهقي في السنن الكبرى (١٠/ ٢٨٨) كلاهما عن أبي محمد السكري بإسناد النسخة، وأخرجه عبد الرزاق في المصنف (٢٠٧٣)، وأحمد في المسند

قال عبد الرزاق: فقلت له: أما تكره أن تقول[1] العتمة ؟ قال : هكذا قال الذي حدثني به.

قال عبد الرزاق: وكان معمر يحدث بهذا عن مالك[2].

١٤٧-أخبرنا أبو علي إسماعيل ، ثنا أحمد ، ثنا عبد الرزاق ، أنا مالك ، عن ابن شهاب ، عن أبي بكر بن عبيد الله ، عن ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قال: قال رسول الله ﷺ: ((إذا أكل أحدكم فليأكل بيمينه، وإذا شرب فليشرب بيمينه، فإن الشيطان يأكل بشماله ويشرب بشماله))[3].

(٧٧٣٨)، وابن المنذر في الأوسط (١١٩٨ ، ١٨٩٠ ، ١٩٨٥) عن الدبري، ومحمد بن المهِل، ومحمد بن الصّباح كلهم عنه، ومالك في الموطأ رواية يحيى (١٧٤).

وأخرجه البخاري (٦١٥ ، ٦٥٣ ، ٦٥٤ ، ٧٢١ ، ٢٦٨٩)، ومسلم (٤٣٧) من طريق مالك به.

(١) في حاشية الأصل: (يقال).

(٢) في حاشية الأصل بجانب الحديث: (عن قتيبة عن مالك به).

(٣) في السنن الكبرى للبيهقي (٧/ ٢٧٧) ونحوه في الآداب له (٥٣٩): "أخبرنا أبو الحسين بن بشران العدل ببغداد أنبأ اسمعيل بن محمد الصفار نا احمد بن منصور نا عبد الرزاق أنا **معمر** عن الزهري عن سالم عن أبيه ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قال: قال رسول الله ﷺ: ((إذا أكل أحدكم فليأكل بيمينه وإذا شرب فليشرب بيمينه فان الشيطان يأكل ويشرب بشماله)).

قال عبد الرزاق: قال سفيان بن عيينة لمعمر: فإن الزهري حدثني به عن أبى بكر بن عبيد الله عن ابن عمر فقال له معمر: فإن الزهري كان يذكر الحديث عن النفر فلعله عنهما جميعاً.

قال الشيخ: هذا محتمل فقد رواه عمر بن محمد عن القاسم بن عبيد الله بن عبد الله بن عمر عن سالم عن أبيه".

وفي مسند الحميدي (٦٣٥): "قال سفيان: وسمعت معمراً يحدثه بعد، عن الزهري، عن سالم، عن أبيه، فقلت له: يا أبا عروة إنما هو عن أبي بكر، فقال معمر: إنا عرضناه، وربما قال سفيان: هذا مما عرضناه.

وقال أبو حاتم ابن حبان في التقاسيم (١٥٩٢)، الإحسان (٥٢٥٩): أصحاب الزهري كلهم قالوا في هذا الخبر: عن الزهري، عن أبي بكر بن عبيد الله بن عبد الله بن عمر، عن أبيه وخالفهم معمر، فقال: عن الزهري عن سالم عن أبيه، فقيل لمعمر: خالفت الناس، فقال: كان الزهري يسمع من جماعة فيحدث مرة عن هذا ومرة عن هذا".

وقال كذلك في التقاسيم (٢٠٣٤)، الإحسان (٥٣٦٥): "فقال: ابن عيينة: يا أبا عروة إن الزهري روى هذا عن أبي بكر بن عبيد الله، فقال معمر: إن الزهري كان يحدث بالحديث عن النفر، فلعل هذا منه".

وقال الترمذي في العلل الكبير (٥٥٤): "قال سفيان: فذكرت هذا الحديث لمعمر أريد أن أبلوه فأنظر كيف حفظه للحديث، فقلت عمن سمعت من الزهري؟ فقال: عن سالم، عن ابن عمر. فقلت: لا، أخبرنيه الزهري عن أبي بكر بن عبد الله فقال معمر: إنما عرضناه عليه.

قال أبو عيسى: كذا يقول ابن عيينة: عن أبي بكر بن عبد الله. وإنما هو أبو بكر بن عبيد الله بن عبد الله. سألت محمداً عن هذا الحديث فقال: روى مالك وعبيد الله بن عمر وابن عيينة عن الزهري، عن أبي بكر وهو ابن عبيد الله بن عبد الله بن عمر، عن ابن عمر. وروى عقيل ومعمر عن الزهري، عن سالم، عن أبيه، وروى سفيان الثوري وابن وهب، عن عمر بن محمد، عن القاسم بن عبيد الله، عن سالم، عن ابن عمر هذا الحديث، وزعموا أن القاسم بن عبيد الله كنيته أبو بكر، فإن كان هذا صحيحاً فإنه يصح حديث معمر وعقيل عن الزهري، عن سالم، عن أبيه. لأن أبا بكر بن عبيد الله بن عبد الله بن عمر لا يزعم في حديثه أنه سمع جده ابن عمر" انتهى.

وفي منتقى ابن الجارود (٨٨٢): "قال أبو محمد: سمعت محمد بن يحيى – يعني الذهلي – يقول: القاسم عندنا هو أبو بكر بن عبيد الله إن شاء الله".

وقال في التقاسيم (٢٠٣٤)، والإحسان (٥٣٦٥): "فقال: ابن عيينة: يا أبا عروة إن الزهري روى هذا عن أبي بكر بن عبيد الله، فقال معمر: إن الزهري كان يحدث بالحديث عن النفر، فلعل هذا منه".

أخرجه أحمد في المسند (٤٨٨٦ ، ٦٣٣٤) عن عبد الرزاق، عن مالك به، وهو في الموطأ رواية يحيى (٢٦٧١).

وأخرجه مسلم (٢٠٢٠) من طريق ابن عيينة، ومالك، وعبيد الله بن عمر عن الزهري، عن أبي بكر عن ابن عمر.

وأخرجه أحمد في المسند (٥٨٤٧) من طريق عبد الله بن عمر العمري، عن الزهري، عن أبي بكر به.

وأخرجه الطبراني في الأوسط (٩٢٩٧) من طريق إسحاق بن راشد، عن الزهري، عن أبي بكر به.

وقال الترمذي في الجامع (أبواب الأطعمة عن رسول الله ﷺ، بابا ما جاء في النهي عن الأكل والشرب بالشمال) (١٩٠٥) بعدما ساق راوية عبيد الله بن عمر: وهكذا روى مالك، وابن عيينة، عن الزهري، عن أبي بكر بن عبيد الله، عن ابن عمر، وروى معمر، وعقيل، عن الزهري، عن سالم، عن ابن عمر ورواية مالك، وابن عيينة أصح.

وأخرجه مسلم (٢٠٢٠) من طريق القاسم بن عبيد الله، عن سالم، عن أبيه.

ورواية معمر أخرجها النسائي في الكبرى (٦٨٦٢)، وأحمد في المسند (٦٣٣٢ ، ٦٣٣٣)، وعبد الرزاق في المصنف (٢٠٥٩٧).

١٤٨-أخبرنا أبو علي إسماعيل ، ثنا أحمد ، ثنا عبد الرزاق ، قال: أنا معمر ، عن عبد الرحمن بن عبد الله قال: كان عبد الله بن مسعود رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ إذا أكل طعاماً قال: الحمد لله الذي أطعمنا وسقانا وكفانا وآوانا وأنعم علينا وأفضل ، رب غير مكفور ، ولا نجد مأوى ولا منقلباً[1].

١٤٩-أخبرنا أبو علي إسماعيل ، ثنا أحمد ، ثنا عبد الرزاق ، عن معمر ، عن الأعمش ، عن إبراهيم التيمي قال: كان سلمان رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ إذا فرغ من الطعام قال: الحمد لله الذي كفانا المؤنة وأوسع علينا من الرزق[2].

---

(١) عبد الرحمن بن مسعود سمع من أبيه بعض الأحاديث، وكان الإمام الترمذي رحمه الله يصحح حديثه عن أبيه، انظر مثلاً: الجامع (أبواب البيوع عن رسول الله ﷺ ، باب ما جاء في أكل الربا) (١٢٤٦).

والخبر لم أجده عن ابن مسعود رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ عند غير عبد الرزاق.

وأخرج البخاري (٥٤٥٩) من حديث أبي أمامة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ مرفوعاً: ((الحمد لله الذي كفانا وأروانا، غير مكفي ولا مكفور)).

وأخرج البزار (١٠٤٦) من حديث ابن أبي ليلى، عن بعض أهل مكة يرويه ابن أبي نجيح، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف، عن أبيه مرفوعاً: ((الحمد لله الذي أطعمنا وسقانا وكفانا وآوانا وأنعم علينا وأفضل، نسألك برحمتك أن تجيرنا من النار)).

وقال: "وهذا الحديث لا نعلمه يروى بهذا اللفظ، عن عبد الرحمن بن عوف إلا من هذا الوجه بهذا الإسناد".

وأبو سلمة لم يسمع من أبيه (المراسيل / ص ٢٥٥)، وابن أبي ليلى ضعّفه جمع من النقاد. تهذيب الكمال (٦/ ٤٠٢).

(٢) إسناده منقطع بين التيمي وسلمان، فإنه ولد بعد وفاة سلمان رضي الله عنه، وانظر في رواية معمر عن الأعمش: قبول الأخبار ومعرفة الرجال (١/ ٣٦٤)، التعديل والتجريح (٢/ ٧٤٢)، تاريخ دمشق (٥٩/ ٤١٤)، شرح علل الترمذي (ص ٢٩٨)، تقريب التهذيب (٦٨٠٩).

والأثر أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٢٠٦٣٥).

وله شاهد أخرجه محمد بن سعد في الطبقات (٤/ ٨٩) من طريق سفيان الثوري، وابن أبي شيبة (٢٦٠٩٩ ، ٣١٥٤٠) عن أبي معاوية، وسعدان بن نصر في الأول من حديث سعدان (١٠٦) - ومن طريقه البيهقي في شعب الإيمان (٥٦٤٣) - عن وكيع، والطبراني في الكبير (٦٠٥٥) من طريق يزيد بن عطاء، وأبو نعيم في الحلية (٤/ ١٢٨) من طريق شعبة بن الحجاج، كلهم عن الأعمش، عن إبراهيم التيمي، عن الحارث بن سويد: كان سلمان..

١٥٠-أخبرنا أبو علي إسماعيل ، ثنا أحمد ، ثنا عبد الرزاق ، قال: أنا معمر ، عن قتادة قال: صلى أنس على جنازة فكبر ثلاثاً قال: وتكلم فقيل له: يا أبا حمزة لم تكبر إلا ثلاثاً؟ قال: فَصُفُّوا إذن ، فكبر الرابعة[1].

١٥١-أخبرنا أبو علي إسماعيل ، ثنا أحمد ، ثنا عبد الرزاق ، قال: أنا ابن جريج قال: قلت لعطاء رحمه الله: أحقٌّ على الناس أن يصفوا على الجنازة كما يصفون في الصلاة ؟ قال: لا ، قوم يدعون ويستغفرون[2].

وأخرجه محمد بن سعد في الطبقات (٤/ ٨٩)، وابن أبي شيبة في المصنف (٢٦١٠٦) من طريق حصين، عن إبراهيم التيمي: كان سلمان..، وفيه: وأحسن الرزق.

في رواية أبي نعيم : سليمان، وقال أبو نعيم: كذا في كتاب سليمان. وقال غندر، عن شعبة: كان سليمان إذا طعم. حدثنا محمد بن أحمد بن الحسن، ثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل حدثني أبي، ثنا شعبة مثله.

(١) أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٦٦١٥)، وابن المنذر في الأوسط (٣١٤٦) عن الدبري عنه.

وأخرجه البخاري معلقاً عن حميد عنه.

قال ابن حجر في التغليق (٢/ ٤٨٢ ، ٤٨٣): "ورواه عبد الرزاق في مصنفه عن معمر عن قتادة عن أنس نحوه، وكذلك رواه عبد الوهاب بن عطاء في الجنائز له عن سعيد عن قتادة".

وقال في الفتح (٣/ ٢٥٨ ، ٢٥٩): "لم أره موصولاً من طريق حميد وروى عبد الرزاق عن معمر عن قتادة عن أنس أنه كبر على جنازة ثلاثاً، ثم انصرف ناسياً، فقالوا: يا أبا حمزة إنك كبرت ثلاثاً فقال: صفوا، فصفوا فكبر الرابعة. وروي عن أنس الاقتصار على ثلاث، قال ابن أبي شيبة: حدثنا معاذ بن معاذ عن عمران بن حدير قال: صليت مع أنس بن مالك على جنازة فكبر عليها ثلاثاً لم يزد عليها، وروى بن المنذر من طريق حماد بن سلمة عن يحيى بن أبي إسحاق قال: قيل لأنس: إن فلاناً كبر ثلاثاً ؟ فقال: وهل التكبير إلا ثلاثاً".

وقال: "قال مغلطاي: إحدى الروايتين وهم. قلت: بل يمكن الجمع بين ما اختلف فيه على أنس إما بأنه كان يرى الثلاث مجزئة والأربع أكمل منها، وإما بأن من أطلق عنه الثلاث لم يذكر الأولى لأنها افتتاح الصلاة كما تقدم في باب سنة الصلاة من طريق ابن علية عن يحيى بن أبي إسحاق أن أنساً قال: أو ليس التكبير ثلاثاً ؟ فقيل له: يا أبا حمزة التكبير أربعاً. قال: أجل، غير أن واحدة هي افتتاح الصلاة".

(٢) لم أجده عند غيره.

١٥٢-أخبرنا أبو علي إسماعيل ، ثنا أحمد ، ثنا عبد الرزاق ، أنا معمر ، عن ابن طاوس ، عن أبيه ، أن معاوية قال لابن عباس رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمْ: قصرت عن رسول الله ﷺ بمشقص[١] أعرابي في حجته على المروة[٢].

١٥٣-أخبرنا أبو علي إسماعيل ، ثنا أحمد ، ثنا عبد الرزاق ، قال: أنا معمر ، عن الزهري ، عن سالم قال: سئل ابن عمر رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمَا عن متعة الحج ، فأمر بها، فقيل له: إنك تخالف أباك، قال: إن أبي لم يقل الذي تقولون ، إنما قال: أفردوا العمرة من الحج ، أي أن العمرة لا تتم في شهور الحج إلا بهدي ، فأراد أن يزار البيت في غير شهور الحج، فجعلتموها أنتم حراماً وعاقبتم الناس عليها، وقد أحلها الله عَزَّوَجَلَّ، وعمل بها رسول الله ﷺ، قال: فإذا كثروا عليه قال: أفكتاب الله عَزَّوَجَلَّ أحق أن تتبعوا أم عمر ؟[٣]

---

(١) هو نصل السهم الطويل. غريب الحديث لابن قتيبة (٢/ ٤٠٩)، هدي الساري (ص ٢١٣).

(٢) أخرجه أبو داود في السنن (كتاب المناسك، باب في الإقران) (١٧٩٦) عن الحسن بن علي، وخلد بن خالد، والذهلي – ومن طريقه ابن حزم في حجة الوداع (٤٥٧) عن الحسن بن علي فحسب –، وأخرجه النسائي في المجتبى (كتاب مناسك الحج، أين يقصر المعتمر) (٢٩٨٨)، وفي الكبرى (٣٩٦٨) عن الذهلي، والطبراني في الكبير (٦٩٤) من طريق أحمد بن حنبل، وله (٦٩٦) عن إبراهيم الشّيامي، خمستهم عن عبد الرزاق به.

وأخرجه البخاري (١٧٣٠)، ومسلم (١٢٤٦) كلاهما من طريق ابن جريج، عن الحسن بن مسلم، عن طاوس به، وأخرجه مسلم (١٢٤٦) من طريق هشام بن حجير، عن طاوس به.

قال ابن حزم: "وقد قيل: إن الحسن بن علي أخطأ في هذا الحديث، فجعله عن معمر، عن ابن طاوس، وإنما المحفوظ فيه، أنه عن هشام بن حجير عن طاوس وهشام ضعيف، فالله أعلم، إلا أن الإسناد في ذلك إلى معاوية جيد صحيح، لا مطعن فيه، إلا أن الذي لا شك فيه، أنه عليه الصلاة والسلام لم يأخذ من شعره شيئاً في حجة الوداع، ولا أحل من إحرامه إلا يوم النحر بمنى إذ تطيب وحلق، ثم أفاض إلى البيت".

(٣) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى (٥/ ٢١) عن أبي محمد السكري بإسناد النسخة، وعبد الرزاق في المصنف (١٠٠٥٢)، والمناسك الكبير (٤٦٢)، وأحمد في المسند (٦٣٩٢) عن عبد الرزاق به مختصراً، وابن حزم في حجة الوداع (٤٤٥) من طريق محمد بن يوسف الحذاقي، عن عبد الرزاق به، وأخرجه أحمد في المسند (٥٧٠٠)، والبيهقي في السنن الكبرى (٥/ ٢١) من طريق صالح بن أبي الأخضر، وابن حزم في حجة الوداع من طريق محمد بن إسحاق (٤٤٦)، ومن طريق مالك بن أنس (٤٤٧)، كلهم عن الزهري به نحوه.

١٥٤-أخبرنا أبو علي إسماعيل ، ثنا أحمد ، ثنا عبد الرزاق ، أنا مالك ، عن ابن شهاب ، عن محمد بن عبد الله بن الحارث ، أنه شهد سعد بن أبي وقاص والضحاك بن قيس وهما يتذاكران التمتع بالعمرة إلى الحج فقال الضحاك بن قيس: لا يفعل ذلك إلا من جهل أمر الله عَزَّوَجَلَّ. فقال له سعد: بئس ما قلت يا ابن أخي. فقال الضحاك بن قيس: قد نهى عنها عمر أمير المؤمنين. فقال سعد: فقد صنعها رسول الله ﷺ وصنعناها معه[1].

١٥٥-أخبرنا أبو علي إسماعيل ، ثنا أحمد ، ثنا عبد الرزاق ، أنا عمر بن ذر ، قال: سمعت مجاهداً يقول: قدم علينا ابن عمر وابن عباس متمتعين، قال: وقال لي مجاهد: لو خرجت من

فائدة: أخرج الطحاوي في شرح معاني الآثار (٣٦٩٣) من طريق عقيل، عن ابن شهاب، قال: قلت لسالم: لم نهى عمر رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ عن المتعة، وقد فعل ذلك رسول الله ﷺ ، وفعلها الناس معه؟ فقال: أخبرني عبد الله بن عمر رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمَا أن عمر رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ قال: إن أتم العمرة أن تفردوها من أشهر الحج، والحج أشهر معلومات، فأخلصوا فيهن الحج ، واعتمروا فيما سواهن من الشهور.

وفي المصنف لعبد الرزاق (١٠٠٥٣)، والمناسك الكبير (٤٦٣) بإسناده عن نافع قال: لم ينه عمر عن متعة الحج، ولكنه قال: إنَّ أتمَّ لحجكم وعمرتكم أن تفصلوا بين الحج وعمرة.

(١) أخرجه أحمد في المسند (١٥٠٣) عن عبد الرزاق به.

وأخرجه مسلم (١٢٢٥) من طريق غنيم بن قيس، قال: سألت سعد بن أبي وقاص رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ عن المتعة؟ فقال: فعلناها وهذا يومئذ كافر بالعرش، يعني بيوت مكة.

وأخرجه الترمذي في الجامع (أبواب الحج عن رسول الله ﷺ ، باب ما جاء في التمتع) (٨٣٢)، والنسائي في المجتبى (كتاب مناسك الحج، التمتع) (٢٧٣٤)، وفي الكبرى (٣٧٠٠) كلاهما عن قتيبة، وأحمد في المسند (١٥٠٣) عن عبد الرحمن بن مهدي، كلاهما عن مالك به، وهو في الموطأ رواية يحيى (٩٧٨)، وأخرجه الدارمي في المسند (١٩٧٢) من طريق محمد بن إسحاق، عن الزهري، عن محمد بن عبد الله بن نوفل قال: "سمعت عام حج معاوية يسأل سعد بن مالك: كيف تقول بالتمتع بالعمرة إلى الحج؟ قال: حسنة جميلة، فقال: قد كان عمر ينهى عنها، فأنت خير من عمر؟ قال: عمر خير مني، وقد فعل ذلك النبي ﷺ وهو خير من عمر".

قال أبو عيسى الترمذي: "هذا حديث صحيح".

وقال البزار في المسند (١٣٢٣): "وهذا الإسناد من أحسن إسناد يروى عن سعد".

بلدك الذي تحج منه أربعين عاماً ما قدمت إلا متمتعاً، هو أحدث عهد رسول الله ﷺ الذي فارق الناس عليه[1].

١٥٦-أخبرنا أبو علي إسماعيل ، ثنا أحمد ، ثنا عبد الرزاق ، أنا حسين بن عُقيل قال: سألت الضحاك بن مزاحم بما أَهَلَّ ؟ فقال لي: لو خرجت ثمانين عاماً ما قَدِمْتَ إلا مُتَمَتِّعاً[2].

١٥٧-أخبرنا أبو علي إسماعيل ، ثنا عبد الرزاق ، أنا الثوري ، عن مالك بن مغول ، عن نافع قال : تمتّع ابن عمر وقرَن وأفرَد[3].

قال الثوري : فلا نعيب على من صنع شيئاً من ذلك.

١٥٨-أخبرنا أبو علي إسماعيل ، ثنا أحمد ، ثنا عبد الرزاق ، أنا معمر ، عن أيوب، عن أبي العالية، عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قال: صلى النبي الله عليه وسلم الصبح بذي طوًى[4]، وقدم لأربع مضين من ذي الحجة، وأمر أصحابه أن يحلّوا إحرامهم بعمرة إلا من كان معه هدي[5].

١٥٩-أخبرنا أبو علي إسماعيل ، ثنا أحمد ، ثنا عبد الرزاق ، أنا معمر ، عن الزهري ، عن سالم ، عن ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أنه صلى بهم وهو على غير وضوء فأعاد ولم يأمرهم بالإعادة[6].

---

(١) أخرجه عبد الرزاق في المصنف (١٠٠٩١)، والمناسك الكبير (٥٠٣)، وأخرجه ابن حزم في حجة الوداع (٤٠٠) من طريق وكيع، عن عمر بن ذر به، وابن أبي شيبة في المصنف (١٤٢٢٠) عن يعلى بن عبيد، عن عمر بن ذر به مختصراً على فعل ابن عمر وابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ.

(٢) أخرجه في المصنف (١٠٠٩٢)، والمناسك الكبير (٥٠٤).

(٣) لم أجده عند غيره.

(٤) موضع بئر قريب من المسجد الحرام، وموضعه اليوم بحي جرول.

(٥) أخرجه في المصنف (١٠٠٥٨)، والمناسك الكبير (٤٦٨)، وأخرجه مسلم (١٢٤٠) عن عبد بن حميد، وأبو عوانة في المستخرج (٣٦٩٠) عن الحسن بن أبي الربيع، كلاهما عن عبد الرزاق به.

وأخرجه البخاري (١٠٨٥)، ومسلم (١٢٤٠) من طريق وهيب، وأخرجه مسلم كذلك فيه من طريق شعبة، كلاهما عن أيوب به.

(٦) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى (٢/ ٤٠٠) عن أبي محمد السكري بإسناد النسخة.

١٦٠-أخبرنا أبو علي إسماعيل ، ثنا أحمد ، ثنا عبد الرزاق ، أنا الثوري ، عن مغيرة ، عن إبراهيم قال: يُعيد ولا يعيدون[١].

١٦١-أخبرنا أبو علي إسماعيل ، ثنا أحمد ، ثنا قبيصة بن عقبة ، ثنا سفيان ، عن الشّيباني ، عن بكير ، عن سعيد بن جبير قال: يُعيد ولا يعيدون[٢].

١٦٢-أخبرنا أبو علي إسماعيل ، ثنا أحمد ، ثنا أبو نعيم ، ثنا سفيان ، قال: سمعت حماداً يقول: إذا فسدت صلاة الإمام فسدت صلاة من خلفه[٣].

١٦٣-أخبرنا أبو علي إسماعيل ، ثنا أحمد ، ثنا عبد الرزاق ، أنا معمر ، عن أيوب ، عن ابن سيرين قال: لما بعث معاوية ببيعة ابنه يزيد إلى المدينة كتب إليهم: انه ليس عليكم أمير، فمن أحب أن يقدم علي فليفعل. قال: فخرج عمرو وعمارة ابنا حازم، فدخل عليه عمرو، فقال: يا معاوية إنه قد كان لمن قبلك بنون، فلم يصنعوا كما صنعت، وإنما ابنك فتىً من فتيان قريش. فنال منه، فبكى معاوية ثم عَرِق فأراح[٤] فقال: إنما أنت رجل قلت برأيك بالغاً ما بلغ ، وإنما

وأخرجه عبد الرزاق في المصنف (٣٧٧٢)، وابن المنذر في الأوسط (٢٠٥٥) عن الدبري، عنه، وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤٦٤١) عن عبد الأعلى، عن معمر به.

(١) أخرجه في المصنف (٣٧٧٣)، وابن أبي شيبة في المصنف (٤٦٤٦) عن هشيم، عن مغيرة به، والبيهقي في السنن الكبرى (٢/ ٤٠١) من طريق عبد الرحمن بن مهدي، عن الثوري وشعبة، عن مغيرة به.

(٢) من زوائد أحمد بن منصور، وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤٦٤٩) عن قبيصة به، وزاد: قال سفيان: وأحب إليّ أن يعيد ويعيدوا.

وأخرجه عبد الرزاق في المصنف (٣٧٧٧) من طريق أبي بشر جعفر بن أبي وحشية، عن سعيد بن جبير به.

(٣) من زوائد أحمد بن منصور، وفي ظ أخّر الخبر فأتى به بعد ثلاثة أخبار.

وأخرجه عبد الرزاق في المصنف (٣٧٨١) عن الثوري به، وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤٦٤٨) من طريق شعبة، عن حماد أنه قال في الرجل يصلي بالقوم وهو جنب قال: "أحب إليّ أن يعيدوا".

أخرج البيهقي في السنن الكبرى (٢/ ٤٠١) من طريق عبد الرحمن بن مهدي أنه قال لسفيان الثوري: "تعلم أحداً قال: يعيد ويعيدون غير حماد ؟ فقال: لا".

(٤) في ظ والسير: (فأروح).

هو ابني وأبناؤهم فابني أحب إلي من أبنائهم ، ارفع حاجتك. قال: ما لي حاجة، فلقيه أخوه عمارة فأخبره الخبر، فقال عمارة: إنا لله ، ألهذا جئنا، نضرب أكبادها من المدينة ؟ قال: فإنه ليكلمه، إذ جاء رسول معاوية إلى عمارة: ارفع حاجتك وحاجة أخيك قال: ففعل، فقضاها[1].

١٦٤-أخبرنا أبو علي إسماعيل ، ثنا أحمد ، ثنا عبد الرزاق ، أنا معمر ، عن عبد الكريم قال: أتي أبو بكر برأس فقال : بَغَيْتُم[2].

١٦٥-أخبرنا أبو علي إسماعيل ، ثنا أحمد ، ثنا عبد الرزاق ، قال: أنا معمر ، عن الزهري قال: لما[3] يُؤْتَ النبي ﷺ برأس وأُتِيَ أبو بكر رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ برأس ، فقال: لا تأتوا بالجيف إلى مدينة رسول الله ﷺ ولم يُؤت إلى عمر رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ ولا إلى عثمان برأس، وأول من أتي بالرأس ابن الزبير[4].

---

(١) أخرجه الذهبي في السير (٧/ ١٣ ، ١٤) من طريق ابن شاتيل، عن ابن البسري بإسناد النسخة.

وأخرجه أبو يعلى (جامع المسانيد ٦ / ٥١٣ – ٥١٥)، (المقصد العلي ٤ / ٣٨٨)، (مجمع الزوائد ٧ / ٢٥١ ، ٢٥٢)، (إتحاف الخيرة ٥ / ٤٩ ، ٥٠)، (المطالب العالية ١٨ / ٢٥٤) بإسناده عن هشام بن حسان، عن ابن سيرين به.

قال الهيثمي: "رواه أبو يعلى، ورجاله رجال الصحيح".

(٢) إسناده منقطع، عبد الكريم الجزري لم يدرك الصديق رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ، وأخرجه عبد الرزاق في المصنف (١٠٥٣٦)، والبيهقي في السنن الكبرى (٩/ ١٣٢) من طريق عبد الله بن المبارك عن معمر به.

(٣) في حاشية الأصل وعليها علامة تضبيب: (لم) وكذا أثبتت في ظ.

(٤) أخرجه عبد الرزاق في المصنف (١٠٥٣٧)، وفي التفسير (٣/ ٢٠٢)، وقول معمر بعده من زيادات الآمالي، وأخرجه سعيد بن منصور في السنن (٢٦٥٦)، والبيهقي في السنن الكبرى (٩/ ١٣٢ ، ١٣٣) من طرق عن عبد الله بن المبارك، عن معمر، قال: حدثني صاحب لي، عن الزهري به.

وأخرجه فيه كذلك (١٠٥٣٨) عن زمعة بن صالح، عن زياد بن سعد، عن ابن شهاب: لم يؤت النبي ﷺ برأس، ولا يوم بدر، وأتي أبو بكر برأس عظيم فقال: ما لي ولجيفهم تحمل إلى بلدة رسول الله ﷺ ، ثم لم تحمل بعده في زمان الفتنة إلى مروان ولا إلى غيره، حتى كان زمان ابن الزبير، فهو أول من سنّ ذلك، حمل إليه رأس زياد وأصحابه وطبخوا رءوسهم في القدور.

قال معمر: لا أدري أسمعته من الزهري أو أخبرني من سمعه منه[1].

وزمعة ضعّفه جمع من النقاد. تهذيب الكمال (٣/ ٣١)، ولا يدرى من هو صاحب معمر، ومراسيل الزهري ضعيفة. انظر: المراسيل (ص ٣)، جامع التحصيل (ص ٩٠ ، ٩١).

وأخرج سعيد بن منصور في السنن (٢٦٥٤)، - ومن طريقه ابن المنذر في الأوسط (٦٣٤٢) - والبيهقي في السنن الكبرى (٩/ ١٣٢) بإسناد صحيح عن عقبة بن عامر؛ "أنه قدم على أبي بكر الصديق رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ برأس ينّاقَ البِطريق فأنكر ذلك، فقال: يا خليفة رسول الله ﷺ ، فإنهم يفعلون ذلك بنا. قال: فاستنان بفارس والروم؟! لا تحمل إليّ رأس؛ فإنما يكفي الكتاب والخبر".

ورواه كذلك فيه (٢٦٥٨) بإسناده عن الزهري نحوه.

وأخرج البيهقي في السنن الكبرى (٩/ ١٣٢) عن معاوية بن خديج رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: "هاجرنا على عهد أبي بكر الصديق رض الله عنه فبينا نحن عنده إذ طلع المنبر فحمد الله، وأثنى عليه، ثم قال: إنه قدم علينا برأس ينّاق البطريق، ولم تكن لنا به حاجة، إنما هذه سنة العجم".

وفي إسناده عبد الله بن لهيعة، والراوي عنه عبد الله بن المبارك.

وأخرج ابن المنذر في الأوسط (٦٣٤٣) من طريق عبد الله بن خراش، عن العوام، عن أبي صادق الأزدي، عن علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أنه حمل إليه رأس ففزع من ذلك، وقال: لم يكن هذا على عهد رسول الله ﷺ ولا أبي بكر ولا عمر، ونهى عن حمل الرأس.

وأبو صادق لم يسمع من علي. الجرح والتعديل (٨/ ١٩٩)، تهذيب الكمال (٨/ ٣٣٧)، ميزان الاعتدال (٩٦٤٠)، تحفة التحصيل (١٣٠٦)، وقال أبو زرعة في عبد الله بن خراش: "منكر الحديث، يحدث عن العوام بأحاديث مناكير" سؤالات البرذعي لأبي زرعة (٢/ ٣١٩)، وضعّفه جمع من النقاد.

(١) في ظ: (منهم).

١٦٦-أخبرنا أبو علي إسماعيل ، ثنا أحمد ، ثنا عبد الرزاق ، قال: أنا الثوري ، عن يحيى بن سعيد ، عن شيخ للأنصاري[1] قال: كان يقال[2]: اللهم ذكراً خاملاً لي ولولدي، ولا ينقصنا ذلك عندك[3].

١٦٧-أخبرنا أبو علي إسماعيل، ثنا أحمد، ثنا عبد الرزاق، أنا معمر، عن قتادة، عن ابن سيرين، عن يحيى بن الجزار أن ابن مسعود رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ صلّى وعلى بطنه فرث ودم من جزور نحرها[4].

---

(١) وفي ظ، والزهد لوكيع: (شيخ الأنصار)، وفي الزهد لابن المبارك، والزهد للمعافى، والزهد لأبي داود: (شيخ من الأنصار)، وزاد في الزهد لأبي داود: (يقال له عراك).

(٢) في ظ والمصادر: (كان يقول).

(٣) أخرجه عبد الله بن المبارك في الزهد (٢/ ١٤)، والمعافى بن عمران في الزهد (٧٠)، ووكيع في الزهد (٣٢١)، وأبو داود في الزهد (٤٦٣) من طريق الفريابي، ثلاثتهم عن الثوري، وابن المبارك، والثوري عن يحيى بن سعيد به.
وأخرجه ابن أبي الدنيا في التواضع والخمول (٢٠) من طريق مؤمل بن إسماعيل، عن سفيان الثوري قال: كان رجل من الأنصار يقول .. بنحوه.

(٤) أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٤٧٢) وزاد: ولم يتوضأ، وابن المنذر في الأوسط (١٤٢)، والطبراني في المعجم الكبير (٩٢١٩) كلاهما عن الدبري عنه.
وأخرجه عبد الرزاق في الأثر التالي، وفي المصنف (٤٧٣).
وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٣٩٩٧)، والطحاوي في مشكل الآثار (١٠/ ١٠٣) من طريق خالد الحذاء، ومنصور بن زاذان كلاهما عن ابن سيرين به.
وأخرجه الشافعي في الأم (٧/ ١٩٦) ومن طريقه البيهقي في المعرفة (٤٩١٣) عن هشيم، وأبي معاوية، وابن علية، وغير واحد عن ابن عون، وعاصم عن ابن سيرين، عن يحيى الجزار، أظنه عن عبد الله به.
وقال في المعرفة: فيما بلغه عن هشيم، وأبي معاوية .. الخ.
وأخرجه أحمد بن حنبل في العلل رواية ابنه عبد الله (٣/ ٤٤) من طريق أشعث، عن ابن سيرين، عن يحيى الجزار، عن أبيه أن ابن مسعود نحر جزوراً..الخ.
وأخرج ابن أبي شيبة في المصنف (٣٩٩٨) من طريق عبد الله بن عون، عن ابن سيرين أنه أمسك عن هذا الحديث بعد ولم يعجبه.
(تنبيه: في الطبعة السلفية للمصنف: يونس بدل: ابن عون).

١٦٨-أخبرنا أبو علي إسماعيل، ثنا أحمد، ثنا عبد الرزاق، أنا الثوري، عن عاصم، عن ابن سيرين، عن ابن مسعود مثله.

١٦٩-أخبرنا أبو علي إسماعيل، ثنا أحمد، ثنا عبد الرزاق، أنا ابن عيينة قال: قال عمر بن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ للحارث بن كَلَدَة، وكان أطب الناس: ما الدواء؟ قال: الأزم يا أمير المؤمنين، يعني الحِمْية[1].

١٧٠-أخبرنا أبو علي إسماعيل، ثنا أحمد، ثنا عبد الرزاق، أنا ابن عيينة، قال: أخبرني لبَطَةُ بن الفرزدق، عن أبيه قال: خرجت أريد الحج فلما أتيت الصِفاح[2] إذا بقوم عليهم هذه اليَلامق[3] وعليهم درق، وإذا جماعة وإذا ركبان، قال: فنزلت عن راحلتي، فقلت لبعضهم: ما هذا؟ قالوا: الحسين بن علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يريد العراق، قال: فسيبت راحلتي ثم مشيت إليه حتى أخذت بالخطام أو قال بالزمام، فقلت: أبو عبد الله؟ قال: أبو عبد الله فما وراءك؟ قال: قلت: أنت أحب الناس إلى الناس، والسيوف مع بني أمية، والقضاء من السماء، قال: فوالله لقد

وفي ضعفاء العقيلي (٤/ ٣٩٦) عن ابن عون قال: قال لي محمد: إني أعرض حديثي عليك، وعلى أيوب، فعرض علينا، فمر بحديث يحيى بن الجزار أن ابن مسعود صلى وعلى بطنه فرث ودم، فقال: أنكر هذا.

(١) إسناده منقطع، وأخرجه أبو نعيم في الطب النبوي (٧٠٠) من طريق علي بن المديني، عن سفيان بن عيينة، عن ابن أبي نجيح، عن أبيه قال: سأل عمر .. الخ. وكذلك هو منقطع أبو نجيح يسار لم يسمع من عمر. المراسيل (ص ٢٤٨).

وعزاه ابن حجر في الإصابة (١/ ٢٨٨) إلى غريب الحديث لإبراهيم الحربي من طريق ابن أبي نجيح قال: سأل عمر.. الخ، وعزاه كذلك إلى كتاب الطب النبوي لعبد الملك بن حبيب من مرسل عروة بن الزبير عن عمر.

وعزاه صاحب كنز العمال (٢٨٤٦٦) إلى ابن السني، والبيهقي في شعب الإيمان.

وذكر أبو عبيد في غريب الحديث (٣/ ٣٣٠) أن سفيان بن عيينة فسّر الأزم بالحمية.

وكذلك ذكر صاحب إخبار العلماء بأخبار الحكماء (ص ١٢٦)، وصاحب عيون الأنباء في طبقات الأطباء (ص ١٦١) أن معاوية رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ سأل الحارث فأجابه بما أجاب عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٢) في حاشية الأصل: (الصفاح مكان بين حنين وأنصاب الحرم يسرة الداخل إلى مكة)، انظر ذلك في معجم البلدان لياقوت الحموي (٣/ ٤١٢)، وفيه ذكر الموضع الذي لقي فيه الفرزدق الحسين.

(٣) في حاشية الأصل: (اليلامق جمع يلمق وهو القباء، فارسي معرب). انظر: الصحاح (٤/ ١٥٧١).

امْتُغِص منها وما أعجبته، قال: ثم مضى ومضيت، فلما كان يوم النفر مررت بسرادق فإذا بفنائه صبيان سود فطس، فأخذت بقفا صبي منهم فقلت:[1] ما قولك في الحسين بن علي رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمَا ؟ قال: لا يحيك فيه سلاحهم. قال: فخرجت فبينا أنا على ما بين الكوفة ومكة إذا إنسان يوضع على بعير قال: فقلت من أين؟ قال: من الكوفة؟ قال: قلت: ما فعل الحسين بن علي رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمَا ؟ قال: قتل، قال: فرفعت يدي فقلت: اللهم افعل بعبد الله بن عمرو إن[2] كان يسخر بي[3].

١٧١-أخبرنا أبو علي إسماعيل، ثنا أحمد، ثنا عبد الرزاق، قال: أنا ابن عيينة، عن إبراهيم بن ميسرة، عن طاووس قال: سمعت ابن عباس رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمَا يقول: استشارني الحسين بن علي

---

(١) في ظ: (فقلت: لمن أنت ؟ قال: لعبد الله بن عمرو، قال: فقلت: فأين هو ؟ فقال: في السرادق، قال: فدخلت فسلمت، فقلت: ما قولك في الحسين ..).

(٢) في ظ: (إنه).

(٣) أخرجه الفاكهي في أخبار مكة (٦٧٦) – ومن طريقه أبو نعيم في المنتخب من كتاب الشعراء (ص ٢٨) مختصراً – عن عبد الجبار بن العلاء، وابن أبي عمر كلاهما عن سفيان به، والفسوي في المعرفة (٢/ ٦٧٣) عن أبي بكر بن أبي شيبة، عن سفيان به.

وروى الفسوي قوله: (لا يحيك في السلاح) عن أبي بكر، عن سفيان، عن العلاء بن أبي العباس، عن محمد بن علي قال: قال عبد الله بن عمرو فذكره. (٢/ ٦٧٣).

وأخرجه الفاكهي في أخبار مكة (٦٧٦) – ومن طريقه أبو نعيم في المنتخب من كتاب الشعراء (ص ٢٨) مختصراً – عن عبد الجبار بن العلاء، وابن أبي عمر كلاهما عن سفيان، عن أبان بن تغلب، عن خالد الحذاء، عن الفرزدق به.

وأخرجه ابن عساكر في التاريخ (١٤/ ٢١٢ ، ٢١٣) من طريق الحميدي، عن سفيان به.

وأخرجه الطبري في التاريخ (٥/ ٣٨٦ ، ٣٨٧)، عن هشام بن محمد بن السائب، عن عوانة بن الحكم، عن لبطة به.

وأخرجه القطيعي في الجزء الرابع من الفوائد المتنقاة العوالي (مخطوط / ص ١١)، – ومن طريقه أبو طاهر السلفي في الجزء السادس والعشرين من المشيخة البغدادية (مخطوط / ص ٤٥) – من طريق معمر بن المثنى، عن لبطة به مختصراً.

وذكره الذهبي في السير (٣/ ٢٩٨)، وابن كثير في البداية والنهاية (١١/ ٥١٠ ، ٥١١).

رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ بالخروج بمكة قال: فقلت: لولا أن يُزرى بي أو بك لنشبت يدي في رأسك، قال: فقال: ما أحب أن يستحل بي، يعني مكة.

قال: يقول طاووس: وما رأيت أحداً أشد تعظيماً للمحارم من ابن عباس، لو أشاء أن أبكي لبكيت[1].

١٧٢-أخبرنا أبو علي إسماعيل، ثنا أحمد، ثنا عبد الرزاق، قال: أنا معمر، عن أيوب، عن نافع قال: خرج ابن عمر إلى مكة، فأصبحنا ذات يوم وقد دنونا من مكة، وهو على راحلته عند طلوع الشمس أو بعد ذلك، وهو ناعس يضرب برأسه، إذ نفرت به راحلته فرفع رأسه فإذا هو بابن الزبير على خشبته، قال: فالتفت إليّ فقال: أهو هو؟ قال: قلت: نعم. قال: فاخلف السوط لنا فيه فضربها به فمضت فلما حاذى به نظر إليه فقال: إن كنت لغني[2] عن هذا ثم مضى[3].

---

(١) أخرجه المحاملي في الآمالي رواية ابن البيع (٢١٥) عن محمد بن أبي مذعور، عن ابن عيينة به.

وأخرجه الطبري في التاريخ (٥/ ٣٨٣، ٣٨٤) من طريق عقبة بن سمعان أن حسيناً لما أجمع المسير أتاه ابن عباس .. الخ.

وأخرجه ابن عساكر في التاريخ (١٤/ ٢١١) مطولاً.

وذكره الذهبي في تاريخ الإسلام (٥/ ١٠٦)، وابن كثير في البداية والنهاية (٨/ ١٧٨).

(٢) قال في الحاشية: (صوابه: لغنياً)، وهو المثبت في ظ.

(٣) يشهد له ما أخرجه أحمد بن علي المروزي في مسند الصديق (٢٩٢)، وأبو يعلى في المسند (١٨)، وابن الأعرابي في المعجم (١٣٣٩)، والحاكم في المستدرك (٦٤٨٩)، وأبو نعيم في الحلية (١/ ٣٣٤) من طريق زياد الجصاص، عن علي بن زيد، عن مجاهد قال: كنت مع ابن عمر، فمر على ابن الزبير رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمَا فوقف عليه فقال: رحمك الله، فإنك ما علمت صواماً قواماً وصولاً للرحم، وإني لأرجو أن لا يعذبك الله عَزَّوَجَلَّ، ثم التفت إليّ فقال: أخبرني أبو بكر الصديق رضي الله تعالى عنه أن رسول الله ﷺ قال: ((من يعمل سوءا يجز به في الدنيا)).

ولم يقل أبو نعيم في حديثه: في الدنيا.

وذكر العقيلي الخبر في الضعفاء (٢/ ٧٩٩) وقال: "غير محفوظ".

وأخرج اللفظ المرفوع منه: أحمد في المسند (٢٣)، والبزار في المسند (٢١)، والطبري في التفسير (٧/ ٥٢١)، وابن أبي حاتم في التفسير (٥٩٩٣).

١٧٣-أخبرنا أبو علي إسماعيل، ثنا أحمد، ثنا عبد الرزاق، قال: أنا معمر، عن الزهري، أن ابن ملجم طعن -أحسب عبد الرزاق قال:- علياً رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حين رفع رأسه من الركعة قال: فانصرف وقال أتموا صلاتكم ولم يقدم أحداً[1].

١٧٤-أخبرنا أبو علي إسماعيل، ثنا أحمد، ثنا عبد الرزاق، أنا ابن جريج، عن عبد الكريم أبي أمية، عن قُثَم مولى الفضل قال: لما طعن ابن ملجم علياً رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال لحسن وحسين ومحمد: عزمت عليكم لما حبستم الرجل، فإن مت فاقتلوه ولا تمثلوا به، قال: فلما مات قام إليه حسين ومحمد فقطّعاه وحرّقاه[2].

وفي إسناده زياد الجصاص ضعّفه جمع من النقاد. تهذيب الكمال (٣/ ٤٩)، وكذلك علي بن زيد بن جُدعان وقد ضعّفه جمع من النقاد. تهذيب الكمال (٥/ ٢٤٨).

وذكر المتن اللفظ المرفوع منه ابن عدي في الكامل في ترجمة زياد الجصاص (٤/ ١٣١).

وأخرج الحاكم في المستدرك (٦٤٩٢) من طريق أبي نوفل العريجي قال: صلب الحجاج بن يوسف عبد الله بن الزبير رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا على عقبة المدينة ليري ذلك قريشا، فإما أن يقروا فجعلوا يمرون ولا يقفون عليه، حتى مر عبد الله بن عمر بن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فوقف عليه، فقال: السلام عليك أبا خبيب، قالها ثلاث مرات، لقد نهيتك عن ذا -قالها ثلاثاً-، لقد كنت صواماً قواماً تصل الرحم.. في حديث طويل.

(١) إسناده منقطع، الزهري لم يدرك علياً. وعزاه صاحب كنز العمال (٣٦٥٦٤) إلى عبد الرزاق.

(٢) ابن أبي أمية ضعّفه الناس. تهذيب الكمال (٤/ ٥٤٢).

أخرجه الآجري في الشريعة (١٥٩٩) عن محمد بن مخلد العطار، عن الرمادي به، وابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني (١٦٤) عن حجاج بن يوسف، عن عبد الرزاق به، وزاد: ونهاهما الحسن.

وأخرجه عبد الرزاق في المصنف (١٩٨٧١) بنحوه.

وأخرج الشافعي في الأم (٤/ ٢٢٩)، وفي المسند (ص ٣١٣) - ومن طريقه البيهقي في السنن الكبرى (٨/ ١٨٣)، وفي معرفة السنن (١٦٥٠٤) -، وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى (٨/ ٥٦) واللفظ له بإسناد صحيح عن محمد بن علي أن علي بن أبي طالب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كان يخرج إلى الصبح وفي يده درته يوقظ بها الناس، فضربه ابن ملجم، فقال علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أطعموه واسقوه وأحسنوا إساره، فإن عشت فأنا ولي دمي، أعفو إن شئت، وإن شئت استقدت. ومحمد بن علي لم يدرك علياً.

١٧٥-أخبرنا أبو علي إسماعيل، ثنا أحمد، ثنا عبد الرزاق، قال: كان مالك يذكر قال: وكان ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا[1] يقول[2]: إذا أخطأ العالم أن يقول لا أدري أصيبت مقاتله[3].

١٧٦-أخبرنا أبو علي إسماعيل، ثنا أحمد، ثنا عبد الرزاق، قال: أنا ابن جريج، أنا[4] ابن أبي مليكة قال: دخلت أنا وابن فيروز مولى عثمان على ابن عباس فقال له ابن فيروز: يا أبا عباس ﴿يُدَبِّرُ ٱلْأَمْرَ مِنَ ٱلسَّمَآءِ إِلَى ٱلْأَرْضِ ثُمَّ يَعْرُجُ إِلَيْهِ فِي يَوْمٍ ﴾[5] الآية، فقال ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: من أنت؟ قال: أنا عبد الله بن فيروز مولى عثمان قال: فقال: ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: ﴿يُدَبِّرُ ٱلْأَمْرَ مِنَ ٱلسَّمَآءِ إِلَى ٱلْأَرْضِ ثُمَّ يَعْرُجُ إِلَيْهِ فِي يَوْمٍ كَانَ مِقْدَارُهُۥٓ أَلْفَ سَنَةٍ مِّمَّا تَعُدُّونَ ﴾[6]، فقال ابن فيروز: أسألك يا أبا عباس قال: أيام سماها الله هو أعلم بها أكره أن أقول فيها ما لا أعلم.

قال ابن أبي مليكة: فضرب الدهر حتى دخلت على سعيد بن المسيب فسئل عنها فلم يدر ما يقول، قال: فقلت له: ألا أخبرك ما حضرت من ابن عباس، فأخبرته فقال ابن المسيب للسائل: هذا ابن عباس قد اتقى أن يقول فيها وهو أعلا مني[7].

---

(١) في النسختين والمصادر: (ابن عباس)، وفي حاشية الأصل: (مسعود).

(٢) في ظ: (كان مالك يذكرنا أو كان ابن عباس يقول..).

(٣) إسناده منقطع، أخرجه الآجري في أخلاق العلماء (١٠٧)، ومن طريقه الخطيب في الفقيه والمتفقه (٢/ ٣٦٦) عن جعفر بن محمد الصندلي، عن الرمادي به، وعلّقه ابن عبد البر في جامع بيان العلم (٢/ ٨٣٨) عن أبي داود السجستاني في تصنيفه حديث مالك، عن عباس العنبري، عن عبد الرزاق به.

وعلّقه كذلك فيه (٢/ ٨٤٠) عنه عن محمود بن خالد، عن مروان بن محمد قال: حدثني بعض أصحابنا عن مالك، عن يحيى بن سعيد قال: قال ابن عباس: إذا ترك العالم لا أعلم فقد أصيبت مقاتله.

وأخرجه البيهقي في المدخل إلى السنن الكبرى (٨١٣) من طريق سفيان بن عيينة، عن الزنبري، عن مالك بن أنس، عن ابن عجلان قال: قال ابن عباس به.

(٤) في ظ: (أخبرني).

(٥) (سورة السجدة).

(٦) (سورة السجدة).

(٧) أخرجه الذهبي في السير (٩/ ٥٧٦ ، ٥٧٧) من طريق سالم ابن صصرى، عن ابن شاتيل بإسناد النسخة.

١٧٧-أخبرنا أبو علي إسماعيل، ثنا أحمد، ثنا عبد الرزاق، قال: سمعت الحجاج بن أرطاة، قال: حدثني كليب الأودي، أن علياً رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مرّ بالقصّابين فقال: لا تنفخوا اللحم فمن نفخ فليس منا[1].

١٧٨-أخبرنا أبو علي إسماعيل، ثنا أحمد، ثنا عبد الرزاق قال: رأيت الحجاج بن أرطاة وقد عصب على أصبعه خرقة وهو محرم، غرزها ولم يعقدها، فقال له رجل: ما هذا يا أبا أرطاة؟ قال: سمعت عطاء يقول: لا بأس أن يعصب المحرم على جرحه ما لم يعقد[2].

وأخرجه عبد الرزاق في التفسير (٢٢٩٨).

وعزاه السيوطي في الدر المنثور (٦/ ٥٣٧، ٥٣٨) إلى عبد الرزاق، وسعيد بن منصور، وابن المنذر، وابن أبي حاتم، وابن الأنباري في المصاحف، والحاكم وصححه.

(١) كليب الأودي ذكره ابن حبان في الثقات (٥/ ٣٣٧)، وذكره البخاري في التاريخ الكبير (٧/ ٢٢٩)، وابن أبي حاتم في الجرح (٧/ ١٦٧) ولم يذكرا فيه جرحاً ولا تعديلاً.

ويشهد له ما أخرجه محمد بن سعد في الطبقات الكبرى (٣/ ٢٨) - ومن طريقه ابن عساكر في التاريخ (٤٢/ ٤٨٤) - عن أبي نعيم، عن الحر بن جرموز، عن أبيه قال: رأيت علياً وهو يخرج من القصر، وعليه قطريتان إزار إلى نصف الساق، ورداء مشمر قريب منه، ومعه درة له يمشي بها في الأسواق، ويأمرهم بتقوى الله، وحسن البيع، ويقول: أوفوا الكيل والميزان، ويقول: لا تنفخوا اللحم.

وأخرجه ابن عبد البر في الاستيعاب (٣/ ٤٨، ٤٩) خالد بن عبد الله الخراساني، عن أبحر بن جرموز، عن أبيه نحوه سوى أنه لم يذكر قوله: لا تنفخوا اللحم.

وذكره النويري في نهاية الأرب في فنون الأدب (٢٠/ ٢٢٠، ٢٢١)، والذهبي في تاريخ الإسلام (٣/ ٦٤٥)، وابن كثير في البداية والنهاية (١١/ ١٠٥) وعند النويري وابن كثير: الحسن بن جرموز.

وجرموز لم أجد من ذكره سوى البخاري في التاريخ الكبير (٢/ ٢٤٨) قال: رأى علياً، روى عنه ابنه حر.

وهذا هو الصواب في اسمه: "حر" ذكره كذلك البخاري في ترجمته (٣/ ٨٢)، وفي ترجمة والده المذكورة، وابن أبي حاتم في الجرح (٣/ ٢٧٨)، وابن حبان في الثقات (٦/ ٢٣٩)، والدارقطني في المؤتلف والمختلف (١/ ٥٠٤).

(٢) لم أجده عند غيره.

١٧٩-أخبرنا أبو علي إسماعيل، ثنا أحمد، ثنا عبد الرزاق، عن معمر قال: دخلت على قتادة فإذا جُبٌّ فيه ماء بارد في يوم حار، قال: فقلت: يا أبا الخطاب أأشرب؟ قال: أنت لنا صديق[1].

١٨٠-أخبرنا أبو علي إسماعيل، ثنا أحمد، ثنا عبد الرزاق، عن سفيان، عن منصور، عن إبراهيم قال: كانوا يسلمون على النساء[2].

١٨١-قال سفيان: وأخبرني عبد العزيز بن قُرَير قال: قلت للحسن: أأسلم على النساء؟ قال: الحق بأهلك[3].

١٨٢-أخبرنا أبو علي إسماعيل، ثنا أحمد، ثنا عبد الرزاق، قال: أنا ابن جريج، عن عطاء قال: إنما كان ابن عباس ينبذ في حياض من أَدَم، وأحدثت هذه على عهد الحجاج[4].

١٨٣-أخبرنا أبو علي إسماعيل، ثنا أحمد، ثنا عبد الرزاق، قال: أنا معمر، عن همام بن منبه أنه سمع أبا هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال رسول الله ﷺ: ((بينما أيوب يغتسل عرياناً، خَرَّ عليه جَراد

---

(١) أخرجه في التفسير (٢٠٦٨) ولفظه: قال معمر: وقال قتادة، عن عكرمة: إذا ملك الرجل المفتاح فهو خازن فلا بأس أن يطعم الشيء اليسير.

قال معمر: ودخلت على قتادة .. الأثر.

وأخرجه ابن حبان في روضة العقلاء (ص ٨٠، ٨١) من طريق أحمد بن إسماعيل، عن عبد الرزاق به، وزاد: "قال أحمد: قال عبد الرزاق: يتأول القرآن (أو صديقكم) يقول: لا يستأذن".

(٢) أخرجه البغوي في مسند ابن الجعد (٨٥٥)، وابن الأعرابي في معجمه (٢١٧٤) كلاهما من طريق شعبة، عن الثوري به.

(٣) أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٢٧٤٥١) عن وكيع، عن سفيان الثوري به.

وأخرج ابن أبي شيبة في المصنف (٢٧٤٥٠) من طريق عمرو بن عبيد المعتزلي، عن الحسن أنه كان لا يرى أن يسلم الرجل على المرأة، إلا أن يدخل عليها في بيتها فيسلم عليها.

وأخرج البيهقي في شعب الإيمان (٨٥٠٨) بإسناد حسن عن مبارك بن فضالة قال: سئل الحسن عن السلام على النساء، قال: " لم يكن الرجال يسلمون على النساء، ولكن النساء هن يسلمن على الرجال.

(٤) أخرجه عبد الرزاق في المصنف (١٨١٤٨) ولفظه: قيل لعطاء: سقاية ابن عباس التي يجعل فيها النبيذ مزفتة؟ قال: أجل، ولم يكن على عهد ابن عباس، إنما كانوا قبل ذلك يسقون في حياض من أدم، فأحدثت هذه على عهد الحجاج بعد ابن عباس.

من ذهب، فجعل أيوب يَحْثُو في ثوبه، فناداه ربه: يا أيوب ألمْ أكنْ أغنيتُك عما ترى؟ قال: بلى يا رب، ولكن لا غِنى بي عن بركتك، أو قال: عن فضلك))[1].

١٨٤-أخبرنا أبو علي إسماعيل، ثنا أحمد، ثنا عبد الرزاق، أنا معمر، عن الزهري قال: قال عمر بن الخطاب رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ: لا تتخذوا الأموال بمكة واتخذوها بالمدينة، فإن قلب الرجل مع ماله[2].

١٨٥-أخبرنا أبو علي إسماعيل، ثنا أحمد، ثنا عبد الرزاق، قال: أنا معمر وابن جريج، عن ابن طاووس، عن أبيه قال: تلا رسول الله ﷺ آية الخمر على المنبر فقال رجل: فكيف بالمزر يا رسول الله؟ فقال النبي ﷺ: ((وما المِزْر؟)) قال: شراب يصنع من الحَب. قال: ((كل مسكر حرام))[3].

---

(١) أخرجه البيهقي في الأسماء والصفات (٤٤٨) عن أبي محمد السكري بإسناد النسخة.

وأخرجه البخاري عن إسحاق بن نصر (٢٧٩)، وعن عبد الله بن محمد الجعفي (٣٣٩١ ، ٧٤٩٣)، وأحمد في المسند (٨١٥٩) – ومن طريقه البيهقي في الأسماء والصفات (٢٦٢) –، وابن حبان في التقاسيم (٣٠٨٤) الإحسان (٦٢٦٨) من طريق عباس العنبري، والبيهقي في السنن الكبرى (١/ ١٩٨) من طريق أحمد بن يوسف السلمي، كلهم عن عبد الرزاق به، وهو في صحيفة همام (٤٦).

(٢) الزهري لم يدرك عمر، والخبر أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٢٠٦٨٢) وفيه أن الخطاب موجّه لأهل المدينة، والبيهقي في السنن الكبرى (٩/ ١٩) من طريق محمد بن أبي عتيق، عن الزهري به، وفيه أن الخطاب موجّه للمهاجرين، وذكر البرهانفوري في كنز العمال (٤٦٢٩٠) عن ابن عمر، عن عمر قال: "لا تتخذوا من وراء الروحاء مالاً". وعزاه إلى المحاملي.

(٣) مرسل، ويشهد له ما أخرجه النسائي في المجتبى (كتاب الأشربة، تفسير البتع والمزر) (٥٦٠٦)، وفي الكبرى (٥٠٩٥) بإسناده عن إبراهيم بن نافع، عن بن طاوس، عن أبيه، عن ابن عمر رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمَا به، وأخرج مسلم (٢٠٠٣) من طريق نافع ، عن ابن عمر رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمَا مرفوعاً قوله: ((كل مسكر حرام)).

١٨٦-أخبرنا أبو علي إسماعيل، ثنا أحمد، ثنا عبد الرزاق، أنا معمر، عن الزهري قال: وُلِدَ لرجل غلام فسماه الوليد، فقال النبي ﷺ: ((لا تُسَمّه الوليد فإنه سيكون في أمّتي رجل يدعى الوليد يعمل فيهم كما عمل فرعون في قومه))[1].

---

(١) مرسل، انظر في مراسيل الزهري: المراسيل (ص ٣)، جامع التحصيل (ص ٩٠، ٩١).

نقل الخبر ابن حجر في فتح الباري (١٠/ ٧١١)، والقول المسدد (ص ١٠٨)، وعنه السيوطي في اللآلئ المصنوعة (١/ ١٠١) فقال: فرويناها في الجزء الثاني من أمالي عبد الرزاق، وساق سند عبد الرزاق فيه.

وأخرجه أبو زكريا الأزدي في تاريخ موصل (ص ٥٦) عن هارون، عن أحمد، عن عبد الرزاق به.

وأخرجه عبد الرزاق في المصنف (٢٠٩٢١).

وأخرجه أحمد في المسند (١٠٩) - ومن طريقه ابن عساكر في التاريخ (٦٣/ ٣٢٢)، وابن الجوزي في الموضوعات (١/ ١٥٨، ٢/ ٤٦)، والعراقي كما في القول المسدد (ص ٨١) - عن أبي المغيرة، عن إسماعيل بن عياش، عن الأوزاعي وغيره، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن عمر رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ مرفوعاً نحوه.

قال أحمد شاكر: "ذِكْرُ عمر في الإسناد خطأ".

وأخرجه أبو نعيم في الدلائل كما في اللآلئ المصنوعة (١/ ١٠٠) من طريق سليمان بن عبد الرحمن، عن إسماعيل بن عياش به.

وأخرجه الحارث بن أبي أسامة في المسند (بغية الباحث / ٨٠٤) عن إسماعيل بن أبي إسماعيل، عن إسماعيل بن عياش بسنده عن ابن المسيب مرسلاً.

وعزاه السيوطي لأبي نعيم في الدلائل من طريق الحارث. (اللآلئ المصنوعة ١/ ٩٩).

وأخرجه أبو زكريا الأزدي في تاريخ موصل (ص ٥٦٩ من طريق منصور بن أبي مزاحم، عن إسماعيل، عن الأوزاعي، عن الزهري من قوله.

(وقع فيه: الزبيري مكان الزهري، وهو خطأ).

وأخرجه نعيم بن حماد في الفتن (٣٢٨) - ومن طريقه الحاكم في المستدرك (٨٧٣٣) - عن الوليد بن مسلم، عن الأوزاعي، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب مرسلاً.

إلا أنه في المستدرك موصول عن أبي هريرة رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ.

(فائدة: كتاب نعيم من رواية عبد الرحمن بن حاتم المرادي، ورواية الحاكم من طريق الفضل بن محمد بن المسيب عن نعيم).

قال أبو عبد الله الحاكم: "هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه".

ورمز له الذهبي بـ (خ م) (٤/ ٤٩٤).

وأخرجه يعقوب بن سفيان الفسوي في المعرفة والتاريخ (٣/ ٣٤٩) - ومن طريقه البيهقي في دلائل النبوة (٦/ ٥٠٥)، وابن عساكر في التاريخ (٦٣/ ٣٢٢) - عن محمد بن خالد السكسكي، عن الوليد بن مسلم بسنده عن ابن المسيب مرسلاً.

وأخرجه فيه كذلك (٦/ ٥٠٥) - ومن طريقه ابن عساكر في التاريخ (٢٣/ ٣٢٣) - من طريق بشر بن بكر، عن الأوزاعي بسنده عن ابن المسيب مرسلاً.

وقال: "هذا مرسل حسن".

وقال ابن حجر: "هو على شرط الصحيح لو صرح سعيد ابن المسيب بسماعه له من أم سلمة فقد أدركها وسمع منها". (القول المسدد ص ١٠٩).

وأخرجه ابن عساكر في التاريخ (٦٣/ ٣٢٣) من طريق هقل بن زياد، عن الأوزاعي بسنده عن ابن المسيب مرسلاً.

وأخرجه كذلك فيه من طريق محمد بن كثير، عن الأوزاعي، عن الزهري من قوله.

وسئل الدارقطني عن حديث سعيد بن المسيب عن عمر، فقال: "يرويه الأوزاعي، واختلف عنه؛

فرواه إسماعيل بن عياش، عن الأوزاعي، عن الزهري، عن ابن المسيب، عن عمر.

وغيره يرويه عن الأوزاعي، ولا يذكر فيه عن عمر، وهو الصواب" (العلل ٢/ ١٥٩).

وقال أبو حاتم ابن حبان: "هذا خبر باطل، ما قال رسول الله ﷺ هذا، ولا عمر رواه، ولا سعيد حدث به، ولا الزهري رواه، ولا هو من حديث الأوزاعي بهذا الإسناد". (المجروحين ١/ ١٣٣).

ونقل ابن الجوزي كلام ابن حبان في الموضوعات وزاد في النقل: "وإسماعيل بن عياش لما كبر تغير حفظه فكثر الخطأ في حديثه وهو لا يعلم، قال المصنف - ابن الجوزي - : "ولعل هذا الحديث قد أدخل عليه في كبره، أو قد رواه وهو مختلط، قال أحمد بن حنبل: كان إسماعيل يروي عن كل ضرب"

(الموضوعات ١/ ١٥٨، ٢/ ٤٦).

وقال ابن القيسراني: "هذا باطل، ما حدث به عمر، ولا من بعده، والحمل فيه على إسماعيل بن عياش". (تذكرة الحفاظ ١٠٤٧).

قال ابن حجر: "أما رواية نعيم بن حماد عن الوليد بذكر أبي هريرة فيه فشاذة". (القول المسدد ص ١١١).

وقد أطال ابن حجر في الذب على الحديث وملخص كلامه يدور على أمور:

١- قول ابن حبان ببطلان الحديث لا دليل عليه.

٢- لم يصب ابن الجوزي في إيراده الحديث في الموضوعات.

٣- إسماعيل بن عياش صحيح الحديث عن الشاميين، وشيخه في هذا الحديث شامي.

٤- لم يقبل من ابن حبان نسبة الاختلاط لإسماعيل، وأن ابن حبان انفرد بذلك.

١٨٧-أخبرنا أبو علي إسماعيل، ثنا أحمد، ثنا عبد الرزاق، عن ابن جريج قال: سمعت عطاء يقول: شهود صلاة المكتوبة ما كانت في جماعة، أحبّ إليّ من صيام يومٍ وقيام ليلةٍ[1].

١٨٨-أخبرنا أبو علي إسماعيل، ثنا أحمد، ثنا عبد الرزاق، أنا ابن جريج، عن عطاء قال: على من أشاع الفاحشة عقوبة وإن صدق[2].

٥- إسماعيل بن عياش انفرد بذكر عمر في الحديث، وروي عنه بغير ذكر عمر.

٦- إسماعيل متابع عن الأوزاعي، ولكن بغير ذكر عمر.

٧- للحديث شواهد من حديث أم سلمة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، ومعاذ بن جبل رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

٨- ذكر أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ في رواية الحاكم من طريق نعيم بن حماد شاذة، وفي "الفتح" نسب الوهم فيها إلى نعيم.

٩- استظهر ابن حجر أن الحديث من رواية أم سلمة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

القول المسدد (ص ٩٩ – ١١١)، فتح الباري (١٠/ ٧١١، ٧١٢).

قال أحمد شاكر متعقباً ابن حجر في الفقرة التاسعة: "هذا ليس بشيء".

وقال: وفي كثير مما قال تكلف ومحاولة.

ويشكل على ما ذكر في الفقرة الثامنة أن نعيم بن حماد روى هذا الحديث في كتابه الفتن ليس فيه ذكر أبي هريرة، وهي مثبتة من رواية الحاكم من طريقه، وطريق الحاكم ليس هو الطريق الذي رُوِيَ الكتاب منه.

قال الهيثمي في المجمع (٥/ ٢٤٣): "رواه أحمد، وإسناده حسن"، وقال مرة (٧/ ٣١٦): "رواه أحمد، ورجاله ثقات".

(١) أخرجه في المصنف (٢٠٨١)، وليس فيه: "في جماعة". وعزاه السيوطي في جامع الأحاديث (١٣/ ٤١) للضياء المقدسي، وعزاه صاحب كنز العمال (٢٢٨١٠) لسعيد بن منصور.

(٢) قال يحيى القطان عن ابن جريج: "إذا قلت: قال عطاء فأنا سمعته منه، وإن لم أقل سمعت". التاريخ الكبير (السفر الثالث/ ١/ ٢٥٠، ٢٦١).

انظر: النافلة للحويني (٢/ ٦) الحاشية، ونثل النبال (٤/ ٤٣).

وأخرجه عبد الرزاق في المصنف (١٤٦٨٤)، ومن طريقه ابن حزم في المحلى (١٣/ ١٣٢).

وأخرجه البخاري في الأدب المفرد (٣٢٦)، وابن أبي حاتم في التفسير (٨/ ٢٥٥٠) كلاهما من طريق حجاج بن محمد، عن ابن جريج، عن عطاء، ولفظ البخاري: أنه كان يرى النكال على من أشاع الزنا، يقول: أشاع الفاحشة. ولفظ ابن أبي حاتم: من أشاع الفاحشة، فعليه النكال، وإن كان صادقاً.

١٨٩-أخبرنا أبو علي إسماعيل، ثنا أحمد، ثنا يعلى، ثنا إسماعيل بن أبي خالد، عن شُبَيل[1] بن عوف قال: من سمع فاحشة فأفشاها كان كمن أبداها[2].

١٩٠-أخبرنا أبو علي إسماعيل، قال: ثنا أحمد، حدثني من سمع ابن عيينة يقول: إن الفاحشة تشيع فإذا صارت إلى الذين آمنوا كانوا خُزّانَها[3].

١٩١-أخبرنا أبو علي إسماعيل، ثنا أحمد، ثنا عبد الرزاق، قال: أنا معمر، عن الزهري، عن ابن المسيب، في الرجل يضرب حداً في الزنا، ثم يُعَيّره به رجل، قال: إن كان قد أَنِسَ به[4] توبة عُزِّرَ الذي عَيَّرَهُ[5].

١٩٢-أخبرنا أبو علي إسماعيل، ثنا أحمد، ثنا عبد الرزاق، قال: أنا معمر قال: بعث ابن هبيرة بجوائز للحسن والشعبي وابن سيرين، قال: فقبل الحسن والشعبي، ولم يقبل ابن سيرين وَرَدَّها عليه[6].

---

(١) وفي حاشية الأصل: (شبل).

(٢) من زوائد أحمد بن منصور، وأخرجه وكيع في الزهد (٤٥٠)، - وعنه هناد بن السري في الزهد (٢/ ٦٤٥) - ، والبخاري في الأدب المفرد (٣٢٥)، وابن أبي الدنيا في الصمت (٢٦١)، وفي ذم الغيبة والنميمة (١٢٥) كلاهما من طريق عبدالله بن المبارك، وأبو الشيخ في التوبيخ والتنبيه (١٣١) من طريق محمد بن عبيد، وأبو نعيم في الحلية (٤/ ١٦٠) من طريق سفيان بن عيينة، أربعتهم عن إسماعيل به.

ولفظ رواية ابن المبارك، ووكيع، وابن عبيد: كان يقال:.. الخ.

(٣) من زوائد أحمد بن منصور، ولم أجده عند غيره من قول ابن عيينة.

فائدة: أخرجه ابن قتيبة في عيون الأخبار (٢/ ١٧)، وأبو الشيخ في التوبيخ (١٣٩)، وابن عساكر في التاريخ (٤٨/ ٤٤٥) من قول الفضيل بن عياض.

(٤) في ظ والمصنف: (منه)، وفي حاشية الأصل: (أونس منه).

(٥) أخرجه عبد الرزاق في المصنف (١٤٦٨٦).

(٦) لم أجده عند غيره، وعند ابن سعد في الطبقات الكبرى لابن سعد (٧/ ٢٠٢) أن عمر بن عبد العزيز بعث للحسن وابن سيرين، فقبل الحسن، ولم يقبل ابن سيرين.

١٩٣-أخبرنا أبو علي إسماعيل، ثنا أحمد، ثنا عبد الرزاق، قال: أنا معمر قال: كان عدي بن أرطأة يبعث إلى الحسن كل يوم قعاباً من ثريد، قال: فيأكل هو وأصحابه[1].

١٩٤-أخبرنا أبو علي إسماعيل، ثنا أحمد، ثنا عبد الرزاق، قال: أنا معمر، قال: كتب عمر بن عبد العزيز إلى عدي بن أرطأة، وبلغه عنه شيء: أما بعد، فإنه رُبما غَرَّني منك مجالستك القُرّاء، وعِمامَتَك السوداء، وإرسالك العمامة من ورائك، فأحسنت لي العلانية، وأحسنتُ بك الظن، فقد أطلعنا الله على كثير مما كنتم تعملون، والسلام عليك. قال: وكتب عهد سالم بن عبد الله على البصرة، قال: فقبض عمر قبل أن يصل[2].

١٩٥-أخبرنا أبو علي إسماعيل، ثنا أحمد، ثنا عبد الرزاق قال: سمعت معمراً يملي على ابن المبارك قال: بعث عبد الملك بنفر من آل سعيد بن العاص[3] حين قتله إلى الحجاج وكتب إليه: أما بعد، فإني قد بعثت إليك بنفر من آل سعيد بن العاص فلا أعرفن ما ذاكرتهم من ينقصهم[4] شيئا؛ فإني لا آمن أن يقع في نفسك عند ذلك لهم مقت وقد جاملهم أمير المؤمنين أحسن المجاملة، والكريم يُغْضي على القذى، وقال القائل:

---

(١) أخرجه الذهبي في السير (٩/ ٥٧٧) من طريق ابن صصرى، عن ابن شاتيل بإسناد النسخة.

(٢) أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٢٢٠٨٩)، ومن طريقه أبو نعيم في الحلية (٥/ ٣٠٥)، وأخرجه ابن عساكر في التاريخ (٤٠/ ٦٤) من طريق الحسن بن أبي الربيع، كلاهما عن عبد الرزاق به.

وأخرجه الدينوري في المجالسة وجواهر العلم (٤/ ٣١٢) -ومن طريقه ابن عساكر في التاريخ (٤٠/ ٦٤)- من طريق الأصمعي قال: كتب عمر بن عبد العزيز..بنحوه، وابن عساكر في التاريخ (٤٠/ ٦٤) من طريق عبد الله بن شوذب الخراساني قال: كان عمر بن عبد العزيز ..بنحوه.

وذكره ابن الجوزي في سيرة ومناقب عمر بن عبد العزيز (ص ١٢١)، والذهبي في التاريخ (٧/ ١٦٣)، والسير (٥/ ٥٣).

وتفرد في الأمالي بذكر عهد سالم بن عبد الله.

(٣) في حاشية الأصل: (لعله آل عمرو بن سعيد بن العاص).

(٤) كذا في النسختين، وفي تاريخ دمشق: (فلأعرفن ماذا كربهم من نقضهم شيئاً).

أُجامِلُ أَقْواماً حياءً وقَدْ أرى ... قُلوبَهُمُ بادٍ عَليَّ مِراضُها[1]

والسلام عليك[2].

١٩٦-أخبرنا أبو علي إسماعيل، ثنا أحمد، ثنا عبد الرزاق، أنا جعفر بن سليمان، ثنا عوف، عن زياد بن الحصين، عن أبي العالية[3] قال: سمعت ابن عباس يقول: حدثني الفضل بن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ قال: قال لي رسول الله ﷺ غَداة يوم النحر: ((هات والقط لي حصى)) فلقطت له حصيات مثل حصى الحذف، فوضعتهن في يده[4]، فقال: ((بأمثال هؤلاء وإياكم والغلو، فإنما أهلك من كان قبلكم الغلو في الدين))[5].

---

(١) في ديوان الشماخ: "أجامل أقواماً حياءً وقد أرى ... صدورهم تغلي عليَّ مراضها".

والمراد بمراضها: مرض النفاق، قال الله تعالى: ﴿فِي قُلُوبِهِم مَّرَضٌ﴾.

(٢) أخرجه ابن عساكر في التاريخ (٤٦/ ٤٤) عن السلفي، والمبارك بن أحمد الأنصاري، وابن ظفر المغازلي، ثلاثتهم عن ابن البسري بإسناد النسخة. وأورده فيه (٦١/ ١٨٨) عن إسحاق بن أيوب فذكره مختصراً.

والبيت للشماخ بن ضرار الذبياني، ديوانه (ص ٢١٥)، وانظر: مسائل ابن الأزرق لابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا (ص ٢٥٧).

(٣) المثبت في الأصل: (أبي الغادية) وفي الحاشية: (العالية) وهو المثبت في ظ، وهو والصواب.

(٤) في حاشية الأصل: (بين يديه).

(٥) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى (٥/ ١٢٧)، وفي الصغرى (١٦٨١) عن أبي محمد السكري بإسناد النسخة، وأخرجه الطبراني في المعجم الأوسط (٢١٨٩) عن أحمد بن زهير، عن الرمادي بسنده، وقال: لم يذكر أحد ممن روى هذا الحديث عن عوف عن زياد، عن أبي العالية عن ابن عباس: عن الفضل إلا جعفر، تفرد به عبد الرزاق، ورواه الناس: عن عوف، عن زياد، عن أبي العالية، عن ابن عباس، وأخرجه في المعجم الكبير (٧٤٢) من طريق الحسن الحلواني، عن عبد الرزاق به، وقال: وروى هذا الحديث جماعة عن عوف منهم سفيان الثوري، فلم يقل أحد عن ابن عباس عن أخيه إلا جعفر بن سليمان، ولا رواه عن جعفر، إلا عبد الرزاق.

وأخرجه النسائي في المجتبى (كتاب مناسك الحج، باب التقاط الحصى) (٣٠٥٧)، وأحمد في المسند (٣٢٤٨) من طريق إسماعيل بن إبراهيم.

وابن ماجه في السنن (أبواب المناسك، باب قدر حصى الرمي) (٣٠٢٩) من طريق أبي أسامة.

وأحمد في المسند (١٨٥١)، وأبو يعلى الموصلي في المسند (٢٤٨٢) من طريق هشيم.

ومحمد بن سعد في الطبقات الكبرى (٢/ ١٨٠) عن عبد الوهاب الخفاف.

١٩٧-أخبرنا أبو علي إسماعيل، ثنا أحمد، ثنا عبد الرزاق، قال: أنا معمر، عن أيوب، عن أبي قِلابة، أن أبا بكر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كتب إلى بعض عُمّاله: أن ابعث إليّ بفلان في وثاق الحديد[1].

وأبو يعلى كذلك (٢٤٣٦)، وابن حبان في التقاسيم (٥٤٧٠) الإحسان (٣٨٧٥) من طريق عبد الله بن المبارك.

وأبو يعلى كذلك (٢٤٣٦)، وابن الجارود في المنتقى (٤٧٩) من طريق عيسى بن يونس.

وابن خزيمة في الصحيح (٢٨٦٧) من طريق ابن أبي عدي، وغندر، وعبد الوهاب الثقفي.

والطبراني في المعجم الكبير (١٢٧٤٧) من طريق سفيان الثوري، وهوذة بن خليفة.

والضياء في المختارة (١٠/ ٣١) من طريق حماد بن سلمة.

كلهم عن عوف بسنده، ولم يذكر فيه الفضل بن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

وأخرجه أحمد في المسند (٣٢٤٨)، وابن خزيمة في الصحيح (٢٨٦٨) من طريق يحيى القطان، عن عوف بسنده، قال يحيى: "لا يدري عوف: عبد الله أو الفضل".

قال شيخ الإسلام ابن تيمية عن حديث ابن عباس: "إسناد صحيح على شرط مسلم" اقتضاء الصراط المستقيم (ص ١٩٦).

وقال العراقي فيما نقله عنه ابنه في الأطراف (ص ١١٧): "الصواب أن هذا الحديث من رواية أبي العالية، عن الفضل بن عباس، وهكذا رواه البيهقي في سننه، فإن الفضل هو الذي كان مع النبي ﷺ في مسيره يوم النحر من المزدلفة إلى منى، وأما عبد الله فتقدم من الليل من المزدلفة في ثقل النبي ﷺ كما ثبت في الصحيحين من حديثه، والله أعلم".

وقال ابن حجر في النكت الظراف (٤/ ٣٨٧): ابن عباس المذكور في هذا الحديث، هو الفضل لا عبدالله، لأن الفضل هو الذي أردفه النبي ﷺ ، فلم يزل يلبي حتى رمى جمرة العقبة، وأما عبد الله فكان تقدم مع الضعفاء من المزدلفة، وكل ذلك ثابت في الصحيح.

(١) أبو قلابة لم يدرك الصديق رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وذلك لأنه لم يدرك عمر بن الخطاب، في قول أبي الحجاج المزيّ، فالصديق من باب أولى، بل نصّ أبو حاتم على عدم إدراكه زيد بن ثابت رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وقال الذهبي: "يدلس عمن لحقهم، وعمن لم يلحقهم" المراسيل (ص ١١٠)، تهذيب الكمال (٤/ ١٣٩)، ميزان الاعتدال (٤١٢١)، تحفة التحصيل (٤٧١).

ولم أجده عند غير المصنِّف، وفي نصب الراية (٣/ ٤٥١) نقلاً عن الواقدي من كتابه "الردة" أن زياد بن لبيد البياضي أرسل الأشعث بن قيس الكندي من حضرموت إلى أبي بكر الصديق رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ في المدينة، في وثاق من حديد.

وفي كتاب الردة (ص ٢١٣) أن الصديق رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أطلقه من حديده.

١٩٨-أخبرنا أبو علي إسماعيل، ثنا أحمد، ثنا عبد الرزاق، قال: أنا معمر قال: دخلت على الزهري فوجدت عنده غلاماً له بربري مُقَيّد بالحديد[١].

١٩٩-أخبرنا أبو علي إسماعيل، ثنا أحمد، ثنا عبد الرزاق، أنا الثوري، عن جعفر بن محمد، أن أباه، سئل عن العبد الآبق يقيد؟ فقال: لا بأس به، إنما هو كالطائر[٢].

٢٠٠-أخبرنا أبو علي إسماعيل، ثنا أحمد، ثنا عبد الرزاق، أنا معمر، عن قتادة، عن معاذة عن عائشة رَضِيَٱللَّهُعَنۡهَا قالت: كان رسول الله ﷺ يصلي صلاة الضحى أربع ركعات فيزيد ما شاء الله عَزَّوَجَلَّ[٣].

٢٠١-أخبرنا أبو علي إسماعيل، ثنا أحمد، ثنا عبد الرزاق، أنا[٤] الثوري، حدثني منصور بن المعتمر، عن مجاهد، عن عَقَّار بن المغيرة بن شعبة، عن أبيه رَضِيَٱللَّهُعَنۡهُ قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: ((من اكتوى أو استرقى فقد برئ من التوكل))[٥].

---

(١) لم أجده عند غيره.

(٢) لم أجده عند غيره.

(٣) قال يحيى القطان: "قتادة لم يصح عن معاذة"، وقال أحمد بن حنبل: "قتادة لم يسمع من معاذة".

العلل للإمام أحمد بن حنبل رواية ابنه عبد الله (٣/ ٢٢٦)، ورواية صالح، والمروذي، والميموني (ص ١٥٨)، المراسيل (ص ١٧٤).

ولكن ورد التصريح بسماعه منها هذا الحديث في صحيح مسلم (٧١٩)، وكذلك ورد في حديث آخر عند البخاري في صحيحه (٣٢١)، وثالث في المسند (٢٤٩٨٤) فالله أعلم بالصواب.

والحديث أخرجه البيهقي في السنن الكبرى (٣/ ٤٧) عن أبي محمد السكري بإسناد النسخة.

وأخرجه عبد الرزاق في المصنف (٤٩٩١)، وعنه أحمد في المسند (٢٥٣٤٨)، وأبو عوانة في المستخرج (٢١٧١) عن الحسن البوسي، والدبري عن عبد الرزاق به.

وأخرجه مسلم (٧١٩) من طريق سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة به، وكذلك من طريق يزيد الرشك، عن معاذة به.

(٤) في الأصل: (ثنا) والمثبت من ظ، وهو الصواب. انظر حاشية الخبر رقم (١٠٥).

(٥) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى (٩/ ٣٤١) عن أبي محمد السكري بإسناد النسخة، وأخرجه عبد بن حميد (٣٩٣)، والطبراني في المعجم الكبير (٨٩١) عن إبراهيم بن محمد بن برة، كلاهما عن عبد الرزاق به.

٢٠٢-أخبرنا أبو علي إسماعيل، ثنا أحمد، ثنا عبد الرزاق، أنا معمر، عن الزهري قال: دخل النبي ﷺ على بعض أهله فقال: ((أين فلانة؟)) فقالوا: اشتكت عينها، فقال: ((استرقوا لها فقد أعجبتني عيناها))(١).

٢٠٣-أخبرنا أبو علي إسماعيل، ثنا أحمد، ثنا عبد الرزاق، قال: أنا معمر، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال رسول الله ﷺ: ((تجدون الناس معادن، خيارهم في الجاهلية خيارهم في الإسلام إذا فَقهوا))(٢).

وأخرجه الترمذي في الجامع (أبواب الطب عن رسول الله ﷺ، باب ما جاء في كراهية الرقية) (٢١٨١)، وأحمد في المسند (١٨٢٢١) من طريق عبد الرحمن بن مهدي، عن سفيان به.

والنسائي في الكبرى (٧٥٦١) من طريق جرير، عن منصور به، بلفظ: ما توكل من.. الخ.

وأحمد في المسند (١٨٢١٧) من طريق شعبة، عن منصور به.

وابن ماجه في السنن (أبواب الطب، باب الكي) (٣٤٨٩)، وأحمد في المسند (١٨١٨٠) من طريق ليث بن أبي سليم، عن مجاهد به.

وأحمد في المسند (١٨٢٠٠) من طريق ابن أبي نجيح، عن مجاهد به، بلفظ: لم يتوكل من..الخ.

وفي رواية شعبة، وجرير بيّن مجاهد أن حسان بن أبي وجزة ثبّته فيه.

قال أبو عيسى الترمذي: "حديث حسن صحيح".

(١) مراسيل الزهري ضعيفة جداً، ولفظه منكر، انظر: المراسيل (ص ٣)، جامع التحصيل (ص ٩٠ ، ٩١).

أخرجه الذهبي في السير (٩/ ٥٧٧) من طريق ابن صصرى، عن ابن شاتيل بإسناد النسخة.

وأخرجه عبد الرزاق في المصنف (٢٠٨٢٩)، بلفظ: رأى النبي ﷺ جارية بها نظرة، فقال: ((استرقوا لها)).

ويشهد لرواية المصَّنف ما أخرجه الشيخان من حديث الزهري، عن عروة، عن زينب ابنة أبي سلمة، عن أم سلمة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: أن النبي ﷺ رأى في بيتها جارية في وجهها سفعة، فقال: ((استرقوا لها، فإن بها النظرة)).

صحيح البخاري (٥٧٣٩) واللفظ له، صحيح مسلم (٢١٩٧).

(٢) أخرجه الخطيب في الفقيه والمتفقه (١/ ٨٦) عن أبي محمد السكري بإسناد النسخة..

وأخرجه البخاري (٣٤٩٣) من طريق أبي زرعة، وله (٣٤٩٦ ، ٣٥٨٨) من طريق الأعرج، ومسلم (٢٣٧٨) من طريق أبي سعيد المقبري، وله (٢٥٢٦) من طريق سعيد بن المسيب، وله (٢٦٣٨) من طريق يزيد بن الأصم، كلهم عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فذكره، وفي ألفاظه بعض اختلاف يسير.

٢٠٤-أخبرنا أبو علي إسماعيل، ثنا أحمد، ثنا عبد الرزاق، أنا معمر، عن ابن طاووس، عن أبيه، في قوله عَزَّوَجَلَّ: ﴿وَلَا يُضَآرَّ كَاتِبٌ وَلَا شَهِيدٌ﴾[١]، قال: إذا قال لي حاجة[٢][٣].

٢٠٥-أخبرنا أبو علي إسماعيل، ثنا أحمد، ثنا عبد الرزاق، قال: أنا معمر، عن يحيى بن أبي كثير، عن عكرمة، في الرجل يشتري الجارية فيستبرئها قال: يقبّل ويباشر[٤].

٢٠٦- أخبرنا أبو علي، ثنا أحمد، ثنا عبد الرزاق، قال: أنا معمر، عن أيوب، عن ابن سيرين قال: لا يقبل ولا يباشر[٥].

قال أيوب: وهو قولي[٦].

٢٠٧- وهشام عن الحسن قال: لا بأس أن يطأها دون الفروج[٧] قبل أن يستبرئها[٨].

---

(١) [سورة البقرة:٢٨٢].

(٢) في حاشية الأصل: (أو شغل)، وفي ظ: (وشغل).

(٣) أخرجه عبد الرزاق في المصنف (١٦٥٢٩)، وفي التفسير (٣٦٢)، ولفظهما: إذا دعي الرجل فقال: لي حاجة. وأخرجه ابن المنذر (١٤٠) عن النجار، عن عبد الرزاق به، نحوه، وأخرجه الطبري في التفسير (٥/ ١١٧) من طريق عبد الله بن المبارك، عن معمر به، ولفظه: يقول: إن لي حاجة فدعني، فيقول: اكتب لي.

(٤) أخرجه عبد الرزاق في المصنف (١٣٨١٧)، وزاد: في استبرائها.

وأخرج ابن أبي شيبة في المصنف (١٧٤٨٦) من طريق علي بن المبارك، عن يحيى بن أبي كثير، عن عكرمة في الرجل يشتري الجارية الصغيرة، وهي أصغر من ذلك، قال: لا بأس أن يمسها قبل أن يستبرئها.

(٥) أخرجه عبد الرزاق في المصنف (١٣٨٢٢)، ويشهد له ما أخرجه عبد الرزاق في المصنف (١٣٨٢١) عن هشام بن حسان، عن ابن سيرين مثله، وكذلك ما أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (١٧٤٨٤) من طريق يونس بن عبيد، عن الرجل يشتري الأمة فيستبرئها، يصيب منها القبلة والمباشرة ؟ قال: ابن سيرين يكره أن يصيب منها ما يحرم عليه من غيرها حتى يستبرئها.

(٦) أخرجه عبد الرزاق في المصنف (١٣٨٢٢).

(٧) في ظ: (الفرج).

(٨) له شاهد أخرجه عبد الرزاق في المصنف (١٣٨١٨)، من طريق يونس بن عبيد، عن الحسن قال: يقبل ويباشر في استبرائها، وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (١٧٤٨٥) معلقاً: ويذكر عن الحسن أنه كان لا يرى بالقبلة بأساً.

٢٠٨- قال هشام: قال محمد: لا يضع يده عليها حتى تحيض ثلاث حيض[١].

٢٠٩- أخبرنا أبو علي إسماعيل، ثنا أحمد، ثنا عبد الرزاق، أنا الثوري، عن عمرو بن مرة، عن عاصم بن كُلَيْب، عن أبيه قال: قال ابن عباس رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمَا: إذا حَدَّثْتُكُم عن رسول الله ﷺ حديثاً فلم تجدوا تصديقه في القرآن، ولم يكن حسناً في أخلاق الرجال فأنا به من الكاذبين[٢].

٢١٠-أخبرنا أبو علي إسماعيل، ثنا أحمد، ثنا عبد الرزاق، قال: أنا الثوري، عن عمرو بن مرة، عن أبي البختري قال: قال علي رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ: إذا حدثتكم عن رسول الله ﷺ فظنّوا به الذي هو أهنأ وأهدى وأتقى[٣].

---

(١) أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (١٧٤٦٧) من طريق خالد الحذاء، عن ابن سيرين في الرجل يشتري الأمة التي لم تحض قال: كان لا يرى أن ذلك يتبين في أقل من ثلاثة أشهر.

وفيه (١٧٤٩٢) من طريق كثير بن نباتة، عن ابن سيرين قال: إذا اشترى الرجل الوصيفة فلم تبلغ الحيض استبرأها بثلاثة أشهر، فإذا غشيها فأراد بيعها فليستبرئها أيضاً بثلاثة أشهر.

(٢) أخرجه أبو القاسم الكعبي في قبول الأخبار (١/ ٧٨) عن عمرو بن الحسن قال: حدثنا أحمد، حدثنا شريح بن يونس، حدثنا محمد بن حميد، عن سفيان الثوري، عن عاصم بن كليب، عن ابن عباس به.

فأسقط عمرو بن مرة، وكليب.

وشيخ أبي القاسم معتزلي، وأبو القاسم داعية للاعتزال. الفصل في الملل لابن حزم (٤/ ١٥٤)، الملل والنحل للشهرستاني (١/ ٧٦)، تاريخ الإسلام (٧/ ٣٥٥)، لسان الميزان (٣/ ٢٥٥).

وأخرجه ابن أبي عمر كما في المطالب العالية (١٢/ ٦٨٧) بإسناده عن الأرقم بن شُرحبيل، عن ابن عباس رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمَا، نحوه.

(٣) أبو البختري لم يسمع من علي رضي الله عنه. المراسيل (ص ٧٤، ٧٦، ٧٧).

وروي موصولاً أخرجه ابن ماجه في السنن (أبواب السنة، باب تعظيم حديث رسول ﷺ والتغليظ على من عارضه) (٢٠)، والطيالسي في المسند (١٠١)، وأحمد في المسند (٩٨٧، ١٠٣٩)، وابن خزيمة في التوحيد (٢/ ٧٤٣)، والبغوي في مسند ابن الجعد (١٢١)، والطحاوي في مشكل الآثار (١/ ١١٠)، وفي شرح المعاني (٦١١٢)، وابن بطة في الإبانة الكبرى (١٠٣، ١٠٤)، والضياء في الأحاديث المختارة (٥٧٢) من طرق عن شعبة بن الحجاج.

هكذا قال عبد الرزاق عن أبي البختري عن علي ولم يذكر بينهما أبا عبد الرحمن.

٢١١- ٢١٢- أخبرنا أبو علي إسماعيل، ثنا أحمد، ثنا عبد الرزاق، أنا معمر، عن ابن طاووس، عن أبيه، والثوري، عن علي بن بذيمة، عن مجاهد، في قوله: ﴿إِنِّيٓ أَعۡلَمُ مَا لَا تَعۡلَمُونَ ٣٠﴾[1]، قال: علم من إبليس المعصية وخلقه لها[2].

وأخرجه أحمد في المسند (٩٨٦)، والدارمي في المسند (٦٣٣)، وابن المنذر في الأوسط (٦٦٧٩)، والطحاوي في شرح المعاني (٦١١١)، وأبو نعيم في الحلية (٧/ ٢٤٦)، والبيهقي في الأسماء والصفات (٢/ ٧٧٥)، والضياء في الأحاديث المختارة (٥٧٤) من طرق عن مسعر بن كدام.

كلاهما - شعبة ومسعر - عن عمرو بن مرة، عن أبي البختري، عن أبي عبد الرحمن السلمي، عن علي رَضِيَٱللَّهُعَنۡهُ.

ورواه كذلك عن عمرو بن مرة: الأعمش، واختلف عليه:

فرواه أبو معاوية، عبد الله بن نمير، وفضيل بن عياض، وعيسى بن يونس كلهم عنه، عن عمرو بن مرة، عن أبي البختري، عن علي رَضِيَٱللَّهُعَنۡهُ.

فأسقطوا أبا عبد الرحمن السلمي.

ورواه جرير بن عبد الحميد، عن الأعمش، عن عمرو بن مرة، عن أبي البختري، عن أبي عبد الرحمن السلمي، عن علي.

ورواية أبي معاوية فأخرجها: أحمد في المسند (٩٨٥)، وابن بطة في الإبانة الكبرى (١٠٣).

وأما رواية عبد الله بن نمير فأخرجها: عبد الله بن أحمد بن حنبل في زوائده على المسند (١٠٨٠).

وأما رواية فضيل بن عياض، وعيسى بن يونس، فذكرها الدارقطني في العلل (٤/ ١٥٦).

وأما رواية جرير فأخرجها: عبد الله بن أحمد بن حنبل في زوائده على المسند (١٠٩٢)، وأبو يعلى الموصلي في المسند (٥٨٨)، ومن طريقه الضياء في الأحاديث المختارة (٥٧٣).

قال الدارقطني في العلل (٤/ ١٥٧): "والصحيح قول من ذكر أبا عبد الرحمن".

قال البوصيري في مصباح الزجاجة (٨): "هذا إسناد صحيح، رجاله محتج بهم في الصحيحين".

(١) (سورة البقرة).

(٢) أخرجه البيهقي في القضاء والقدر (٥٠٢) عن أبي محمد السكري بإسناد النسخة.

وأخرجه اللالكائي في شرح أصول الاعتقاد (٩٥٩) عن الحسن بن عثمان، عن أبي علي الصفار به.

وأخرجه عبد الرزاق في التفسير (٣٦)، وأخرجه الطبري في التفسير (١/ ٥٠٩ ، ٥١٠) عن الحسن بن يحيى - وهو راوي التفسير عن عبد الرزاق -، عن عبد الرزاق به.

فأما قول طاوس فتفرد به عبد الرزاق، ومن أخرجه من طريقه، وأما قول مجاهد فهو في تفسيره (ص ١٩٩) من رواية ورقاء، عن ابن أبي نجيح، عنه.

وأخرجه عبد الله بن أحمد بن حنبل في السنة (٩٣٨)، والطبري في التفسير (١/ ٥٠٨)، واللالكائي في شرح أصول الاعتقاد (٩٦٠) كلاهما من طريق محمد بن بشر العبدي، عن سفيان الثوري، عن علي بن بذيمة به.

وابن أبي حاتم في التفسير (٣٣٤) من طريق محمد بن مسلم، عن علي بن بذيمة به.

والطبري في التفسير (١/ ٥٠٨) من طريق أبي الزبير، ومؤمل بن إسماعيل، وابن يمان، عن الثوري به.

وأخرجه وعبد الله بن أحمد بن حنبل في السنة (٩٣٨) عن أبيه، والطبري في التفسير (١/ ٥٠٩) عن أبي كريب، وابن بطة في الإبانة الكبرى (القدر ٢/ ١٧) من طريق محمد بن إسماعيل الحساني، ثلاثتهم عن وكيع قال: حدثنا سفيان، عن رجل، عن مجاهد به.

وأخرجه ابن بطة فيه (القدر ٢/ ٢٠٢) بسنده عن محمد بن إسماعيل الحساني، عن وكيع، عن سفيان الثوري، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد به.

والطبري في التفسير (١/ ٥٠٩) من طريق عبد الله بن المبارك، عن سفيان قال: قال مجاهد به.

وسعيد بن منصور في السنن (٣١٦٦) عن سفيان بن عيينة، عن ابن أبي نجيح أو غيره، عن مجاهد به.

وعبد الله بن أحمد بن حنبل في السنة (٨٩١)، والطبري في التفسير (١/ ٥٠٩) من طريق شبل بن عباد، عن ابن أبي نجيح به.

وابن بطة في الإبانة الكبرى (القدر ٢/ ٢٠١ ، ٢٠٢) من طريق ورقاء بن عمر، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد به.

والطبري في التفسير (١/ ٥٠٩) من طريق عيسى بن ميمون، عن ابن أبي نجيح به.

والطبري في التفسير (١/ ٥٠٩) من طريق حمزة الزيات، عن ابن أبي نجيح به، ولفظه: علم من إبليس كتمانه الكبر ألا يسجد لآدم.

والدارمي في الرد على الجهمية (٢٢٦)، من طريق ابن جريج، عن مجاهد به.

والطبري في التفسير (١/ ٥٠٨) من طريق القاسم بن أبي بزة، عن مجاهد به.

وأخرجه الطبري في التفسير (١/ ٥٠٩)، وابن بطة في الإبانة الكبرى (القدر ٢/ ١٧، ٢/ ٢٠١) من طريق عبد الوهاب بن مجاهد، عن أبيه به.

وعزاه السيوطي في الدر المنثور (١/ ١١٤) لابن عيينة، ووكيع، وعبد بن حميد.

٢١٣-أخبرنا أبو علي إسماعيل، ثنا أحمد، ثنا عبد الرزاق، قال: ذكر معمر، عن هشام بن عروة، عن أبيه قال: المرض يدخل جملة، والبرء ينقص[١] [٢].

٢١٤-أخبرنا أبو علي إسماعيل، ثنا أحمد، ثنا عبد الرزاق، أنا[٣] معمر، عن الزهري، عن سالم، عن ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أنه أحرم بالعمرة في بيت المقدس[٤].

---

(١) في حاشية الأصل: (يتبعض)، وفي المتفق والمفترق: (يبعض).

(٢) أخرجه الخطيب في المتفق والمفترق (٨٨٤)، - وفي تجريد الأسماء والكنى من المتفق والمفترق (٢/ ٣٩) - عن أبي محمد السكري بإسناد النسخة.

وروي مرفوعاً من حديث عبد الله بن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، ومن حديث عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

أما حديث ابن عمر فأخرجه الخطيب في المتفق والمفترق (٨٨٤)، - والتجريد (٢/ ٣٩) - من طريق محمد بن يحيى المؤدب، عن عبد الله بن الحارث الصنعاني، عن عبد الرزاق، عن معمر، عن الزهري، عن سالم، عن أبيه، وقال: "أخطأ عبد الله بن الحارث في رواية هذا الحديث عن عبد الرزاق هكذا خطأ قطعياً - وفي التجريد: فظيعاً -، وأتى بذلك أمراً شنيعاً، وهذا الحديث لا يثبت عن رسول الله ﷺ بوجه من الوجوه، ولا (عن) أحد من أصحابه، وإنما هو قول عروة بن الزبير بن العوام.

وأما حديث عائشة فأخرجه الديلمي كما في اللآلئ المصنوعة (٢/ ٣٣٩) من طريق محمد بن يوسف الأنماطي، عن عبد الله بن الحارث، عن عبد الرزاق، عن معمر، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة.

وعبد الله بن الحارث "شيخ دجال، يروي عن عبد الرزاق بن همام، وأهل العراق العجائب، يضع عليهم الحديث وضعاً، حدث عن عبد الرزاق بنسخة كلها موضوعة" قاله ابن حبان في المجروحين (٢/ ١١).

انظر: الضعفاء لأبي نعيم (١١٧)، الفردوس بمأثور الخطاب (٦٦٦٤)، الأنساب (٢/ ٣٥٤ ، ٣٥٥)، ديوان الضعفاء (٢١٤٢)، الميزان (٤٠٥١)، لسان الميزان (٣/ ٢٦٩)، المقاصد الحسنة (١٠١٢)، اللآلئ المصنوعة (٢/ ٣٣٩)، كشف الخفاء (٢٢٨٥).

قال يحيى بن معين كما في تاريخ الدوري عنه (٤/ ٣٦١): "كان ابن المبارك يحدث عن معمر عن هشام بن عروة عن أبيه قال: المرض كفارة والبرء تنقص. قال يحيى: فقلت لعبد الرزاق: تحفظ هذا ؟ فقال: لا والله، ما سمعت هذا من معمر قط. قال يحيى: ثم جاءوا به عن عبد الرزاق بعد".

وأورده أبو القاسم الكعبي في قبول الأخبار عن ابن معين (٢/ ٢١٠).

(٣) في ظ: (ثنا). انظر حاشية الخبر رقم (١٠٥).

(٤) أخرجه ابن أبي عروبة في المناسك (١٢٦)، وابن عبد البر في التمهيد (١٥/ ١٤٤) من طريق حماد بن زيد، كلاهما عن أيوب.

٢١٥-أخبرنا أبو علي إسماعيل، ثنا أحمد، ثنا عبد الرزاق، قال: أنا معمر، عن الزهري، عن عامر بن سعد، عن أبيه رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال رسول الله ﷺ: ((إن من أعظم المسلمين في المسلمين جُرماً رجل سأل عن شيء ونقَّر فيه[1] لم يكن نزل فيه شيء فحرم من أجل مسألته))[2].

٢١٦-أخبرنا أبو علي إسماعيل، ثنا أحمد، ثنا عبد الرزاق، أنا[3] الأوزاعي، عن هارون بن رئاب، عن الأحنف بن قيس، عن أبي ذر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: سمعته يقول: حدثني أبو القاسم ﷺ، ثم بكى، ثم قال: حدثني أبو القاسم ﷺ، ثم بكى، حتى قالها ثلاثاً، أنه قال: ((ما من عبد يسجد لله عَزَّ وَجَلَّ سجدة إلا كتب الله له بها حسنة، وحط عنه بها خطيئة، ورفعه بها درجة))[4].

وأخرجه الشافعي في المسند (ص ٣٦٤) - ومن طريقه البيهقي في معرفة السنن (٩٤٤٢) - من طريق موسى بن عقبة.

وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (١٣١٠٠) من طريق عبيد الله بن عمر.

وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى (٥/ ٣٠) من طريق ابن شهاب.

وأخرجه البيهقي في معرفة السنن (٩٤٤٤) من طريق الشافعي، عن مالك.

كلهم عن نافع، عن ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

وأخرجه مالك في الموطأ رواية الليثي (٩٣٠)، ورواية أبي مصعب (٨٣٠)، ورواية الحدثاني (٤٩٦)، ورواية الشيباني (٣٨٣) عن الثقة عنده، عن ابن عمر.

وعزاه المحب الطبري في القرى لقاصد أم القرى (ص ١٠٤) لسعيد بن منصور.

وصححه ابن حزم في المحلى (٧/ ٣٦).

(١) في مسلم والإبانة: (عنه).

(٢) أخرجه ابن بطة في الإبانة الكبرى (الإيمان ١/ ٣٩٣) عن أبي علي الصفار به.

وأخرجه مسلم (٢٣٥٨) عن عبد بن حميد، وأحمد في المسند (١٥٢٠) عن عبد الرزاق به.

وأخرجه البخاري (٧٢٨٩) من طريق عقيل.

وأخرجه مسلم (٢٣٥٨) من طريق إبراهيم بن سعد، وسفيان بن عيينة، ويونس الأيلي، كلهم عن الزهري به.

قال أبو بكر الخطيب في الفقيه والمتفقه (٢/ ١٧): "وهذا المعنى قد ارتفع بموت رسول الله ﷺ، واستقرت أحكام الشريعة، فلا حاظر ولا مبيح بعده".

(٣) في حاشية الأصل: (ثنا). انظر حاشية الخبر رقم (١٠٥).

(٤) أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٣٦٨١، ٤٩٨٥)، وعنه أحمد في المسند (٢١٤٥٢).

٢١٧-أخبرنا أبو علي إسماعيل، ثنا أحمد، ثنا عبد الرزاق، قال: سمعت الأوزاعي يحدث عن يحيى بن أبي كثير قال: قيل لأبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: ألا تركب تتلقى[1] معاوية رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ؟ قال: إني لأكره أن أركب مركباً لا أكون فيه ضامناً على الله عَزَّ وَجَلَّ[2].

٢١٨-أخبرنا أبو علي إسماعيل، ثنا أحمد، ثنا عبد الرزاق، قال: أنا معمر، عن محمد بن زياد قال: كان معاوية يبعث أبا هريرة على المدينة فإذا غضب عليه عزله وبعث مروان، قال: فبعث مروان على المدينة، قال: فجاء أبو هريرة يدخل على مروان فحجبه، قال: فلم يلبث أن نزع مروان وبعث أبا هريرة. قال: فقال لغلام أسود: قف على الباب فلا تمنع أحدا أن يدخل، فإذا جاء مروان فاحبسه، قال: فقعد[3] الغلام ودخل الناس، فجاء مروان ليدخل، فقام إليه الأسود

وأخرجه الدارمي في المسند (١٦٠٥)، وابن قانع في معجم الصحابة (١/ ١٣٥)، وأبو نعيم في الحلية (٣/ ٥٦) من طريق محمد بن كثير، والبزار في المسند (٣٩٠٣)، والمروزي في تعظيم قدر الصلاة (٢٨٨) من طريق الفريابي، والبيهقي في السنن الكبرى (٢/ ٤٨٩) من طريق أبي المغيرة، كلهم عن الأوزاعي به.

وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤٧٠٠)، وأحمد في المسند (٢١٣٠٨)، والبيهقي في السنن الكبرى (٣/ ١٠) من طريق مخارق، عن أبي ذر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مرفوعاً.

وأخرجه أبو يوسف في الآثار (١٧٣) من طريق إبراهيم النخعي أن رجلاً مرّ بأبي ذر.. فذكر الحديث مرفوعاً.

وأخرجه الطبراني في المعجم الأوسط (٥٤٧١) من طريق أسير بن أحمر، عن أبي ذر مرفوعاً.

وأخرج عبد الرزاق في المصنف (٣٦٨٢)، وأحمد في المسند (٢١٣١٧)، والمروزي في تعظيم قدر الصلاة (٢٨٦) من طريق مطرف بن عبد الله بن الشخير، عن أبي ذر موقوفاً عليه.

وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٨٥٧٤) من طريق سالم بن أبي الجعد قال: "حدثني أن رجلاً أتى إلى الربذة ..الخ، فقال أبو ذر: إني حدثت أنه ليس من مسلم يسجد لله سجدة .." الخ.

(١) في حاشية الأصل: (فتلقى)، وكذا هي في ظ والزهد لأحمد.

(٢) إسناد منقطع، ابن أبي كثير لم يسمع من أبي هريرة. المراسيل (ص ٢٤٢ ، ٢٤٤)، والخبر أخرجه أحمد في الزهد رواية ابنه عبد الله (٩٨٩) عن عبد الرزاق به، وفيه: فتلقى فلاناً.

وأخرجه عبد الله بن المبارك في الزهد رواية نعيم بن حماد (٢/ ٥) عن الأوزاعي، عن يحيى بن أبي كثير قال: لما قدم معاوية يريد الحج تلقاه أناس من أهل المدينة فقيل لأبي هريرة: ألا تركب فتلقى أمير المؤمنين ؟ .. الخ.

(٣) في حاشية الأصل: (فعل).

فدفع في صدره، وقال: ارجع، قال: ثم دخل مروان بعد ذلك فقال لأبي هريرة حجبنا منك ؟ فقال: إن أحق من لا ينكر[1] هذا لأنت[2].

---

(١) كذا في الأصل وتاريخ الإسلام، وفي حاشية الأصل: (أنكر) وهو المثبت في ظ، وتاريخ دمشق، وسير أعلام النبلاء، والمعجم المفهرس (ص ٣١٩).

(٢) أخرجه ابن عساكر في تاريخ دمشق (٦٧/ ٣٧١ ، ٣٧٢) عن أبي طاهر السلفي، والمبارك بن أحمد، وابن المظفر وغيرهم، عن ابن البسري بإسناد النسخة.

وأخرجه الذهبي في السير (٢/ ٦١٣) من طريق ابن رواحة، عن السلفي به.

وقال: "رواه: الحافظ أبو القاسم في "تاريخه"، عن السلفي – إجازة –".

وقال أيضاً: "كان أبو هريرة طيب الأخلاق، ربما ناب في المدينة عن مروان أيضاً".

وذِكْرُ استخلاف مروان لأبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ في صحيح مسلم (كتاب الجمعة) (٨٧٧).

وذكره الذهبي في تاريخ الإسلام (٤/ ٣٥٦)، وابن كثير في البداية والنهاية (١١/ ٣٨٧)، وقال: "والمعروف أن مروان هو الذي كان يستنيب أبا هريرة في إمرة المدينة، ولكن كان يكون عن إذن معاوية في ذلك، والله أعلم".

آخر الجزء الحمد لله وحده

اللهم صل على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم

حسبنا الله ونعم الوكيل(١)

سمعه من أبي الفتح عبيد الله بن عبد الله بن محمد بن نجا بن شاتيل الدباس بحق سماعه من أبي عبد الله بن البسري بروايته عن السكري عن الصفار الشيخ أبو بكر بن إسماعيل الحمامي وولده إبراهيم في سنة تسع وتسعين وخمس مائة.

وسمعه على الشيخ عز الدين أبي القاسم عبد الله بن أبي علي الحسين بن عبد الله بن رواحه الأنصاري الحموي بسماعه له من الحافظ أبي طاهر أحمد بن محمد بن أحمد السلفي بسماعه من أبي عبد الله الحسين بن البسري بسنده بقراءة ناصح الدين أبي بكر بن يوسف ابن الزراد الحراني علي بحلب في مجلسين آخرهما ٦ من شهر رمضان سنة ٦٤٥، وكتب عبد المؤمن بن خلف الدمياطي، ومن خطه نقلت.

تمت قراءته ببغداد في يوم الثلاثاء ثامن شوال سنة ٦٤٨ بالرصافة على الشيخ أبي إسحاق إبراهيم بن أبي بكر بن إسماعيل الرعيني المقدسي ابن الحمامي بسماعه من أبي الفتح عبيد الله بن عبد الله بن شاتيل الدباس بسماعه من أبي عبد الله بن البسري عن السكري بسنده وذلك في مجلس واحد، وهذا خط عبد المؤمن بن خلف، ومن خطه لخّص يوسف سبط ابن حجر.

---

(١) في ظ: (آخر الجزء الثاني من أمالي عبد الرزاق وصلى الله على محمد وآله وسلم تسليماً كثيراً وكتبه عبد الرحمن بن إبراهيم بن أحمد بن عبد الرحمن المقدسي لنفسه وذلك في يوم الجمعة للعشر الأول من المحرم سنة ثلاث وسبعين وخمس مائة والحمد لله وحده).

فهرس الأحاديث

طرف الحديث	الراوي	رقم الخبر
أن النبي ﷺ توضأ وعليه عِمامة	عطاء بن أبي رباح	٤٢
إذا ذُكِرَ أَصْحابي فَأَمْسِكوا	طاووس بن كيسان	٥٦
إذا أكل أحدكم فليأكل بيمينه	ابن عمر	١٤٧
إذا شك أحدكم في صلاته	عطاء بن يسار	١٤٥
إذا قال يا آل عباد الله فأجيبوه	عطاء بن يسار	١١٥
اذهب فانظر إليها	أنس	١٢٤
أفضلكم من تعلم القرآن علمه	عثمان بن عفان	١١٣
ألا أخبركم بوضوء رسول الله ﷺ	ابن عباس	١٢٥
ألم تسمعي ما قال مجزز	عائشة	٩٣
أمرنا رسول الله ﷺ أن نمسح على الخفين	علي	١٠٢
أمرنا رسول الله ﷺ أن نمسح على الخفين	خزيمة بن ثابت	١٠٣
أن ابعث إلي بفلان في وثاق	أبو بكر الصديق	١٩٧
إن الله عز وجل أمرني أن أقرأ القرآن	أبي بن كعب	١١٠
إن ربي أعطاني الليلة الكنزين	رجل من خثعم	١٤١
أن رسول الله ﷺ أمر أن يُستمتع	عائشة	١١٧
إن من أعظم المسلمين في المسلمين جرماً	سعد بن أبي وقاص	٢١٥
إن من الشعر حكمة	أبي بن كعب	١١١
إنما عذّب بنو إسرائيل حين اتخذت	معاوية	١٠٦
آيتهم رجل مثدن اليد	علي بن أبي طالب	١٣٥
ائذن له وبشره بالجنة	أبو موسى الأشعري	١٢٩
بعث رسول الله ﷺ سريّة	عمران بن حصين	١١٩

لولا أن أبا بكر قبّل رأس رسول الله ﷺ	ابن سيرين	١٢٧
ما من عبد يسجد لله سجدة إلا كتب الله له	أبو ذر	٢١٦
من اكتوى أو استرقى فقد برئ من التوكل	المغيرة بن شعبة	٢٠١
من وَسَّع على مَكْروبٍ كُرْبَةً	أبو هريرة	٨
نعم فيها شجرة تدعى طوبى	عتبة بن عبد	١٤٢
نهى رسول الله ﷺ عن جلود السباع	أسامة	١١٨
نهى رسول الله ﷺ عن كُلّ ذي نابٍ من السباع	أبو ثَعلَبة الخُشَنيّ	٩
هات والقط لي حصى	الفضل بن عباس	١٩٦
ويلك ومن يعدل إذا لم أعدل	أبو سعيد الخدري	١٣٤
يخرج من أمتي قوم يقرءون القرآن	علي بن أبي طالب	١٤٠
يوم الخميس وما يوم الخميس، ثم بكى	ابن عباس	٢٨

فهرس الآثار

الطرف	الراوي	رقم الأثر
أتي أبو بكر برأس فقال: بغيتم	عبد الكريم بن أبي أمية	١٦٤
أتينا عائشة نريد أن نسألها عن عثمان	موسى بن طلحة	٧٥
أحق على الناس أن يصفوا على الجنازة	عطاء	١٥١
إذا أخطأ العالم أن يقول لا أدري	ابن عباس	١٧٥
إذا أكل طعاماً قال: الحمدلله	ابن مسعود	١٤٨
إذا تكلم استقبل صلاته	الحسن والزهري وقتادة	٩٧
إذا حدثتكم عن رسول الله ﷺ حديثاً	ابن عباس	٢٠٩
إذا حدثتكم عن رسول الله ﷺ فظنوا به الذي	علي	٢١٠
إذا دخلت الكنيف فقنع رأسك	طاووس	٧٠
إذا فرغ من الطعام قال: الحمدلله	سلمان	١٤٩
إذا فسدت صلاة الإمام	حماد بن أبي سليمان	١٦٢
إذا وضع يديه على ركبتيه ولم يقل شيئاً آخر	الثوري	٦١
أردت أن أتزوج امرأة	طاووس	١٢٣
استشارني الحسين بن علي بالخروج	ابن عباس	١٧١

فهرس المسائل